رواة الحديث

الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل

بين التوثيق والتجهيل

تأليف

عدنان محمود الحمش

دار حسان للنشر والتوزيع
الرياض ١١٤٢١ ـ ص. ب : ٥١٤

دار الأماني للنشر والتوزيع
الرياض ١١٥٦٥ ـ ص. ب : ٦١٤٤٢

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعـة الأولى

شـوال ـ ١٤٠٥هـ ـ تموز ـ ١٩٨٥م

الطبعـة الثانيـة

مزيدة ومنقحة

رجب الفرد ـ ١٤٠٧هـ ـ آذار ١٩٨٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإخراج الفني
راسم للدعاية والإعلان
RASEM
ADVERTISING
ت : ٦٧١٣٩٧٦ ص. ب : ٨٣٢٣ - جدة ٢١١٨٢
Tel: 6713976 P.O. Box: 8323 Jeddah 21482

الإهـــداء

إلـى اخـويّ الحبيبيـن : ياســين وبشــار
إحـــدى ثمـار مودتنـــا
عرفــاناً ووفــاء وذكـــرى

عرفــان رمــز مودتــنــا ووفــاء فيض أخــوتــنــا
عربــون صداقـتـنــا ذكـرى تحــيا بنــمــو محــبــتـنــا
فإلــى «ياســين وبــشــار» أخــويّ شذا صدق وســنــا

عـــداب

الافتتاحيـــة

إن الحمـد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا.

من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى:

﴿ومن يكسب خطيئة أو إثماً، ثم يرم به برئياً، فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ [النساء ١١].

﴿ولا تقف ما ليس لك به علم، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسـؤولا﴾ [الاسراء ٣٦].

﴿ومـا لهم به من علم إن يتبعـون إلا الـظن، وإن الـظنّ لا يغني من الحق شيئاً. . .﴾ [النجـم ٢٨].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:[١]

«إياكم والظنّ، فإنّ الظنّ أكذب الحديث»[٢]

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر. رقم (٦٠٦٤) ومسلم في البرّ والصلة باب تحريم التحاسد والتباغض رقم (٢٥٥٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

(٢) قال ابن الأثير: أراد بالظنّ: الشكّ الذي يعرض للانسان في الشيء، فيحققه ويعمل به. جامع الأصول ٦/ ٥٢٥.

صفحة المصطلحات

ثمة ألفاظ وتراكيب في هذا الكتاب ينبغي تعريف القارىء بها، حتى لا يجد صعوبة في تبين بعض ذلـك.

الكبير: يعني التاريخ الكبير للامام البخاري.

ضعفاء البخاري: الضعفاء الصغير له.

الجرح: يعني كتاب الجرح والتعديل للامام ابن أبي حاتم الرازي.

العقيلي، أو ضعفاء العقيلي: يعني كتاب الضعفاء للامام العقيلي.

ثقات العجلي: يعني كتاب تاريخ الثقات له.

الثقات: تاريخ ثقات المحدثين لابن حبان.

المجروحين: معرفة المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين له.

الميزان: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي.

المغني: المغني في ضعفاء الرجال له.

التذكرة: تذكرة الحفاظ ومعدلي حملة العلم النبوي له.

التهذيب: تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للامام **الحافظ** ابن حجر العسقلاني.

التهذيب المحقق: تهذيب الكمال الأجزاء المحققة من الدكتور بشار عواد معروف.

اللسـان: لسان الميزان للحافظ ابن حجر.

التعجيل: تعجيل المنفعة بزوائد الأئمة الأربعة على رواة الكتب الستة له.

التقريب: تقريب التهذيب له.

المـزّي: يعني تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ أبي الحجاج المزّي.

السير، النبلاء، أعلام النبلاء، يعني كتاب: سير أعلام النبلاء للامام الذهبي.
التدريب: تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للحافظ السيوطي.
وثمة كتب أخرى اختصرت اسماءها، أرجو ألا تخفى على القارىء اللبيب.

بقي أن أشير إلى أنني استخدمت مصطلح: (سكت عليه، عليهم) مع أن الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح قد استخدم هذا المصطلح، واستخدم مصطلح: (سكت عنه) بمعنى واحد حين ذهب يشرح مصطلح أبي داود في (السكوت) وصاحب المقال استخدم مصطلح (سكت عنه) أيضاً.

ولكنني رأيت ما اصطلحت عليه هو الأصح اصطلاحاً. لأنه لا يخفى على باحث أن مصطلح (سكتوا عنه) يستخدمه النقّاد، وبخاصة البخاري، فيمن ترك حديثه!

بيد أن مصطلح (سكتوا عليه) لم يستخدمه أحد بهذا المعنى إطلاقاً، وإنما استخدم في الرواة الذين لم ينصّ النقّاد على حكم فيهم أحياناً، فاعتماد هذا المصطلح أولى للتمييز بين هؤلاء الرواة وأولئك، والله أعلم.

مقدمـــة الطبـعة الثانيـة

حين تتصـارع الفِكر في مخيلتي أحاول ترك القلم لأفكّ ما بين أفكاري من اشْتبـاك حتى إذا أحسست بالهـدوء، فأمسكت قلمي، جمحت الأفكـار ثانية واستبقت بغية الخروج من محبسها الشديد!

ولست أدري ـ والحالة ما ترى! ـ ماذا أقول؟ ولا ما سأفعل.

إن الواقع البئيس الذي يخيّم بشقائه الأرعن، على نفوسنا، وأفكارنا، وطموحاتنا يصعب على العقلاء تجاهله، والتنكر لوطئته، وإن حاول الكثيرون إلباسه الحرير الموشّى!

وإن الأيام النحسات التي نتجرّع غصصها علقماً، لا يجوز التغاضي عن مرارة طعمها، ويجب أن نقدِّم شيئاً يسهم في تخفيف وطأة هذا الواقع الشقي ويساعد على احتمال مرارة هذه الأيام، إذا كان ما بعده علاج ناجع، لا فوات فاجع!

وقد نُمِي إليّ بأن بعض الأحبة من أهل العلم يستنكر عليّ وعلى أمثالي كتابة مثل هذه الأبحاث العلمية التخصصية ونشرها، والأمة ـ اليوم ـ ليست بحاجة إلى علم الحديث كلّه، ولا إلى علم التفسير كلّه، ولا إلى علم الفقه كلّه.. وإنما هي بحـاجـة إلى أبحـاث (إنقـاذ وانتشال) من الوهدة السحيقة التي ارتطمت فيها، واستكانت إليها، فلا هي قادرة على الصعود ولا وجدت من يأخذ بيدها، أو يشدّها بقوّة لتصعد!

ويقول: عجباً لكم أيّها الكتّاب الجدد ماذا دهاكم! وإلى أيّ مدى تذهبون في خيالكم الواسع، وبعدكم عن واقع أمتكم البئيس؟!

ويعرّض بي قائلاً: هذا الذي نسمع في محاوراته وجلساته الأفكار الطموحة، والمنـاهج النظرية السامية، والتطلعات الحالمة، يذهب فيكتب في علم الجرح والتعديل، وفي علوم التفسير وفي مباحث الفقه، ثم يخصّ كتاباً كاملاً عن (ثعلبة

بن حاطب). وكأن الأمة الاسلامية قد وصلت إلى تحقيق أحلامها، ودرء الأخطار عنها، ولم يبق إلّا الترف العلميّ، والأبحاث الهامشية؟!

أين الكتابات التي تنقذ الأمة من انهيارها الخلقي، وتنتشلها من وهدة الضياع، وتقف حاجزاً بين وجودها ومحاولة إبادتها وإفنائها، أو إزاحتها عن هدى القرآن، وشريعة الاسلام؟

أين الكتابات التي توضّح للمسلمين خفايا ما يجري في بعض البلدان الاسلامية من حرب طاحنة على الاسلام والمسلمين، وأين المناهج الصحيحة الكفيلة بتخفيف الضغط عنهم في تلك الديار. . عجباً لهذا الرجل وأمثاله أليس هو يقول: بأن الجهاد فرض عين على كل مسلم منذ سقط أوّل معقل في الأندلس والمسلمون ـ جميعا ـ يخوضون في الإثم منذ ذلك التاريخ إلى يومنا هذا؟ فأين كتبه التي تتحدث عن الجهاد وأحكامه، أو تتحدث عن خططه وأشكاله، أو ترسم للمسلمين السبيل القويم في ركوب خطّ الجهاد في هذا الواقع الرعيب الرهيب؟!

وأقول لأمثال هذا الأخ الغيور:

هل تتصور أن يتغيّر واقع المسلمين العليل، فتتحقق أحلامك الطموحة بين عشيّة وضحاها. وهل تظن بأن كتابة مؤلَّف في السياسة، وآخر في الاجتماع وثالث في الاقتصاد ورابع في (تحمية) الشباب على الجهاد في سبيل الله، وخامس، وسادس، وسابع. .

هل تظن أن كتابة مثل هاتيك المؤلفات سيغيّر من واقعنا المرير شيئاً، ونحن نعيش الضياع والشتات والتدابر عقيدة وشريعة وأخلاقاً ونظماً وسياسات؟

وهل تصدّق بوجود (الصحوة الاسلامية الواعية) على أرض هذا الواقع؟!

إن لك عليّ أن أحترم وجهة نظرك، وكلّ وجهة نظر خيّرة من مسلم غيور ناصح. .

وأطلب منك أن تستمع إلى وجهة نظري، حتى إذا انتهيت من عرضها، فإمّا أن تقبل، أو ترفض فلا تثريب عليك!

إنني أرى أن العلم الشرعي قسمان: قسم منه أساس، وقسم آخر بناء، وكل بناء لا يقوم على أساس مكين وقاعدة راسخة، فإن مصيره إلى التزلزل والتساقط والخراب!

وأصول العلم الشرعي تنحصر في خدمة (كلمات الله) و (أحاديث رسول الله ﴿ﷺ﴾) فإذا فُهمت كلمات الله فهماً صحيحاً سليماً على ضوء ما فهم النبي ﴿ﷺ﴾ وأصحابه، وغير مخالف لما فهمه السلف الصالح من الأئمة المرضيين، ومن سار على طريقهم إلى يومنا هذا. وإذا جُمعت أحاديث النبي ﴿ﷺ﴾ الصحيحة في السياسة والاجتماع والاقتصاد والحرب والتشريع والأخلاق والعقائد.. ثم صُنّفت تصنيفاً موضوعيّاً، وفُهمت على نحو ما فُهمت كلمات الله، بعيداً عن الحزبية والعصبية والمذهبية والهوى.. عندئذ يمكن أن يقوم المفكرون المخلصون الصادقون فيقدّموا النظريّات الاسلامية الصحيحة، بديلاً عن هذا الواقع الممسوخ؟!

وما لم يتحقق هذا، وينظر إليه على أنه «أساس» في فهم سنّة الله الثابتة في الكون والانسان والحياة، وطرائق التعامل معها، والافادة منها، فإنني أخشى أن تكون (الصحوة الإسلامية) هذه، صحوة موت، لا صحوة حياة!

قبل عصر الحزبيّات الذي نجترّ مخلفاته ومخازيه، كان المسلمون يخضعون لسلطة سياسية واحدة ـ بالغة من السوء ما بلغت، فهي واحدة ـ ويخضعون لمنهج اقتصادي واحد، ويعيشون حياة اجتماعية متقاربة، ويتطلّعون إلى أهداف واحدة.

أما اليوم، وقد أفلت الزمام، وانتثرت حبّات العقد يمنة ويسرة، شرقاً وغرباً، وانتفخت كلّ واحدة مع الزمن، حتى غدت هي كلّ شيء، وغيرها من أخواتها ليس شيئاً...!

في هذه الظروف ينبغي أن يعمل المسلمون على جبهتين فقط:

١ـ جبهة تصارع الأعداء المتغلبين على ديار الاسلام، والمهاجمين بلاده، لأن أوجب الواجبات الاسلامية دفع الصائل عن ديار الاسلام وهذا محلّ إجماع بين أهل العلم.

٢ـ وجبهة أخرى تنفر في طلب العلم الشرعي، وتوفير الكفاية من المتخصصين في العلوم والتخصصات العلمية غير الشرعية. ولا عذر لعاقل في قيامه بعيداً عن إحدى هاتين الجبهتين.

والأبحاث التي أقوم بكتابتها ـ أنا وغيري ـ يجب أن تعتمد على الاستقراء والغربلة بغية الوصول إلى أحكام صحيحة، تخدم الأمة في جهادها وفي بناء حياتها واستمرار وجودها.

ونحن ندعو الاخوة النابهين إلى التخصّص في العلوم الشرعية، كما ندعو بعضهم إلى التخصص في العلوم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكريّة، سواء بسواء..

وكتابي الذي أقدّم بين يديه بهذه السطور أحد المباحث الهامة في علم النقد الحديثي

ولا يخفى أن علم (نقد الحديث) أساس كلّ بناء شرعي صحيح، لأن كلّ منهج أو خطّة سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو حربيّة، يجب أن تكون منبثقة من دين الله تعالى، ومستنيرة بنصوص الكتاب والسنّة، وإلا كانت مردودة على صاحبها، وغير صالحة للتنفيذ عندنا.

وهذا يعني أن على الباحث مراجعة أقوال النقّاد المتخصصين في علم الحديث وفروعه الكثيرة، ليتحقق من صحة الحديث أو الأثر أو الخبر الوارد، ثم يراجع أقوال الفقهاء واللغويين ليتحقق من دلالات النصوص، ومراميها، ثم يبني ما يتوخّى بناءه على تلك الأسس القويمة.

وقضية (الرواة المسكوت عليهم) إحدى القضايا الشائكة في هذا العلم الخطير، والسبب في ذلك ـ من وجهة نظري ـ أن علماء الحديث كانوا منتشرين في بقاع الأرض الاسلاميّة من الأندلس إلى الصين! وكان لكلّ عالم منهج نقديّ يخصّه. وكان كثير من علماء الحديث قد صنّفوا في أسماء رواة الحديث كتباً متعددة المقاصد، مختلفة المناهج.

فمنهم من صنّف في (الرواة الثقات) كالعجلي وابن حبان وأبي العرب التميمي وابن شاهين.. ومنهم من صنّف في (الرواة الضعفاء) كالبخاري والنسائي والعقيلي

وابن عديّ وابن حبّان. . ومنهم من حاول جمع (رواة الحديث) وبيان طبقاتهم، ليسهل على طلبة العلم معرفة الانقطاع والاتّصال، والشيوخ والتلامذة، وإمكان اللقاء والسماع وغير ذلك دون حصر لما قيل فيهم من الجرح أو التعديل. . كالبخاري في تواريخه الثلاثة، وابن سعد في الطبقات الكبرى. ومنهم من حاول جمع (رواة الحديث) وإطلاق الأحكام النقديّة عليهم كابن معين وابن أبي حاتم. وكان علماء الحديث الكبار يُعنون بتربية التلامذة وتثقيفهم، وتزويدهم بالمعلومات النقديّة أكثر من عنايتهم بتسطير ذلك في كتبهم، وقد كانت رغبتهم في اختصار الكتب من أسباب فوات كثير من أقوالهم النقديّة.

ألا ترى إلى مثل الامام البخاري، فقد صنّف التاريخ الكبير والتاريخ الأوسط والتاريخ الصغير وكان كلامه على الرواة في هذه التواريخ قليلاً.

وصنف الضعفاء الكبير والضعفاء الصغير، وذكر فيهما عدّة مئات من الرواة، وأكثرهم تكلّم عليهم في التواريخ.

بيد أن الجمهرة العظمى من هؤلاء الرواة تركهم دون إطلاق لفظ نقديّ عليهم، أو أشار إلى علّة نقديّة في حديث بعضهم، لا يستطيع فهمها، ومعرفة مراده منها إلا خبير حصيف؟!

لهذا كلّه يذهب علماء الحديث والمتخصصون إلى كتب تلامذة البخاري ومن بعدهم لتفسير (ألغاز) البخاري النقديّة!

وقد وجدنا تفسيرات بديعة في (جامع الامام الترمذي) وفي (العلل الكبير) له، وفي ضعفاء العقيلي، وفي كامل ابن عدي. . قرّبت علينا البعيد، وهوّنت علينا كثيراً من صعوبات تاريخ البخاري؟! بيد أن صعوبات كثيرة لا تزال حيّة حتى اليوم، وهي تحتاج إلى استقراء وتذليل.

ومهما يكن من أمر، فإن بين أيدينا آلاف الرواة الذين سكت عليهم ابن معين وأحمد بن حنبل والبخاري وابن أبي حاتم وابن حبّان وغيرهم، فما حكم هؤلاء الرواة؟ وهل هم من الثقات أو من الضعفاء، أو من المجاهيل، أو من المستورين؟.

بكل وصف من هذه الأوصاف قد قال بعض المعاصرين! وكلّ ذلك خطأ!

لقد قال بعضهم: إن الرواة المسكوت عليهم ثقات، وبعد التتبع وجدنا بعضهم ثقات فعلاً، وبعضهم ضعفاء، وبعضهم متروكين، وبعضهم مجهولين، وبعضهم موغلين في الجهالة، وبعضهم مستورين! وقال بعضهم: إن الرواة المسكوت عليهم مجاهيل؟ وبعد التتبع وجدنا كثيراً منهم مجاهيل فعلاً، ولكننا وجدنا منهم الثقات والصدوقين والمقبولين والمستورين... الخ.

وقال بعضهم: إن خير من تكلّم على قضية (المسكوت عليهم) الحافظ ابن حجر، وقد نصّ على أنّهم (مستورون) ونقل نصاً يؤيد ما ادّعاه!

وبعد التتبّع وجدنا الحافظ ابن حجر قال عن بعض هؤلاء المسكوت عليهم: ثقة! وقال عن بعضهم صدوق، وقال: لا بأس به، ضعيف، ضعيف جداً، مقبول، مجهول، لا يعرف، متروك، مجهول الحال، مستور؟!!

وقد كتب أحد العلماء المعاصرين بحثاً بعنوان[1] (سكوت المتكلّمين في الرجال عن الرواي الذي لم يجرح ولم يأت بمتن منكر يعدّ توثيقاً له) وتبعه على ذلك عديدون، وشايعه كثيرون ذكر أسماءهم في بحثه.

وراح يأتينا بأناس زعم أنهم يقولون مقالته، فتبيّن أنهم بريئون من مقالته، ولم يثبت عن واحد ذلك؟ وذكر في ختام بحثه العلماء الجهابذة الذين شايعوه، وأسبغ عليهم الألقاب الفاخرة ـ على عادة الأعاجم! ـ وحين عرفناهم كانوا كما قال المثل:

(يشهد مع العروس: أمّها وجاريتها والماشطة؟!!)

وقد كتبت هذا البحث الوجيز، وجعلته على ثلاثة فصول:

- كان الفصل الأول: قراءة في مصادر النقد التي اعتمد عليها الباحث في إثبات دعواه.
- وكان الفصل الثاني: استعراض أدّلة الباحث ومناقشتها وبيان الحق والصواب.
- وكان الفصل الثالث: لمناقشة قضية (الرواة المسكوت عليهم) وصلتها بالعدالة

---

(١) نشرت هذا المقال مجلة كلية أصول الدين في جامعة الامام محمد بن سعود في عددها الثاني ٩٩ ـ ١٤٠٠هـ على صفحاتها من (١١٣ ـ ١٢٥).

والجهالة والستر، وبيان الفوارق الكثيرة بين الرواة المستورين، والرواة المسكوت عليهم. ثم ختمت البحث بذكر أبرز النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث، وذكرت بعض التوصيات العلمية التي آمل أن يلتفت إليها المشتغلون بعلم الحديث اليوم.

ومما أحبّ أن ألفت النظر إليه أن (الباحث الفاضل) من العلماء الذين تربّيت على كُتبهم، وأفدت منهم، ومناقشتي لما جاء في مقاله، وما حاول تقريره في حواشي الكتب التي حقّقها، لا تعني انتقاصاً له، ولا تهويناً لشأنه، وكل الذي تعنيه هو التنبيه على وجود هذا الخطأ الفادح في تلك الكتب.

ولا يفوتني التنويه بفضل سماحة شيخنا الجليل العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الذى تفضل بقراءة هذا البحث قبل طبعته الأولى، وأمره بطباعته على نفقة الافتاء. وتفضل ثانية ـ بعد تنقيح الكتاب ـ فأذن لي بطباعته.

وأتقدم بخالص شكري وتقديري إلى أخي الفاضل الشيخ محمد رفيق العجمي الذي قام بقراءة هذا الكتاب على سماحة الشيخ ابن باز في طبعته الأولى. كما قام بقراءته قبل طبعته الثانية ولا يسعني إلا العرفان والاعتراف بالفضل لمدير إدارة المطبوعات فى إدارات الافتاء، والإخوة العاملين في الادارة، فلهم شكري وتقديري كفاء عنائهم المتواصل وجهودهم المثمرة الخيّرة.

وقد عانى المسؤولون والعاملون في مؤسسة راسم للدعاية والإعلان الكثير، وتجشموا معي مشاق التصحيح والتغيير والترتيب والاخراج الفنى.

فلهم خالص تقديري وامتناني، سائلا المولى تعالى أن يجزيهم عني خير الجزاء، وأن يبارك في عطائهم وجهودهم.

﴿ربنا ظلمنا أنفسنا، وإن لم تغفر لنا، وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾

[الأعراف ٢٣]

﴿ربنا اغفر لنا، ولإخواننا الذين سبقونا بالايمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم﴾

[الحشر ١٠].

﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾

[البقرة ٢١٠].

(وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين)

عداب محمود الحمش

مكة المكرمة - العزيزية

سحر يوم الأحد ٢٧/ ١١/ ١٤٠٦هـ

مقدمـــة الطبعـة الأولـى

لقـد كان من تمـام نعم الله تعـالى على هذه الأمـة المسلمة أن تعهد بحفظ دستورها ومنهاج حياتها ومصدر تشريعاتها، فقال تعالى: ﴿**إنَّا نحن نزلنا الذكر وإنَّا له لحافظون**﴾ [الحجر: ٩].

وإنَّ حِفظ كتاب الله تعالى يقتضي حفظ السنة المطهرة لأنها المبيِّنة لمجمله، والمـوضحة لمبهمه، والمفسرة لمشكله، قال تعالى: ﴿**وأنزلنا إليك الذِّكر لتبيّن للنّاس ما نُزِّل إليهم، ولعلَّهم يتفكرون**﴾ [النحل: ٤٤].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنّي، وهـو متكىء على أريكته، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه، وإن ما حرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما حرّم الله»[1].

ولقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه «وسنن[2] رسول الله مع كتاب الله وجهان:

١ـ أحدهما: نص كتاب، فاتبَّعه رسول الله كما أنزل الله.

٢ـ والأخر جملة[3] بيَّن رسولُ الله فيه عن الله معنى ما أراد بالجملة وأوضح كيف فَرْضُها، عامّاً أو خاصّاً، وكيف أراد أن يأتي به العبادُ وكلاهما اتبع فيه كتاب الله..

---

(١) الحديث أخرجه أبوداود في كتاب السنة. باب لزوم السنة رقم ٤٦٠٤ وأخرجه الترمذي في كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم. رقم ٢٦٦٤ وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وأخرجا نحوه عن أبي رافع. وقال الترمذي عنه ٢٦٦٣: هذا حديث حسن صحيح. والحديث صحيح.

(٢) يريد الشافعي ـ والله يعلم ـ أنواع تناول سنن المصطفى عليه الصلاة والسلام للكتاب الكريم.

(٣) جملة: أي مجملاً. أو قواعد كلية عامة. والسياق يتطلبهما معاً.

٣ـ والوجه الثالث: ما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما ليس **فيه** نص كتاب[١].

لذا فقد عنيت أمة الإسلام بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عنايةً لا يُعرف مثلها لسنة أحد من الأنبياء والرسل السالفين، أو لعظيم من العظماء السابقين واللاحقين.

ولما اتسعت رقعة دار الإسلام، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، أكل الحسدُ والحقد قلوبَ طائفة من الموتورين والشعوبيين الطامعين، فتظاهروا بالإسلام، وراحوا يكيدون له في الخفاء. ولم يعدموا من أبناء المسلمين من يشايعهم، إما لجهل أو عصبية، أو عن حسن نية تجاه ما كان هؤلاء يظهرونه من خير للإسلام والمسلمين.

إذ كانوا كالحرباء يلبسون لكل ناظر ثوباً، ولكل مأمولٍ به حُليا.

والحمد لله، فقد جنّد علماء الأمة أنفسهم للذود عن هذا الدين وردّ المحدثات عن صفائه فما أن نفث هؤلاء سمومهم وأحقادهم، حتى كشف الله سوءاتهم ومخازيهم لعلماء الأمة ومحدّثيها فانبرى هؤلاء يميزون الخبيث من الطيب، ويفصلون الغثّ عن السمين.

ولما كان الطعن في كتاب الله مستحيلاً ـ زيادةً أو نقصاناً ـ لأن أي تحرّيف يطرأ، سوف يعرض ويقابل على المصاحف العثمانية المكتوبة فى السطور والمحفوظة في الصدور، ثم يضرب به في وجه صاحبه، فقد عمد هؤلاء إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأخذوا يضعون الأحاديث، ويختلقون القصص البواطل تأييداً لمذهبهم أو كيداً لخصومهم.

وها هنا قام فحول المحدثين، وكشفوا عن هؤلاء، وأعلنوا زيفهم، وتتبعوا تواريخهم، وأحصوا عليهم أنفاسهم ونشأ «علم تاريخ الرجال» مبكّراً عن علوم الحديث الكثيرة.

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي: ٩١ تحقيق العلامة: أحمد شاكر.

وألف كثير من المحدثين في تراجم الرجال وأنسابهم ووفياتهم، وتحدثوا عن صاحب الترجمة بما يعطي صورةً واضحة عنه. من حيث المولد والوفاة والنسب والنشأة، ومتى عُرف في صفوف أهل العلم وعمّن تلقى، ومن هم تلامذته.

إلا أن بعض المتقدمين من «علماء الجرح والتعديل» لم يستقصوا في حياة صاحب الترجمة ذلك الاستقصاء ولم يحاولوا جمع كل ما يتعلق بالراوي، بل كانوا يكتفون أحياناً بكلمة وجيزة عنه للذكرى والبيان وليسهل الحفظ على الطلبة.

وكثيراً ما كان بعضهم إذا ترجم للرواي لم يبيّن حاله، إما لشهرته بين العلماء بالعلم والعدالة، أو لاشتهاره بالضعف والسقوط، أو لتردد المؤلف في حاله، وتفويض أمره إلى الدارسين المحققين، أو لعدم معرفته بحاله. وإنما يذكره في كتابه لأنه ذُكِرَ في جملة رواة الحديث. ولعله يأتي من يقف على حاله فيبينه من بعد.

وقد سكت بعض الأئمة، كالبخاري مثلا، على كثير من الرجال ولم يبيّن حاله من التوثيق أو عدمه فما الحكم على هذا الراوي المسكوت عليه وما حكم كل راوٍ سكت عليه أئمة النّقد كالبخاري، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين وابن حِبّان وابن عديّ وأضرابهم من أئمة هذا الشأن؟

الحقيقة أنني، إلى عهد قريب، كنت أعتقد أن كل من سكت عليه البخاري في تواريخه فهو ثقة. وأن البخاري إنما يسكت على الراوي لشهرة عدالته، ولأن منهجه أن السكوت توثيق إذ لو علم جرحاً لذكره.

وقد سألني أحد الاخوة مرة عن رجل سكت عليه البخاري فقلت له: إذاً هو ثقة، فقال: كيف؟

قلت: هناك قاعدة تقول: كل من سكت عليه البخاري فهو ثقة.

فقال: إنني ـ والله ـ لم أسمع عن هذه القاعدة شيئاً. وحبذا لو تأكدت من صحة ما تقول، ولو أحلتني على مصدر يُوثِّق ما ذكرت لكان أحسن. فأحضرت له عدداً من المصادر التي تبنت هذه القاعدة، ولكنه استغرب هذا جداً، وسألني أن أحقق في هذه المسألة فوعدته بذلك.

وذهبت أبحث ـ جاداً ـ في هذه المسألة وشارفت على نهاية البحث، وإذا بأحد الاخوة الأفاضل يقدم إليّ نسخة من مجلة كلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض. وقال لي: إن في هذه المجلة بحثاً يتحدث عن الموضوع الذي تكتب فيه فاطلّعت على البحث عدة مرات فرأيت بحثي «حكم من سكت عنه البخاري في التاريخ الكبير» ليس أكثر من فقرة في بحث كبير، إذ كان هذا البحث بعنوان «سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمتن منكر، يُعدُّ توثيقاً له» وقال كاتب المقال ـ حفظه الله ـ في نهاية بحثه: «فإذا علم هذا كله، اتضحت وجاهة ما أثبته من أن مثل البخاري أو أبي زرعة، وأبي حاتم، أو ابنه أو ابن يوسف المصري الصدفي، أو ابن حبان، أو ابن عدي، أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابن النجار البغدادي، أو غيرهم ممن تكلم أو صنّف في الرجال، إذا سكتوا على الراوي الذي لم يجرح، ولم يأت بمتن منكر، يُعدّ سكوتهم عنه من باب التوثيق والتعديل، ولا يعدّ من باب التجريح والتجهيل ويكون حديثه صحيحاً، أو حسناً، أو لا ينزل عن درجة الحسن ـ إذا سلم من المغامز والله أعلم»[1].

فوجدت نفسي مضطراً إلى إعادة كتابة هذا البحث لأناقش كلَّ ما جاء ذكره في هذا المقال ويكون بمثابة كشف النقاب عن قاعدة يراد لها أن تشيع وتترسخ في أذهان الناس. غير غافل عن بالغ أثرها على السنة عامة، وأحاديث الأحكام خاصة.

وقد مَنَّ الله عليّ ـ بفضله وتوفيقه ـ فتمّ هذا البحث الذي تراه بين يديك يوضحّ أهداف هذه النظرية المزعومة، ويظهر بالأدلّة القويّة، والبراهين العلمية أنها لا تقوم على سند علميّ صحيح[2].

والله أسألُ أن يأخذ بيدي إلى ما هو الحق والصواب، وأن يجنبني شر نفسي. «إن ربي لسميع الدعاء». [ابراهيم: ٣٩]

---

(١) مجلة أصول الدين. العدد الثاني للعام الجامعي ٩٩ ـ ١٤٠٠هـ ص ١٢٤.

(٢) وقد صدرت الطبعة الأولى عن دائرة الافتاء بالرياض عام ١٤٠٥هـ.

الفصل الأول

مصادر النقد
التي اعتمدها الباحث في تثبيت هذه القاعدة المزعومة

وذهبت أبحث ـ جاداً ـ في هذه المسألة وشارفت على نهاية البحث، وإذا بأحد الاخوة الأفاضل يقدم إليّ نسخة من مجلة كلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض. وقال لي: إن في هذه المجلة بحثاً يتحدث عن الموضوع الذي تكتب فيه فاطلّعت على البحث عدة مرات فرأيت بحثي «حكم من سكت عنه البخاري في التاريخ الكبير» ليس أكثر من فقرة في بحث كبير، إذ كان هذا البحث بعنوان «سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمتن منكر، يُعدُّ توثيقاً له» وقال كاتب المقال ـ حفظه الله ـ في نهاية بحثه: «فإذا علم هذا كله، اتضحت وجاهة ما أثبته من أن مثل البخاري أو أبي زرعة، وأبي حاتم، أو ابنه أو ابن يوسف المصري الصدفي، أو ابن حبان، أو ابن عدي، أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابن النجار البغدادي، أو غيرهم ممن تكلم أو صنّف في الرجال، إذا سكتوا على الراوي الذي لم يجرح، ولم يأت بمتن منكر، يُعدّ سكوتهم عنه من باب التوثيق والتعديل، ولا يعدّ من باب التجريح والتجهيل ويكون حديثه صحيحاً، أو حسناً، أو لا ينزل عن درجة الحسن ـ إذا سلم من المغامز والله أعلم»[1].

فوجدت نفسي مضطراً إلى إعادة كتابة هذا البحث لأناقش كلَّ ما جاء ذكره في هذا المقال ويكون بمثابة كشف النقاب عن قاعدة يراد لها أن تشيع وتترسخ في أذهان الناس. غير غافل عن بالغ أثرها على السنة عامة، وأحاديث الأحكام خاصة.

وقد مَنَّ الله عليّ ـ بفضله وتوفيقه ـ فتمّ هذا البحث الذي تراه بين يديك يوضحّ أهداف هذه النظرية المزعومة، ويظهر بالأدلّة القويّة، والبراهين العلمية أنها لا تقوم على سند علميّ صحيح[2].

والله أسألُ أن يأخذ بيدي إلى ما هو الحق والصواب، وأن يجنبني شر نفسي. «إن ربي لسميع الدعاء». [ابراهيم: ٣٩]

---

(١) مجلة أصول الدين. العدد الثاني للعام الجامعي ٩٩ ـ ١٤٠٠هـ ص ١٢٤.

(٢) وقد صدرت الطبعة الأولى عن دائرة الافتاء بالرياض عام ١٤٠٥هـ.

الفصل الأول

مصـادر النقـــد
ي اعتمدها الباحث في تثبيت هذه القاعدة المزعومـة

تمهيد : مصادر هذه القاعدة الموهومة

إن أول مصدر أشار إلى هذه القاعدة ـ فيما علمت واطلعت ـ هو كتاب الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لمؤلفه الشيخ محمد عبدالحي اللكنوي الهندي رحمه الله تعالى.

وقد جاءت الإشارة إلى هذه القاعدة في كلام(١) محقق هذا الكتاب تعليقاً على الإيقاظ الثالث عشر. ثم طبع كتاب قواعد في علوم الحديث «للشيخ ظفر أحمد التهانوي»، فوجدت الشيخ التهانوي قد ذكر هذه القاعدة في ذلك الكتاب(٢). فعلمت حينئذ أن هذا الكتاب هو مصدر هذه القاعدة، وأنه عمدة من جاء بعده في تبنّيها...

قال التهانوي: (٣) «كل من ذكره البخاري في «تواريخه» ولم يطعن فيه فهو ثقة فإنَّ عادته ذكر الجرح والمجروحين».

وقال تحت عنوان(٤) «سكوت ابن أبي حاتم أو البخاري عن الجرح في الراوي توثيق له». قال الحافظ، في تعجيل المنفعة في مواضع عديدة: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً.. وصنيعه يدل على أن سكوت ابن أبي حاتم عن الجرح توثيق، كسكوت البخاري» وقال تحت عنوان(٥) «سكوت أبي زرعة أو أبي حاتم عن الجرح في الراوي توثيق له»: «قلت: «فتكذيب الجارح أحداً من الرواة لا يؤثر فيه إلا مفسراً لا مبهماً، وكتابة أبي زرعة أو أبي حاتم عن أحد مع سكوته عن الجرح فيه، توثيق له كما تقدم ذلك من قبل» انتهى كلامه.

---

(١) الرفع والتكميل ص ١٦٠ من الطبعة الثانية عام ١٣٨٨هـ.

(٢) قواعد في علوم الحديث ص ٢٢٣ من الطبعة الثالثة عام ١٣٩٢هـ بتحقيق الشيخ عبدالفتاح أبو غدّة

(٣) ما سبق ص ٢٢٣ (٤) ما سبق ص ٣٥٨

(٥) ما سبق ص ٤٠٣ ـ ٤٠٤

يلاحظ مما سبق أن الشيخ التهانوي يقرر بأن سكوت البخاري وأبي زرعة وأبي حاتم وابنه هو توثيق للراوي المترجم له. أما إذا جرحوا فلا بد من بيان وذكر سبب الجرح وتفسيره. كما يرى أن مجرد كتابة أبي زرعة وأبي حاتم عن رجل مع عدم ذكرهما جرحاً يعتبر توثيقاً له.

وكانت عمدة الشيخ التهانوي في تقعيد هذه القاعدة كلمةً قالها المجدُ بن تيمية كما نقلها عنه ابن القيم في زاد المعاد(١) عند حديثه عن عكرمة بن إبراهيم الأزدي وقد ضعفه البيهقي، قال المجد:

«ويمكن المطالبة بسبب الضعف، فإنَّ البخاري ذكره في تاريخه ولم يطعن فيه وعادته ذكر الجرح والمجروحين».

وثمة كلمات متفرقات من تعجيل المنفعة للإمام ابن حجر رحمه الله قال فيها: «ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً»...

ثم كتب الدكتور أكرم ضياء العمري كتابه «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» وذهب هذا المذهب ذاته فقال(٢) وهو يعرّف بالتاريخ الكبير للإمام البخاري: «وكذلك لا يبالغ في ألفاظ التوثيق، بل يكتفي بقوله: ثقة أو حسن الحديث أو يسكت عن الرجل، وسكوته توثيق له..».

ولم يذكر الدكتور العمري مرجعاً لهذه الجملة، إلا أنه تكلم بعد ذلك على ألفاظ الجرح والتعديل التي يستعملها البخاري، وأشار إلى مصدره في ذلك فكان مصدره «الرفع والتكميل».

ثم جاء الدكتور محمود الطحان وكتب كتابه «أصول التخريج ودراسة الأسانيد» وتبنىّ هذه القاعدة فقال وهو يشرح طريقة البخاري في تاريخه: «وكثيراً ما يسكت البخاري ـ عن الرجل وسكوته توثيقٌ له»(٣).

---

(١) زاد المعاد للإمام ابن قيم الجوزية: ١/ ٤٧١ الطبعة الأخيرة تحقيق الاستاذين الأرناؤوط.

(٢) بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور العمري ص ١١٠ ـ ١١١ والدكتور العمري اعتمد على الطبعة الاولى من كتاب الرفع والتكميل كما أشار في مصادر رسالته والدكتور العمري نشر كتابه هذا للمرة الأولى عام ١٣٨٧هـ. ثم تراجع فضيلته عن هذا الرأي، وسجلّ تراجعه في الطبعة الرابعة من كتابه المذكور ص ١١٤.

(٣) أصول التخريج للطحّان ص ١٧٧ الاولى.

وكنت أظن إلى عهد قريب، أن فضيلة الباحث قد كتب مقاله هذا على عجل، وأنه تسرّع في كتابته.ولذلك وقع في مقاله من القصور والاضطراب والاختزال، ما ستراه في الفصل الثاني - إن شاء الله تعالى - بيد أنني استرجعت ما كتبه قبل عشرين سنة - تقريباً - في تعليقاته على كتاب (الرفع والتكميل)،(١) وما كتبه بعد ذلك من تعليق على مقدمة (إعلاء السنن)(٢) الذي أخرجه بعنوان (قواعد في علوم الحديث)(٣) فطرحت ظنّي، وترجّح عندي أن فضيلته يتبنّى هذه القاعدة منذ زمن طويل..

ثم أكدّ لي هذا الظنّ، حتى أصبح يقينا أحدُ أساتذتي الأفاضل فذكر لي أن فضيلة الباحث كان يذهب هذا المذهب منذ كان طالباً في جامعة الأزهر - في الخمسينات - !!، فعجبت من فضيلة الباحث العالم المحقِّق الواسع الاطّلاع، كيف لم يزده علمه وإطّلاعه، إلا تشبّثاً بالخطأ، وإصراراً عليه.. مع أنه قد خالف هذا المنهج في كثير من تحقيقاته، حين تناوله الرواة المسكوت عليهم. وقد ذكر فضيلته في خاتمة بحثه ما نصّه:

(٤٩- فإذا عُلم هذا كلُّه، اتضَحتْ وجاهةُ ما أثبتُّه من أنَّ مثل البخاري، أو أبي زُرعة، أو أبي حاتم، أو ابنِه، أو ابنِ يونس المصري الصَّدفي، أو ابنِ حِبَّان، أو ابن عدي، أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابنِ النجار البغدادي، أو غيرِهم ممن تكلَّم أو ألَّف في الرجال، إذا سكتوا عن الراوي الذي لم يُجرح ولم يأتِ بمتْنٍ منكر: يُعدُّ سكوتهم عنه من باب التوثيق والتعديل، ولا يُعدُّ من باب التجريح

---

(١) طبع الكتاب لأول مرة سنة ١٣٨٧هـ.

(٢) طبع هذا الكتاب مع مقدماته الثلاثة في واحد وعشرين جزءاً. وفي هذا الكتاب بلايا وطامات مخجلة!

(٣) طبع هذا الكتاب بتحقيق الشيخ عبدالفتاح ابو غدة سنة ١٣٩٢هـ. ومؤلفه الشيخ ظفر احمد التهانوي الهندي.

والتجهيل، ويكون حديثُه صحيحاً أو حَسَناً أو لا ينزِلُ عن درجةِ الحَسَن، إذا سَلِمَ من المغامز، والله تعالى أعلم) أ. هـ.

ويحسن أن نعرّف بأبرز هؤلاء الأعلام، ومصنّفاتهم النقديّة، وأن نعطي لمحة سريعة عن مناهجهم في كتبهم، حتى يكون القارىء على بصيرة مما هو مقبل عليه من مطالعة هذا البحث الشائك.

المبحث الأول: الامام البخاري وكتبه في التاريخ

قال ابن حِبَّان في الثِّقات(١):

(محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري أبوعبدالله.. مات ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين، وقبره بخرتنك على فرسخين من سمرقند ودفن من الغد يوم الفطر، يوم السَّبت، وكان من خيار النَّاس، ممن جمع، وصنف، ورحل، وحفظ، وذاكر، وحثَّ على الحديث وكثرت عنايته بالأخبار، وحفظه للآثار، مع علمه بالتاريخ، ومعرفة أيام الناس، ولزم الورع الخفي، والعبادة الدائمة، إلى أن مات رحمه الله).

وثناء الأئمة من شيوخ البخاري، وأقرانه، وتلامذته، فمن بعدهم عليه فضلاً وعلماً، وورعاً، وكرماً، لا يقع تحت حصر.

والاطناب فى سيرته ميسور، لمن أراده، فما أكثر الذين ترجموه.(٢)

وقد صنّف الامام البخاري كتباً كثيرة في السنّة النبويّة وعلومها، فصنف كتاب (الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله وسننه وأيّامه) وهو المشهور بالجامع الصحيح، أو صحيح البخاري، وقد شرط ألّا يخرّج فيه إلا ما صحّ عنده، ولم يستوعب الصحيح من الحديث، لأنه سمىّ كتابه (المختصر)(٣)

وصنف (الأدب المفرد) في الآداب الاسلامية، والأخلاق الحميدة، والسلوك، وكتاب (خلق أفعال العباد والردّ على الجهمية)، وكتاب «القراءة خلف الامام» وجزء «رفع اليدين في الصلاة».

---

(١) الثقات (٩ : ١١٣).

(٢) ترجم له الذهبي فى النبلاء (١٢ : ٣٩١-٤٧١) ترجمة نفيسة فانظرها وانظر مصادر ترجمته هناك.

(٣) ما سبق ١٢/٤٧٠، وهدي الساري ص ٨ فما بعد.

وهذه الكتب كلها مطبوعة متداولة. وله غير ما ذكرت في العقائد وأخبار الصفات وغيرها[1] وقد صنف البخاري كتبه النقدّية ـ فيما يبدو ـ قبل كتبه الحديثية هذه، أو صنف بعضها ـ قَبلُ ـ على الأقّل[2] وجملة كتبه النقدّية التي لدينا ملعومات عنها هي:

(التاريخ الكبير، والتاريخ الأوسط، والتاريخ الصغير، وكتاب الضعفاء الصغير. وكتاب الكنى. ويحسن التعريف بكتب (التاريخ) تمهيداً لما سنأتي على تقريره وتحريره في مسألة السكوت هذه.

١ـ **التاريخ الكبير**: يعدّ كتاب التاريخ الكبير هذا من أعظم كتب النّقد الحديثي، وأغزرها فوائد، بيد أنه رفيع المستوى، عسير المنال، في كثير من الأحيان، حتى على المتخصّصين، ولعلّه لصعوبته وغزارة مادّته المركّزة المقتضبة العبارة، لم يجرؤ أحد على دراسته دراسة علمّية متأنيّة!

ولقد أمضيت مع (ابن حبّان) أربع سنوات كاملات، كنتٌ في أثنائهاملتزماً بالرجوع إلى التاريخ الكبير في أكثر من ثلاثة آلاف ترجمة!!!، فتبيّن لي من عظمة هذا الكتاب ما كنت أجهل كثيراً منه.

والكتاب المذكور قد جمع بين علم العلل والجرح والتعديل، والأنساب وتاريخ الرواة، والأحكام على الأحاديث، وجمهرة من الفوائد اللغوية والتاريخية والفقهيّة.

ومن خلال تتبعي واستقرائي لألفاظ النقد عند الإمام البخاري، يمكنني أن أعطي القارىء الكريم فكرة موجزة عنه.

١ـ لقد رتب الإمام البخاري تاريخه على حروف العجم «أ، ب، ت، ث..» كما رتب هؤلاء على أسماء آبائهم حسب الترتيب الأبجدي ـ كما قال في مقدمة كتابه، إلا أنه قدم من اسمه «محمد» على سائر الأسماء لشرف هذا الاسم الكريم.

٢ـ ابتدأ بذكر ترجمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونسبه إلى آدم عليه الصلاة

---

(١) انظر للتعرّف عليها تاريخ التراث العربي لسزكين ١/٢٥٦ ـ ٢٥٩.

(٢) انظر النبلاء ١٢/٤٠٠ فما بعد.

والسلام بعد أن قدّم لذلك بمقدمة بيّن فيها فضل قريش على الناس. وذكر شيئاً من صفاته صلى الله عليه وسلم، ومدة بعثته، وذكر كيف بدأ التاريخ الهجري في عهد عمر بن الخطاب ثم ذكر تاريخ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

٣ـ وخطته: أنه يذكر أسماء الصحابة ثم التابعين ثم من بعدهم في كل حرف من الحروف.

٤ـ وتراجم البخاري لرجاله تتراوح بين الطول والقصر فبينا نجده يترجم لأحد الرجال بسطر واحد كما في ترجمته لمحمد بن عبدالله بن أسيد، ومحمد بن عبدالرحمن بن فروة ومحمد بن عمر اليافعي وغيرهم(١) إذا به يترجم لعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري بأكثر من عشر صفحات. (٢)

٥ـ غالب تراجم البخاري يذكر فيها (اسم الراوي واسم أبيه وجده وكنيته ونسبته إلى القبيلة أو البلدة أو كلتيهما، وقلما يطيل في الأنساب، ويذكر بعض شيوخ وتلاميذ صاحب الترجمة وقد يذكر جميع الشيوخ والتلاميذ إذا كان الراوي من المقلين أوغير المعروفين بطلب العلم ليتميز حاله. كما يذكر أنموذجاً من رواياته أو أكثر)(٣). ولا يقدم البخاري معلومات وافية عن أحوال الراوي، وإن ذكر أحياناً الصفات الجسمية والخلقية والعقلية للرواة. (٤).

٦ـ وقد ذهب بعض أهل العلم(٥) إلى أن البخاري يتورّع عن ذكر ألفاظ حادة في الجرح، فغالباً ما يقول: فيه نظر، يخالف في بعض حديثه، وأشدّ ما يقول: منكر الحديث. . . . إلخ.

بيد أن كلام الذهبي(٦) أدقّ من هذا وأحسن، فقد نقل عن البخاري قوله: (أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحداً). ثم عقب عليه بقوله:

---

(١) انظر التاريخ الكبير ١/١٣٦، ١٦٠، ١٩٤.

(٢) انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٥/٢٠٣ ـ ٣١٤.

(٣) هذا إذ ذكر للراوي روايات ولكنه كثيراً ما يهمل هذه الناحية.

(٤) بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور العمري ص ١١٤.

(٥) ما سبق ص ١١٤

(٦) النبلاء ١٢/٤٣٨ ـ ٤٣٩.

(قلت: صدق رحمه الله، ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل، علم ورعه في الكلام في النّاس، وإنصافه فيمن يضعّفه، فإنّه أكثر ما يقول: منكر الحديث، سكتـوا عنـه، فيه نظر. ونحو هذا، وقلّ أن يقول: (فلان كذّاب، أو كان يضع الحديث، حتى إنه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متّهم واه، وهذا معنى قوله: لا يحاسبني الله أني اغتبت أحداً، وهذا هو واللهِ غاية الورع. . .) أ. هـ

قلت: إن البخاري نفسه قد نقل عن عدد من أئمة الحديث، أن تِبيان أحوال الرواة، ليس من الغيبة التي نهى الله عنها، وقد عمل هو بهذا في كل كتبه النقديّة، فَصَرْف الغيبة التي يرجو البخاري ألاّ يحاسب عليها، إلى الكلام على الرواة: فيه نظر!

وأما عن ألفاظه الحادّة في الجرح، فالبخاري في هذا كغيره من أئمة النّقد، وقلّما تجد لفظاً من ألفاظ الجرح عند النّقاد، إلا أطلق البخاري مثله، بيد أن نسبة ألفاظه الجارحة أقلّ، ولذلك قلت: إن كلام الذهبي أدقّ. فهو قد قال في التاريخ الكبير عن راو واحد(١) كذّاب، وعن آخر: (٢) معروف بالكذب، وعن ثالث(٣) يرمونه بالكذب، وعن اثنين آخرين: (٤) يرمى بالكذب. وقال في سبعة رواة: (٥) عنده عجائب:

نعم لم أقف له في التاريخ الكبير على لفظ: وضاع ونحوها.

وقد كانت عناية الإمام البخاري منصرفة إلى نقد الأحاديث، أكثر من انصرافها إلى ذكر الجرح والتعديل. ذلك أن الرواة الذين تكلّم عليهم بجرح أو تعديل يقلّون عن ألفي رجل، والرواة الذين سكت عليهم يزيدون على أحد عشر ألف راوٍ.

بينما كانت الأحاديث التي تكلّم عليها بالنقد، تزيد على أربعة آلاف حديث،

---

(١) التاريخ الكبير ٢/٢٩٩.

(٢) ما سبق ٤/٢٨.

(٣) ما سبق ٨/١٠٦.

(٤) ما سبق ٦/٣١٦، ٧/٣٧٧.

(٥) ما سبق ١/١٩٨، ٢/٣٦٩، ٣/١٧٢، ٤٧٣، ٤/١٢٥، ٦/١٠٠، ٨/٣٧٧.

فكـان يقـول مثـلاً: هذا الحـديث أصـح(١) وهـذا هو الصحيح(٢) ولا يصـح(٣) مرسـل(٤)منقـطع(٥) لا يتابع في حديثه(٦) لم يثبت حديثه(٧) ويتكلّم على الأسانيد فيقول: لا يصح فيه ذكر فلان(٨) وغير ذلك.

وألفـاظـه في الجرح والتعديل متعدّدة زادت على مائة لفظ في كتابه (التاريخ الكبير) وحده(٩) فمن ذلك:

ورع، ثقـة، ثبت، كان امـرأ صدق، أمير المؤمنين في الحـديث. معـروف الحديث.. هذا في باب التعديل.

أمـا في ألفـاظ الجرح: اختلط، تغيّر بأخرة، ذاهب الحديث، سكتوا عنه، ضعـيف، ضعـيف جدّاً، صاحب عجـايب، فيه نظر، في حفـظه نظر، ليس بالحافظ، كذّاب، لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه، حديثه ليس بالقائم، في حديثـه منـاكير، عنده مناكير، منكر الحديث، مضطرب الحديث، كثير الوهم، تعرف وتنكر، يروي المناكر... وغير ذلك من الألفاظ النقدية المتعددة..

وقد كان البخاري حفيّاً بمسألة السماع أشدّ احتفاء، وسأضرب بين يديك نماذج من ذلك توضّح لك منهج البخاري في قضية السماع.

قال رحمه الله:

---

(١) التاريخ الكبير ١/٤٦، ١٠٠

(٢) ما سبق ١/٤٧

(٣) ما سبق ١/٣٣، ٤٣، ٤٩، ٥٦، ٩٦.

(٤) ما سبق ١/٢٥، ٣٠، ٤١، ٤٤، ٦٨، ٨١.

(٥) ما سبق ١/٤٨، ٧٣، ٨١، ٩٢...

(٦) ما سبق ١/٣٦.

(٧) ما سبق ٢/٢٧٣، ٤٩١.

(٨) ما سبق ١/٤٣، ٤٩.

(٩) لقد جمع فضيلة أستاذي الدكتور محمود أحمد ميرة كرّاسة بعنوان (من مصطلحات البخاري في الجرح) فأفدت منها، ثم قمت بتتبع ألفاظ الامام البخاري النقدية في كل كتبه النقديّة وسؤالات الترمذي له وجمعتها لعمل علمي مفرد إن شاء الله.

١ـ محمـد بن أبان: حدثني قتيبة عن هشيم عن منصور عن محمد بن أبان القرشي عن عائشة..

قال أبوعبدالله: ولا نعرف لمحمّد سماعاً من عائشة؟!.

٢ـ محمد بن خثيم أبويزيد المحاربي.. يزيد عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خثيم عن عمّار بن ياسر..

قال أبوعبدالله: (وهذا إسناد لا يعرف سماع يزيد من محمد، ولا محمد بن كعب من ابن خثيم، ولا ابن خثيم من عمّار). أ. هـ لأن الاسناد ليس فيه تصريح بالسماع!

٣ـ محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي. قال ابن معين: لا شيء، وأنكر روايته عن أبيه عن ابن أبي عروبة والأعمش. قال يحيى، قال خالد بن عبدالله: كتبت حديث الأعمش ولم أسمع منه..

٤ـ محمد بن أبي سارة عن الحسن بن علي.. ولا يعرف له سماع من الحسن!!

٥ـ محمد بن صفوان الجمحي: عن سعيد بن المسيب عن سعد..

قال أبوعبدالله: لم يذكرسماعاً من سعيد فلا أدري، أسمع منه أم لا؟!

٦ـ محمد بن نافع: عن عائشة. ولم يذكر سماعاً منها.

فالبخـاري ـ كما ترى من صنيعه ـ يشترط المعاصرة، واللقاء وتحقق السماع بالنصّ عليه، والتصريح به ولو مرّة واحدة، وعدم الطعن بالسماع في كل حديث الراوي..

ويكتفي مسلم بالمعاصرة، وإمكان اللقاء والسماع، وعدم الطعن في السماع، وإذا جاء عن راوٍ ثقة غير مدلّس رواية بصيغة (عن) فإنها تحمل عنده على السماع،

---

(١) التاريخ الكبير ١/٣٢ وانظر ٢٥.

(٢) ما سبق ١/٧١.

(٣) ما سبق ١/٧٤

(٤) ما سبق ١/١١٠

(٥) ما سبق ١/١١٥ وانظر ١٤٥، ٢٠٦.

(٦) ما سبق ١/٢٥٠.

بينما لا يعدّ البخاري ذاك الحديث متصِّلاً إذا لم يكن راويه صرّح بسماعه من شيخه فيه، أو في غيره. ولذلك قالوا: إن شرط البخاري أشدّ في الاتصال من شرط مسلم.

والرواة في تاريخ البخاري صنفان:

١ـ صنف تكلّم عليهم بجرح أو تعديل.

٢ـ وصنف سكت عليهم فلم يطلق عليهم الجرح أو التعديل.

فالذين أطلق عليهم الجرح أو التعديل تتفاوت مراتبهم في سلّم النقد، فمنهم الحفاظ والثقات وأهل الصدق المحتجّ بأحاديثهم، ومنهم رواة مرتبة الاعتبار، ومنهم رواة مرتبة الترك كالكذابين والوضاعين والمتروكين..

وأما الرواة الذين سكت عليهم البخاري، فما درجتهم في سلّم القبول والردّ؟ وهل هم في درجة واحدة؟

إن الجواب الصحيح على هذا التساؤل محلّه في الفصل الثالث من هذا الكتاب، بيد أنني سأضع بين يديك ـ أخي القارىء ـ نماذج من التراجم التي يسكت البخاري على أصحابها للمعرفة والذكرى؟!

١ـ فقد يسكت على أئمة الثقات، حيث ترجم للإمام الشافعي(١) بسطرين وسكت عليه، كما سكت على الإمام(٢) أحمد بن حنبل، وأحمد بن أشكاب وأحمد بن منيع وغيرهم.

٢ـ وقد يسكت على أناس مشهورين بالضعف أو النكارة كسكوته على محمد بن أشعث بن قيس الكندي، ومحمد بن إبراهيم اليشكري وغيرهما. (٣)

٣ـ وقد يسكت على أناس مجاهيل كسكوته على محمد بن إبراهيم الباهلي (٤) ومحمد بن إبراهيم بن عبدالله الهاشمي، (٥) وإبراهيم بن إسحق عن الوليد بن أبي

---

(١) التاريخ الكبير ١/٤٢

(٢) التاريخ ٢/٤ ـ ٧.

(٣) ١/٢٢/٢٦

(٤) التاريخ ١/٢٣

(٥) التاريخ ١/٢٦ ـ ٢٧

الوليد وإبراهيم بن إسحاق عن طلحة بن كيسان وغيرهم .(١)

٤ـ وقد يسكت البخاري على أناس لم يعرفهم، حتى إنه لم يفرق بين أسمائهم وإليك بعض الأمثلة على ذلك:

١ـ ترجم البخاري لمحمد بن قيس الأسدي الكوفي .(٢) وذكر عنه عدة طرق ثم قال: وقال يحيى بن آدم: حدثنا أبوبكر النهشلي عن محمد بن قيس عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس في العتق. ثم قال: فلا أدري هو الأسدي أم لا ؟.

٢ـ وترجم لمحمد بن قيس عن أبي الحكم البجلي ثم ترجم لمحمد بن قيس المكي وختم ترجمته بقوله: «فلا أدري أهو الأول أم لا»(٣) ؟.

٣ـ وترجم لمحمد بن كليب بن جابر المديني يروي عن محمود ومحمد ابنى جابر. ثم قال: «وعن موسى بن شيبة عن محمود بن كليب عن محمد بن جابر عن جابر. .» ثم قال: فلا أدري، هذا أخوه أم لا» (٤) ؟.

٤ـ وترجم لإبراهيم بن حنظلة عن أبيه روى عنه ابن المبارك. . ثم قال في نهاية ترجمته إن لم يكن يعني إبراهيم بن حنظلة ـ ابن أبي سفيان فلا أدري من هو. (٥)

٥ـ وترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن أبي ربيعة المخزومي ثم ترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن أبي ربيعة. وختم ترجمته بقوله «إن لم يكن هذا الأول فلا أدري»(٦)

فمن هذه الأمثلة اليسيرة يمكن لفت الأنظار إلى أن الرواة المسكوت عليهم في التاريخ الكبير ـ وهم الجمهرة العظمى من تراجم الكتاب ـ ليسوا على درجة واحدة في سلّم الجرح والتعديل.

---

(١) ما سبق ٢/٢٧٣

(٢) التاريخ الكبير ١/٢١٠

(٣) ما سبق ١/٢١٣ ـ ٢١٤

(٤) ما سبق ١/٢١٩.

(٥) التاريخ الكبير ١/٢٨٣

(٦) ما سبق ١/٣٣٩

٢ـ **التاريخ الأوسط**: ذكر في كتاب[١] تاريخ التراث العربي أن من هذا الكتاب[٢] قطعة في ست وخمسين ورقة، وهو مرتّب ترتيباً زمنّياً. وذكر أن الحافظ قد نقل عنه في مواضع من التهذيب[٣] والاصابة.[٤]

قلت: وقد نقل عنه الحافظ أبوالحسن بن القطّان في كتابه الوهم **والإيهام** كثيراً، اكتفي بنقل فائدة عزيزة منه.

قال ابن القطان[٥] (قال البخاري في كتابه الأوسط: كل من قلت فيه: منكر الحديث، فلا تحل الرواية عنه)أ. هـ.

٣ـ **التاريخ الصغير**: قال الإمام البخاري يعرّف بكتابه هذا:[٦] (كتاب مختصر من تاريخ النبيّ صلى الله عليه وسلم، والمهاجرين والأنصار وطبقات التابعين لهم بإحسان، ومن بعدهم، ووفاتهم وبعض نسبهم وكناهم، ومن يُرغب في حديثه. وقد استفاض أنساب قوم عند أهليهم فتداولوها وعرفها الناس بشهرتها، فإن تنازعوا في شيء منها، احتيج حينئذ إلى البيان والحجّة». أ. هـ.

فهذا الكتاب مختصر، وفيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ومن **يُرغب** في حديثه..

وما يذكره البخاري في هذا الكتاب فهو مما استفاض واشتهر في النسب والوفيات، فلا حاجة به إلى التأكيد عليه، فإذا حصل خلاف فإنه يذكره، ويعرض الحجج والبراهين التي ترجّح أحد طرفي الخلاف.

وقد أحصيتُ ألفاظ الإمام البخاري النقدية في هذا الكتاب، وصنفت الفوائد المنتقاة منه فكانت كثيرة نافعة، وسأخصّه بدراسة وافية في موضع لائق به إن شاء الله.

---

(١) سزكين ١/٢٥٧.

(٢) بنكيبور ١٢/٣٢ رقم ٦٨٧ (٥٦ ورقة) نسخ في القرن الثاني عشر الهجري وهو ناقص.

(٣) التهذيب ١/٤٦١، ٢/١٥٩، ٣٨٥، ٤٠٩

(٤) الاصابة ١/١٨٠، ٢/٨٢، ٣/١١٤٦، ١٢٠٣

(٥) الوهم والايهام ١/١٦٣/أ

(٦) كتاب التاريخ الصغير ١/٢٧.

بيد أن مما ينبغي التذكير به، أن ألفاظ البخاري في هذا الكتاب، لا تختلف عن ألفاظه في التاريخ الكبير ومعظم تراجمه منتزعة من التاريخ الكبير ومختصرة منها.

وقد رتّب الامام البخاري كتابه هذا على الطبقات والسنين معاً، وقد بدأ الكتاب بالهجرة إلى الحبشة(١) وختمه بترجمة **إسحاق** بن منصور **الكوسج** سنة إحدى وخمسين ومائتين. (٢)

وقد كثرت الألفاظ النقدية في المجلّد الثاني من الكتاب، والثلث الأخير من المجلّد الأول، بينما غلب طابع السرد التاريخي على ثلثي المجلّد الأول من الكتاب، وذلك بسبب كلامه عن الصحابة العدول، وقلة المجروحين في التابعين.

وإن جمهرة ألفاظ النقد كانت منصبة على أحاديثَ لبعض هؤلاء، ليسواهم العلّة فيها غالباً، وإنما وردت من طريقهم(٣).

---

(١) الصغير ١/٢٨.

(٢) ما سبق ٢/٣٦٢. وقد أضاف المحقق بعض تراجم وجدها في بعض النسخ، ولا يمنع أن تكون إضافات من المؤلف.

(٣) ولا يمنعني من التمثيل وذكر نماذج مما أحصيته إلّا خشية الاطالة، وحتى لا يتكرّر كلامنا ذاته في كتبنا المتعددة.

المبحث الثاني
ابن أبي حاتم وكتابه الجرح والتعديل

لقد استفاد ابن أبي حاتم من كتاب «التاريخ» للإمام البخاري، فاستوعب في كتابه رجالَه ـ تقريباً ـ وزاد عليهم رجالاً ليسوا في «التاريخ الكبير» ثم ذهب يسأل أباه وأبا زرعة الرازيين ـ رحمهما الله ـ عن رأيهما في كل راوٍ من الرواة فإن وجد عند أحدهما أو كليهما شيئاً استغنى به لإمامتهما في هذا الشأن وإن لم يجد راح يبحث في كتب شيوخهما كابن معين وابن المديني وأحمد بن حنبل عن رأيهم في ذلك الراوي. ولقد كان رحمه الله ذا خبرة واسعة في هذا الشأن، إلا أنه كان يلتمس آراء مشاهير النقاد ليتخلص من التَّبَعة. وليكون الحكم الذي يقرره أوقع في نفسه وفي نفوس الآخرين. يدلك على هذا أنه إذا وجد اختلافاً بين العلماء في راو من الرواة كان هو الحكمَ فيه، والمرجّح لما هو الأليق بحاله.

قال رحمه الله: «ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسؤولين عنهم، فحذفنا تناقض كلّ واحد منهم، وألحقنا بكل مسؤول عنه ما لاق به، وأشبهه من جوابهم».

ولا مانع بعد ذلك عنده أن ينسب ذلك القول إلى قائله.

وإنني في هذه العجالة سأتلمس الملامح الرئيسية في (منهج ابن أبي حاتم) وإلا فإنَّ الأمر يحتاج إلى رسالة علمية مستقلة لتفي بالغرض، وتوفّي الموضوع حقَّه.

قال الإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم في نهاية مقدمة (الجرح والتعديل)

---

(١) هو الإمام الحافظ الناقد، شيخ الإسلام أبومحمد عبدالرحمن بن الإمام الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، ولد سنة ٢٤٠ وارتحل به أبوه وهو صغير فأدرك الأسانيد العالية، وشافه الحفاظ الكبار. له: الجرح والتعديل، وعلل الحديث، والمراسيل، والتفسير الكبير، وصنف في الفقه واختلاف الصحابة، وكان بحراً في العلوم، توفي سنة ٣٢٧هـ. تذكرة الحفاظ ٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٢.

«وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هذا إلى العارفين به، العالمين له، متأخراً بعد متقدّم، إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي، وأبي زرعة رحمه الله. ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلة معرفتهم به، ونسبنا كل حكاية إلى حاكيها، والجواب إلى صاحبه ونظرنا أقوال الأئمة في المسؤولين عنهم فحذفنا تناقض قول كل واحد منهم، وألحقنا بكل مسؤول عنه ما لاق به وأشبهه من جوابهم.

على أنّا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل، كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى». (١).

فمن أنعم النظر في هذا النص رأى فيه الحقائق التالية:

١ـ أن ابن أبي حاتم في نقده الرواة، وإطلاق أوصاف الجرح والتعديل عليهم قد اعتمد على أئمة الجرح والتعديل العارفين به، العالمين له متأخراً بعد متقدم من الذين جعلهم الله أعلاماً للإسلام وقدوة في الدين، ونقاداً لناقلة الآثار، فمن الطبقة الأولى:

١ـ بالحجاز: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة.

٢ـ وبالعراق: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وحمّاد بن زيد.

٣ـ وبالشام: الأوزاعي(٢).

إذ الحجة على المسلمين، الذين ليس فيهم لبس، سفيان الثوري، وشعبة وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وبالشام الأوزاعي، وبالمدينة مالك بن أنس كما قال أبوحاتم الرازي. (٣).

ومن الطبقة الثانية: يحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله ابن المبارك وأبو إسحاق الفزاري، وأبو مُسهر عبدالأعلى الدمشقي.

---

(١) الجرح والتعديل: ٢/٣٨.

(٢) الجرح والتعديل: ١/١٠

(٣) ما سبق: ١/١١.

ومن الطبقة الثالثة: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وعليّ بن عبدالله بن المديني، ومحمد بن عبدالله بن نمير الهمداني.

ومن الطبقة الرابعة: أبو زرعة، وأبوحاتم الرازيان.(١).

فهؤلاء النقاد من الطبقات الأربع، هم عمدة عبدالرحمن بن أبي حاتم في كتابه (الجرح والتعديل).

٢ـ ولما كان هؤلاء النقاد ـ رحمهم الله ـ يتفاوتون شدة واعتدالاً ولِيناً في إطلاق ألفاظ الجرح والتعديل، فإن ابن أبي حاتم ـ وهو من جهابذة النقاد ـ كان يحذف تناقض كل ناقد في الراوي الواحد، ويرجح بين أقوال النقاد المتعارضة فيه ويثبت ما هو لائق بحال ذلك الراوي عنده.

ومما ينبغي التذكير به ههنا هو أن هذا التناقض في أقوال الناقد الواحد في راو بعينه، ليس في حقيقة أمره إلا اختلافاً ظاهرّياً في عبارات الناقد ـ غالباً ـ إذ هو قد يطلق لفظ «ثقة» على راو، ثم يقول: لا بأس به، ويقول مرة أخرى: لا شيء: فهذا في ظاهره تناقض وتعارض، وقد ورد عن يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل وغيرهما أقوال تفيد هذا.

إلا أن المتتبع لأسباب ورود كلامهم، يرى أن الواحد منهم حين أطلق على الراوي لفظ (ثقة) أراد أن الرجل أهل للرواية عنه لأنه جمع بين العدالة والضبط، مع عدم غفلته بأن الثقات مراتب.

فالناقد حين ذُكر أمامه راوٍ ما، قال عنه ثقة. ولما ذكر هذا الراوي بعينه بإزاء راو آخر، أوثق منه، قال الناقد عن الأوثق: ثقة، وعن الراوي المذكور بإزائه: لا بأس به، أي بالقياس إلى ذلك الثقة.

وقد يظهر للناقد من حال الراوي ما كان خافياً عليه، أو يتغيّر حال الراوي المعاصر وهنا تجد الناقد مضطراً إلى تغيير حكمه.

وقد يتغير الحكم من حسن إلى سيء، كما قد يتغير من سيء إلى حسن.

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل: ١/١ ـ ١٤. وقارن بالتنكيل ١/٦٨ ـ ٦٩.

سئل ابن معين عن عبدالأعلى بن أبي مساور الجرّار، فقال: أرجو أن يكون صالحاً؟ وسأله الغُلّابي فقال: ليس بثقة، وقال للعباس الدوري: ليس بشيء، وقال لإبراهيم بن الجنيد: ليس بشيء، كذاب.

وسئل عن أبي إدريس المدني فقال: ضعيف، وتردّد قوله فيه سبع مرّات إلى أن قال: ليس به بأس»(١).

وقد يطلق الناقد ألفاظاً موهمة الجرح بالراوي، وليس الجرح مراداً، كقول الإمامين أحمد وأبي داود عن حديث بأنه حديث منكر، فقد يفهم القارئ أن الراوي لهذا الحديث مردودُ الرواية ساقط العدالة، إلا أنه عند التحقيق قد يجد أن السبب في إطلاق هذا اللفظ عليه، هو تفرده بهذا الحديث.

ولا يخفى أن التفرّد شيء، والنكارة شيءٌ آخر، فمن لم يتمرّس في هذا العلم قد يظن أن الحديث مردود، وراويه متروك؟!

ومرادي من هذا الكلام التنبيه على أن عبارات النقاد يجب أن تعرف ملابساتها إذا تعارضت ظاهراً على محل واحد.(٢).

٣ـ لقد ترجم ابن أبي حاتم في كتابه (الجرح والتعديل) لأكثر من ثمانية عشر ألف راوٍ، ليشتمل كتابه على كلّ من رَوَى العلم ـ على حد تعبيره. ولاشك أن ابن أبي حاتم، وأبا حاتم، وأبا زرعة ـ جميعاً ـ يعسر عليهم الإحاطة بمعرفة أحوال هؤلاء الرواة، وإن لم يصعب عليهم معرفة أعيانهم غالباً، والكتابة عن كثيرين منهم.

فمعرفة عين الشخص شيء، وتقويمه والحكم عليه وتنزيله في سلّم الجرح أو التعديل شيء آخر، فكم تجد من ترجمة في هذا الكتاب، يذكر فيها المؤلف قول أبيه أو أبي زرعة، أو كليهما «كتبنا عنه» كتبت عنه».

ومع ذلك لا تجد تقويماً لشخصه، أو إعطاء حكم عليه، لأنهم لم يلازموه الملازمة التي تطلعهم على ضبطه، أو عدالته الباطنة بشكل صحيح.

---

(١) يحيى ابن معين وكتابه التاريخ ١/١٢١ ـ ١٢٣. وقارن بالتنكيل ١/٦٥ ـ ٦٩.

(٢) انظر علوم الحديث لابن الصلاح بتحقيق أستاذنا الدكتور نورالدين عتر: ص ٧٢ ومنهج النقد له ص ١١٤، وهدي الساري ص ٣٩١.

وحتى لا يغترّ أحد بقول التهانوي بأن كل من كتب عنه أبوحاتم وأبوزعة ثقة، فقد وقفت على تراجم كثيرة فيها التصريح بالكتابة عنهم، ومع ذلك فقد صرحوا أيضا بأنهم غير ثقات، أو أشاروا إلى عدم معرفتهم به. أو سكتوا عليهم وجرحهم غيرهم. كما أنهم أدركوا أناساً ثقات ولم يكتبوا عنهم، كما لم يكتبوا عن كثير ممن أدركوهم من الضعفاء. وإليك بعض الأمثلة على ذلك:

أ- ترجم ابن أبي حاتم لأحمد بن سليمان بن عبدالملك بن يزيد ويعرف بأبي الحسين الرهاوي. وقال: أدركته ولم أكتب عنه، وكتب إلي ببعض حديثه، وهو صدوق ثقة(١)

كما ترجم لأحمد بن سنان الواسطي (أبي جعفر) ثم قال: سمعت أبا زرعة يقول: أدركته ولم أكتب عنه وسمعت أبي يقول: كتبت عنه، وكان ثقةً صدوقاً(٢). فقد صرح بتوثيق كل منهما، ومع ذلك لم يكتب عن الأول ابن أبي حاتم كما لم يكتب عن الثاني أبوزرعة مع تمكنهما من ذلك لو أرادا.

ب - وترجم(٣) لأحمد بن رشد (أو ابن راشد) الهلالي ثم قال: روى عنه أبي وسمع منه أيام عبيد الله بن موسى أربعة أحاديث «وقال الذهبي عن أحمد هذا في الميزان بعد أن ذكر خبراً باطلاً في بني العباس: هو الذي اختلقه بجهل.

جـ - كما ترجم لأحمد بن عمران الأخنسي(٤) وقال: سمعت أبي يقول: لم أكتب عنه وقد أدركته، قلت ما حاله؟ قال شيخ وسئل أبوزرعة عنه فقال: «كتبت عنه ببغداد وكان كوفياً وتركوه» فهذا أبوزرعة قد كتب عنه مع أنه حكم بأنه متروك الرواية. فالكتابة شيء، والتحديث والرواية عن الشخص شيء آخر.

د - كما ترجم لأحمد بن عصام الموصلي وقال: روى عنه أبي وسكت(٥) وقال الدارقطني: ضعيف كما في الميزان.(٦).

---

(١) الجرح والتعديل ٢/٥٢، ٥٣.

(٢) ما سبق ٢/٥٣.

(٣) الميزان ١: ٩٧.

(٤) الجرح والتعديل: ٢/٦٤ - ٦٥.

(٥) ما سبق ٢/٦٥.

(٦) الميزان ١/١١٩.

٤ـ إن سكوت ابن أبي حاتم عن الراوي، وعدم نقله شيئاً يبين حاله عن أحد من الأئمة يدل على عدم معرفته بحاله، فقد صرح بذلك حيث قال: رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم. كما ذكر أنه إن وجد شيئاً من ألفاظ الجرح والتعديل تتعلق ببعض الرواة الذين سكت عليهم بأنه يلحقها في مواضعها.

وسنذكر ما وقفنا عليه في كتبه الأخرى في الفصل الثالث من هذا الكتاب إن شاء الله.

٥ـ إن نقل ابن أبي حاتم كلام أحد النقاد من غير تعقيب أو استدارك عليه يدل على أن هذا النقل مذهبه الذي يتبناه، يدل على ذلك صدر كلامه الذي نقلناه آنفاً:

« وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هذا إلى العارفين به ولم نحكِ عن قوم قد تكلموا فيه لقلة معرفتهم به. » وقد سبق ذكر كلامه في طبقات النقاد الذين اعتمدهم في كتابه هذا.

٦ـ صفات الراوي مقبول الرواية عند ابن أبي حاتم.

نقل ابن أبي حاتم عن الشافعي قوله في كتاب الرسالة: «لا تقوم الحجة بخبر الخاصة ـ الواحد ـ حتى يجمع أموراً منها:

١ـ أن يكون من حدث به ثقة في دينه.

٢ـ معروفاً بالصدق في حديثه.

٣ـ عاقلاً لما يحدّث به.

٤ـ عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، أو يكون ممن يؤدي اللفظ بحروفه كما سمعه لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه، لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، فإذا أداه بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث.

٥ـ حافظاً إذا حدث من حفظه، حافظاً لكتابه إذا حدّث من كتابه.

٦ـ إذا شارك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثَهم.

٧ـ بريئاً من أن يكون مدلّساً، يحدّث عمن لقي ما لم يسمع منه، فيحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم، بما يحدث عنه الثقات خلافه.

٨ـ ويكون هكذا من فوقه ممن حدث حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم، أو إلى من انتهى إليه دونه، لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، ومثبت على من حدثه عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت»(١).

أما مَن الثقة عند ابن أبي حاتم؟ فلا يخفى أن الثقة من جمع بين العدالة والضبط.

أـ والعدالـة: هي ملازمة التقوى. فقد روى ابن أبي حاتم عن عمرو بن علي قال سألت عبدالرحمن بن مهدي عن حديث لعبدالكريم المعلّم، فقال: ها! عن عبدالكريم؟؟: فلما قام سألته فيما بيني وبينه، قال: فأين التقوى(٢)؟

فالعدالة هي الاستقامة والتقوى عند ابن أبي حاتم.

ب ـ وأما الضبط: فقد روى عن مالك بن أنس أنه سئل: أيؤخذ ممن لا يحفظ، ويأتي بكتب فيقول سمعتها وهو ثقة؟ فقال: لايؤخذ عنه! أخاف أن يزاد في كتبه في الليل.

فواضح أنه يخاف التحريف، أما إذا لم يُخَف التلقين والزيادة والإدخال في كتبه؟.

فقد روى ابن أبي حاتم عن عبدالله بن الزبير الحميدي قال:

«من اقتصر على ما في كتابه فحدّث به ولم يزد فيه ولم ينقص منه ما يغيّر معناه، ورجع عما يُخالَف فيه، بوقوف منه عن ذلك الحديث، أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد، ولم يغيّره، فلا يُطرح حديثه، ولا يكون ضاراً ذلك له في حديثه، إذا لم يرزق من الحفظ والإتقان والمعرفة بالحديث ما رزق غيره، إذا اقتصر على كتابه، ولم يقبل التلقين»(٣).

٧ـ ثبوت العدالة والضبط في الراوي عند ابن أبي حاتم.

وتثبت عدالة الراوي وضبطه وأهليته للحديث:

---

(١) الجرح والتعديل: ٢/٢٩ ـ ٣٠ وانظر الرسالة باب خبر الواحد ص ٣٦٩ فما بعد.

(٢) الجرح والتعديل: ٢/٢٢.

(٣) الجرح والتعديل: ٢/٢٧/٣٢.

١ـ بالشهـرة فى طلب العلم والعنـاية به، فقـد روى بسنـده عن ابن عون، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر أنهما كانا يقولان «لا يؤخذ هذا العلم إلا ممن شهد له بالـطلب»(١) وروى عن شعبة أنه قال «خذوا العلم عن المشهورين»(٢) فشهرة الرجل بالعلم مع عدم وجود جارح تغني عن تزكيته.

٢ـ أو بتزكيته أي بتعديل أهل هذا الشأن له، فقد روى حديثاً مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

«لا تحـدّثـوا إلا عمن تقبلون شهـادته» وهذا الحديث لا يصح، وروى عن الأوزاعي قوله: «خذ دينك عمن تثق به، وترضى به»(٣) وروى عن يزيد بن هارون قوله: «لا يجوز حديث الرجل حتى تجوز شهادته»(٤).

ولا تسقط العدالة عند ابن أبي حاتم بوجود الذنوب أو الوهم القليل، أو المخالفة غير القادحة.

١ـ فقد روى عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه سئل عن شرب النبيذ من محدثي الكوفة، فقال: هذه زلّات لهم، ولا تُسقِط زلاتهم عدالتهم»(٥).

٢ـ وقـد يغلط الـراوي بأحاديث فيحتمل خطؤه، ولا يردُّ حديثه، ولا يطعن ذلك بعـدالته، فقد روى عن سليمان بن أحمد الدمشقي قوله، قلت لعبدالرحمن بن مهدي أكتب عمن يغلِط في عشرة؟ قال: نعم، قيل له: يغلط في عشرين؟ قال نعم، قلت فثلاثين؟ قال: نعم، قلت فخمسين؟ قال: نعم»(٦).

وعنه أيضاً قال لعبدالرحمن بن مهدي «أكتب عمن يغلط في مئة؟» قال: مئة كثير؟!

---

(١) ماسبق، الموضع نفسه.

(٢) ما سبق ٢/٢٨.

(٣) الجرح والتعديل: ٢/٢٩.

(٤) ما سبق ٢/٣١.

(٥) ما سبق ٢/٢٦.

(٦) ما سبق: ٢/٢٨

وقال أبومحمد بن أبي حاتم: «يعني مئة حديث»[1] فقد قبل خطأ الراوي ما لم يفحش.

٣ـ وروى عن ابن المبارك قوله «لا يترك حديث الرجل حتى يبلغه عنه الشيء الذي لا يستطيع دفعه»[2].

٨ـ الراوي الذي يجب ردّ حديثه عند ابن أبي حاتم

وجملة القول في الحديث الذي يجب ردّه: أن يكون في إسناد الحديث رجل غير مَرْضيّ بأمر يصحّ ذلك عليه:

١ـ بكذب ٢ـ أو جرحة في نفسه تردّ بمثلها الشهادة

٣ـ أو غلطٍ فاحشٍ لا يشبه مثله، وما أشبه ذلك.

٤ـ أو الغفلة ـ إن كان المحدث لا يعرف بكذب ـ ولذلك أشكال:

أ ـ كأن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا أو يغيّره في كتابه بقولهم: لا يعقل فرق ما بين ذلك.

ب ـ أو يصحّف تصحيفاً فاحشاً فيقلب المعنى لا يعقل ذلك، فيكفّ عنه.

ب ـ وكذلك من لُقّن فتلقّن، فالتلقين يردّ حديثه الذي لُقّن فيه، ويؤخذ عنه ما أتقن من حفظه، إذا علم أن ذلك التلقين حادث في حفظه لا يعرف به قديماً، فأما من عرف به قديماً في جميع حديثه، فلا يقبل حديثه، ولا يؤمن أن يكون ما حفظ ممّا لُقّن»[3].

وقال مالك ـ رحمه الله ـ لا يؤخذ العلم من أربعة:

أـ رجل معلن بالسفه، وإن كان أروى الناس.

---

(١) ٢/٢٣.

(٢) ٢/٣٣.

(٣) الجرح والتعديل ٢/٣٣ ـ ٣٤.

ب ـ ورجل يكذب في أحاديث الناس، إذا حدث بذلك، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

جـ ـ ورجل صاحب هوى يدعو إلى هواه.

د ـ ورجل له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به. (١)

٩ـ مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم

روى عن محمد بن المثنى قال: قال لي عبدالرحمن بن مهدي:

«احفظ عن الرجل الحافظ المتقن: فهذا لا يُختلف فيه، وآخر يَهِم والغالبُ على حديثه الصحّة، فهذا لا يترك حديثه ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس، وآخر: يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه، يعني لا يحتج بحديثه»(٢)

وروى عن عبدالرحمن بن مهدي وقيل له: أبو خلدة ثقة؟ فقال: كان صدوقاً وكان مأموناً، الثقة سفيان وشعبة»(٣).

وروى عن أحمد بن سنان الواسطي أنه قال: سمعت عبدالرحمن بن مهدي وربما ذكر رجلاً صدوقاً في حديثه ضعف فيقول: رجل صالح، الحديث يغلبه، يعني: أن شهوة الحديث تغلبه فيحدّث.

قال ابن أبي-حاتم: (فقد أخبر أن الناقلة للآثار والمقبولين على منازل، وأن أهل المنزلة الأعلى: الثقات، وأن أهل المنزلة الثانية: أهل الصدق والأمانة).

ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى:

١ـ فإذا قيل: للواحد إنه ثقة، أو متقن ثبت، فهو ممن يحتج بحديثه.

٢ـ إذا قيل: إنـه صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وهي المنزلة الثانية؟.

---

(١) ما سبق ٢/٣٢.

(٢) الجرح والتعديل ٢/٣٨.

(٣) ما سبق ٢/٣٧.

٣ـ وإذا قيل شيخ : فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية .

٤ـ وإذا قيل صالح الحديث : فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

٥ـ وإذا أجابوا في الرجل : بليّن الحديث، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً .

٦ـ وإذا قالوا : ليس بقوي بمنزلة الأول ـ يعني لين الحديث ـ في كتبة حديثه إلا أنه دُونه .

٧ـ وإذا قالوا : ضعيف الحديث، فهو دون الثاني ـ ليس بقوي ـ لا يطرح حديثه بل يعتبر به .

٨ـ وإذا قالوا : متروك الحديث، أو ذاهب الحديث، أو كذّاب، فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة .(١)

فمراتب التعديل أربع، ومراتب الجرح أربع عنده كذلك .

١٠ ـ تراجم ابن أبي حاتم في كتابه

لقد اتبع ابن أبي حاتم الاختصار في التراجم، فهو يذكر اسم الراوي واسم أبيه، وينسبه ويكنيه غالباً، ويعرّف ببلده ويذكر بعضَ من روى عنهم العلم، وبعض من رووه عنه ثم يتبع ذلك الجرح أو التعديل إلا إذا كان الراوي غيرَ مشهور فإنه يذكر جميع من روى عنهم أو رووا عنه ليتحدّد موقع ذلك الراوي في سلّم الجرح والتعديل، فإذا لم يَعْرِف عين الرجل، أو اختلط عليه بغيره، بَيّن ذلك، وإذا لم يعرف حاله سكت عليه (رجاء وجود الجرح والتعديل) فيه فيما بعد ـ كما ذكر ذلك في آخر مقدمة كتابه .

---

(١) الجرح والتعديل ٢/٣٧ .

المبحث الثالث
الإمام ابن حبان وكتابه الثقات(١)

إنَّ هذا الكتاب هو الذي يجب أن يعنى ببيان منهج صاحبه، وتفصيل درجات المترجمين فيه لأن كثيراً من الناس، بل ومن العلماء يعتمدون توثيق صاحبه إذا كان هذا التوثيق يوافق رغبة أو هوى لديهم ويردّونه حين يكون في التوثيق حيف عليهم! إلا أنني مع ذلك لن أطيل في تفصيل ذلك المنهج لأن له موضعه الخاص به.(٢)

١ـ مصادر كتاب الثقات لابن حبان:

إنَّ مما لا يخفى على مطالع في كتب الرجال استفادة المتأخر من المتقدم وقد ينسب المتأخر الفائدة إلى صاحبها وقد يتغاضى عن ذلك. وقد استفاد ابن حبّان رحمه الله من المصادر الثمينة العديدة التي سبقه أصحابها في التصنيف ـ كما نرجّحه ـ كتاريخ خليفة بن خياط، والمعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان الفَسَوي، والثقات لأحمد بن عبدالله بن صالح العجلي المتوفى سنة (٢٦١).

وتصنيف أبي العرب محمد بن أحمد التميمي المتوفى سنة (٣٣٣هـ)(٣) والطبقات الكبرى لابن سعد المتوفى سنة (٢٣٠) على الراجح..

إلا أن أهم كتابين يظهر اعتماد ابن حبان في (الثقات) عليهما هما كتاب (التاريخ الكبير) للإمام البخاري المتوفى سنة (٢٥٦)، وكتاب (الجرح والتعديل)

---

(١) هو الإمام الحافظ العلامة أبوحاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان الحنظلي التميمي البستي صاحب التصانيف صنف (الأنواع والتقاسيم) الشهير بصحيح ابن حبان والثقات، ومشاهير علماء الأمصار، والمجروحين، وروضة العقلاء. وغير ذلك من الكتب النافعة. توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. تذكرة الحفّاظ ص ٩٢٢.

(٢) تحدثت على ذلك بإسهاب في كتابي (الإمام ابن حبّان ومنهجه في الجرح والتعديل).

(٣) تاريخ خليفة وتاريخ الفَسَوي حققهما الدكتور أكرم ضياء العمري، أما ثقات العجلي فالموجود هو ترتيب الثقات للحافظ نورالدين الهيثمي وهو مطبوع أيضاً وانظر للاستزادة. بحوث في تاريخ السنة المشرفة ص ٩٥ ـ ٩٦.

للإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة (٣٢٧).

والذي يقارن بين كثير من الرواة القدماء من التابعين وكثير من أتباعهم عند ابن حبان وابن أبي حاتم يجد ذلك واضحاً جلياً. وانظر على سبيل المثال تراجم الرواة عبدالملك بن إبراهيم بن قارظ(١)، وعبدالملك بن أبي بكر بن عبدالعزيز(٢)، وعبدالملك بن جابر بن عتيك(٣) وعبدالملك بن الحارث.(٤)

وقد يزيد في(الجرح والتعديل)بعض زيادات لا يرى ابن حبان داعياً لذكرها، ويبقى الكلام كما في الجرح سواء كما في ترجمة عبدالملك بن الحارث الحضرمي(٥) وعبدالملك بن راشد(٦) إلا أنه يحذف عبارات النقد التي يذكرها ابن أبي حاتم في سائر التراجم. وقد يخالف رأي ابن أبي حاتم في حكمه على الرجال نتيجة اختلافه معه في الجرح والتعديل كمنهج. مثال ذلك: ترجمة عبدالملك بن الشعشاع أبو مخلد(٧) فقد عدّه ابن حبان من الثقات، بينما قال ابن أبي حاتم: مَجْهول ومثله عبدالملك الطويل.(٨)

على أنه قد ينفرد بتراجم لم يذكرها ابن أبي حاتم في كتابه، كما في ترجمة عبدالملك بن رافع عن ابن عمر (٩) وعبدالملك بن عباد بن جعفر(١٠) وعبدالملك بن عيسى عن أبي هريرة(١١).

وهذا لا يعني أن ابن حبان قد تواكل في معرفة هؤلاء الرواة واعتمد على شيخه

---

(١) في الثقات: ٥/١١٦، في الجرح والتعديل ٥/٣٤١.

(٢) في الثقات: ٥/١١٧، في الجرح والتعديل ٥/٣٤٤.

(٣) في الثقات: ٥/١٢٠، في الجرح والتعديل ٥/٣٤٥.

(٤) في الثقات: ٥/١١٧، في الجرح والتعديل ٥/٣٤٦.

(٥) في الثقات: ٥/١١٨، في الجرح والتعديل ٥/٣٤٦.

(٦) في الثقات: ٥/١٢١، في الجرح والتعديل ٥/٣٥٠.

(٧) في الثقات: ٥/١١٩، في الجرح والتعديل ٥/٣٥٣.

(٨) في الثقات: ٥/١٢١، في الجرح والتعديل ٥/٣٧٦.

(٩) في الثقات: ٥/١٢١.

(١٠) الثقات: ٥/١١٦.

(١١) الثقات: ٥/١٢١.

ابن أبي حاتم في ذلك. فإن هذا مما لا يظن بابن حبان، الذي طوّف في البلاد، ورحل بما لم يعرف مثله إلا لقلائل من الرجال الفحول وصنّف ما لم يصنّفه شيخه ابن أبن حاتم ولا غيره كثرةً وتنوعاً.

(٢) ترتيب كتاب «الثقات»

رتب أبوحاتم بن حبَّان كتابه الثقات على طبقات أربع هي: طبقة الصَّحابة، فالتَّابعين، ثم أتباع التَّابعين، ثم تبع أتباع التَّابعين.

وبدأ كتابه ـ كما نصّ ـ بذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم، ومولده ومبعثه، وهجرته إلى أن قبضه الله تعالى إلى جنته.

قال رحمه الله تعالى:

(أول ما أبدأ في كتابنا هذا، ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم ومولده، ومبعثه، وهجرته إلى أن قبضه الله تعالى إلى جنته.(١).

ثم نذكر بعده الخلفاء الراشدين المهديين بأيامهم، إلى أن قتل علي، رحمة الله عليه.(٢)

ثم نذكر صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، واحداً واحداً على المعجم، إذ هم خير الناس قرناً، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم نذكر بعدهم التَّابعين الذين شافهوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأقاليم، كلًّا على المعجم، إذ هم خير النَّاس بعد الصَّحابة قرناً.

ثم نذكر القرن الثَّالث الذين رأوا التَّابعين، فأذكرهم على نحو ما ذكرت الطَّبقتين الأوليين.

---

(١) وقد استغرقت سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم المجلد الأول، ومائة صفحة وخمسين صفحة من المجلد الثاني من ثقات ابن حبان.

(٢) بدأ بذكر استخلاف أبي بكر (٢ : ١٥١) إلى خطبة الحسن بن علي (٢ : ٤ . ٣) ثم سرد أسماء من وَلِيَ الخلافة بعد الحسن بن علي إلى المطيع بن المقتدر (٢ : ٣٣٦)، وعدّهم جميعاً ملوكاً وليسوا بخلفاء، ثم ذكر بقية العشرة المبشرين بالجنة (٢ : ٣٣٨ـ٣٤٣). وبهم ختم المجلّد الثاني.

ثم نذكر القرن الرابع الذين هم تبع أتباع التَّابعين على سبيل من قبلهم وهذا القرن ينتهي إلى زماننا هذا.

والصَّحابة الذين ذكرهم ابن حبان في ثقاته، هم الصَّحابة الرواة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (فأما من لم يُرْوَ عنه الأخبار، وقد ذكر بالأفعال والآثار، فقد تقدم ذكرنا لهم من قبل[1] في القسم الذي خصصه لسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثقاته.

وكان عدد هؤلاء الصَّحابة الرواة سوى العشرة الكرام تسعة وتسعين وخمسمائة وألف صحابيٍّ وصحابية. بدأهم بالصَّحابي أسعد بن زرارة الأنصاري أوّل من جَمّع الجمعة بالمدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] وختمهم بالصَّحابية أم ورقة بنت حمزة بن عبدالمطلب.[3]

والصَّحابي في نظر ابن حبَّان هو: كل من لقي رسول الله صلى الله عليه وسلّم، إذ العبرة باللقي[4] واللقاء والرؤية بمعنى واحد ـ عنده ـ وهو تحقق اللّقاء والمشاهدة والصُّحبة، قلَّت أو كثرت.

قال في ترجمة محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر، الذي يقال له «أبوعتيق» له رؤية من النَّبي صلى الله عليه وسلم، وهؤلاء الأربعة في نسق واحد، لهم من النَّبي صلى الله عليه وسلم رؤية، أبو قحافة، وابنه أبوبكر وابنه عبدالرحمن بن أبي بكر، وابنه أبوعتيق محمد بن عبدالرحمن، وليس هذا لأحد من هذه الأمة غيرهم.[5]

والتَّابعي عند ابن حبَّان هو من شافه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحدهم، فلقاء الرجل لأحد الصَّحابة رضوان الله عليهم يجعله من التَّابعين.[6]

---

(١) الثقات (٣ : ١).

(٢) الثقات (٣ : ١، ٢).

(٣) الثقات (٣ : ٤٦٦).

(٤) الثقات (٤ : ٣)

(٥) الثقات (٣ : ٣٦٦)

(٦) الثقات (٤ : ٣).

قال في ترجمة عكرمة بن عمَّار العجلي: (أدخلناه في هذه الطبقة ـ طبقة التَّابعين ـ لأن له لقيا وسماعاً من الصَّحابي، ومتي صحّ ذلك، دخل في جملة التَّابعين، سواء قلَّت روايته أو كثرت)(١).

وقد يُروى أنَّ رجلاً عُدّ من الصحابة، ويتحقق ابن حبَّان أنه من التَّابعين فإذا كان هذا عنده محتملاً، ذكره في الصَّحابة، وذكره في التَّابعين.

ذكر فروة بن نوفل في الصَّحابة(٢) وروى له قوله (أتيت المدينة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك، قلت: جئت لتعلّمني كلمات إذا أخذت مضجعي، قال: اقرأ (قل يا أيها الكافرون) فإنَّها براءة من الشِّرك،) ثم قال: القلب يميل إلى أنَّ هذه اللفظة ليست بمحفوظة من ذكر صحبته رسولَ الله صلى الله عليه وسلَّم، وإنَّا نذكره فى كتاب «التَّابعين» أيضاً لأنَّ ذلك الموضع به أشبه).

وذكره في التَّابعين(٣) وقال: (وقد قيل إنَّ له صحبة، وقد ذكرناه في الصَّحابة، والقلب إلى أن تلك اللفظة ليست بمحفوظة أميل، إنما قالها عبدالعزيز بن مسلم القسملي عن أبي إسحاق، وعبدالعزيز بن مسلم القسملي ربما وهم فأفحش).(٤)

وأتباع التَّابعين هم الذين لقوا التَّابعين ورأوهم، وسمعوا منهم ورووا عنهم، فكل من لقي تابعياً واحداً فهو من أتباعهم سواء قَلّت روايته أو كثرت. شريطة أن يكون هذا التابعي الذى ادُّعي السَّماع منه ثقة.

قال في ترجمة إبراهيم بن سليمان الزيات:(٥) (هو الذي يروي عن عبدالحكم عن أنس بصحيفة، لم ندخله في أتباع التَّابعين، لأنَّ عبدالحكم لا شيء وأدخلناه في هذه الطبقة ـ الرابعة ـ لأنَّ أقل ما يصح بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أنفس.

---

(١) الثقات (٥ : ٢٣٣).

(٢) الثقات (٣ : ٣٣١).

(٣) الثقات (٥ : ٢٩٧).

(٤) الثقات (٣ : ٣٣١).

(٥) الثقات (٨ : ٦٥).

وقال في ترجمة سعيد بن أبي أيوب الخزاعي: ليس له عن تابعي سماع صحيح، فلذلك أدخلناه في هذه الطبقة، روايته عن زيد بن أسلم، وأبي حازم إنما هي كتاب). (١)

وقد يذكر الراوي في التَّابعين وأتباعهم ـ بناء على ما يقال في سماع الراوي ممن فوقه.

قال في ترجمة توبة(٢) بن كيسان العنبري بعد أن روى له حديثاً فإن صح هذا ـ يعني سماعه من أنس ـ فهو من التَّابعين. وقد ذكره في التَّابعين(٣) أيضاً وقال: يروي عن أنس بن مالك.

وذكر شيبة بن نَصاح ـ في هذه الطبقة(٤) ـ وقال: قد ذكرناه في التَّابعين. (٥) وقال هناك: يروي عن أبيه، وأبوه مولى أم سلمة، وقد قيل:إنّه سمع أم سلمة وهو صغير، ولذلك أدخله في التَّابعين.

وفي تبع أتباع التَّابعين ترى الشيء ذاته، قال في ترجمة عباس بن سفيان الدبّوسي(٦): (يروى عن الفضيل بن عياض الحكايات، ما أراه سمع من الفضيل، وذلك أنّه ربما أدخل بينه وبين الفضيل الحسنَ بن جعفر البخاري فإنَّ صح سماعه من الفضيل، فهو من هذه الطبقة، وإلاَّ فهو من الطَّبقة الخامسة) ويشترط أيضاً أن يكون من لقيه من الطبقة الأعلى ثقة، وإلاَّ فهو وما لم يَرْوِ سِيَّان. قال في ترجمة غسان بن الفضل الشَّجري(٧): كان راوياً لصبيح بن سعيد: لم ندخله في أتباع التَّابعين، لأن صبيحاً ليس بثقة).

---

(١) الثقات (٨ : ٢٥٩).

(٢) الثقات (٦ : ١٢٠).

(٣) الثقات (٤ : ٨٨).

(٤) الثقات (٦ : ٤٤٤).

(٥) الثقات (٤ : ٣٦٨).

(٦) الثقات (٨ : ٥١٣).

(٧) الثقات (٩ : ٢).

والعمدة في هذا الترتيب كلّه على حفظه ومعرفته. قال في ترجمة مفضل[1] بن مهلهل السَّعديّ: (لست أحفظ له عن تابعيّ سماعاً، فلذلك أدخلناه في هذه الطبقة ـ الرابعة ـ ولست أنكر أن يكون سمع من أبي خالد والأعمش) فالاحتمال قائم ولكن ذلك لم يتحقق لديه. وقال نحو ذلك في ترجمتي أيوب السّختياني[2] وثابت بن عجلان الأنصاري.[3]

وقال في ختام كتابه الثقات:[4] (قد أملينا ما حضرنا من ذكر تبع أتباع التَّابعين، على حسب ما مَنَّ الله عز وجل به من التوفيق لذلك وله الحمد.

على حسب ما ذكرنا من قبلهم من الطبقات الثلاث، فربما قدم موت إنسان ذكرته في هذه الطَّبقة، وآخر تأخر موته، وبينهما شبيه **مائة سنة أو أقل أو أكثر**.

وكلُّ من كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل واحد أدخلناه في كتاب «التَّابعين» سواء تأخر موته أو تقدم.

وكل من كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في اللقاء رجلان، أدخلناه في كتاب «أتباع التَّابعين» بعد أن يكونوا ثقات.

وكلُّ من كان بينه وبين النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ثلاث أنفس في اللقي، أدخلناه في كتاب «تبع الأتباع».

ولم أعتبر برواية المدلّسين، ولا الضعفاء، وربما ذكرت في هذه الطَّبقة رجلاً بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان، أحدهما ضعيف، فلم أدخله في كتاب «أتباع التابعين» ولكن أدخلته في هذه الطَّبقة، لأن بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلَّم ثلاث أنفس ثقات، ولم أعتبر بذلك الضعيف، لأنَّ الواهي وما لم يَرْوِ، **سيّان**. وأدخلنا الشافعي رحمة الله عليه في هذه الطبقة، وذلك أنَّه لم ير أحداً من التَّابعين وأجلُّ من عنده مالك، وابن عُليَّة، وهما من أتباع التَّابعين، فبينه وبين

---

(١) الثقات (٩ : ١٨٣).

(٢) الثقات (٦ : ٥٣)

(٣) الثقات (٦ : ١٢٥) ونحوه قال في ترجمة عطاء السليمي (٧ : ٢٥٤).

(٤) الثقات (٩ : ٢٩٣).

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث أنفس ثقات) أ. هـ

(٣) محتويات الكتاب

عنوان هذا الكتاب يشير إلى محتواه، فهو كتاب يتحدث عن ثقات الرواة من التَّابعين وأتباعهم وتبع الأتباع ممن نقلت عنهم الرواية، إضافة إلى الصحابة الرواة. والصحابة عنده[١] كلّهم عدول (والله قد نزَّه أصحاب رسوله صلى الله عليه وسلم عن ثلب قادح، وصان أقدارهم عن وقيعة منتقص)[٢].

وعلى هذا فكل راو مذكور في هذا الكتاب، فهو من الثِّقات العدول إذا استوفى الشرائط الخمس التى نص عليها ابن حبَّان فى مقدمة الثقات. [٣]

على أنَّ ابن حبَّان رحمه الله تعالى، لم يقتصر على ذكر ثقات الرواة عنده، ولا اكتفى بذكر درجاتهم المتعددة في سلّم التوثيق ولا في دركات التضعيف المتباينة في الثقات أيضاً.

بل أتحفنا بكثير من الفوائد الأدبية والتاريخية والفقهية والعقدية والفضائل، ولم يغفل ذكر عدد غير قليل من نوادر الأحاديث بأسانيدها مع بيان عللها ـ أحياناً ـ ورصد جانباً غير ضئيل لتتبع عورات أهل الرأي وذكر مثالبهم، أضف إلى هذا كلّه اهتمامه بالجانب السِّياسي من التاريخ الاسلامي.

فمن فوائده الأدبية ما قاله (في الحكمة: لا يعاد الحديث مرتين)[٤]، وروى عن إسماعيل بن ثابت قال: (إنَّ من السنة إذا حدَّثت القوم أن تحدثهم جميعاً ولا تخص واحداً منهم بالحديث). [٥]

---

(١) مقدمة الصحيح (١ : ٩).

(٢) المجروحين (١ : ٣٣).

(٣) الثقات (١ : ١١) فما بعد.

(٤) الثقات (٨ : ٣٣٨).

(٥) ما سبق (٨ : ٣٩٣).

والفوائد التاريخية كثيرة وعديدة ومتنوعة منها ما هو إسلامي خاص ومنها ما هو تاريخي عام فقد ذكر في كتابه الثِّقات أولاد عبدالمطلب ومكانة كل واحد منهم، وما خلَّف من الأولاد(١) وذكر قصة عرض النَّبي صلى الله عليه وسلم نفسه على قبائل العرب، وذكر قصة أبي بكر مع الشيباني النَّسابة (٢) كما ذكر قصة أم معبد، (٣) وتكلم كلاماً طيباً حول بيعة أبي بكر(٤) رضي الله عنه وأشار إلى بداية التاريخ الهجرى وأنَّ الذي ابتدأه عمر رضي الله عنه. (٥)

وذكر قصة أويس القرني في موضعين(٦) ومال إلى جهالته، وعدم وجود حقيقة لشخصيته. وأشار إلى أنَّ فتح سجستان كان سنة ثلاثين. (٧)

ومن طرائف ما ذكر أنَّ أبا الزناد عبدالله بن ذكوان هو ابن أخي أبي لؤلؤة قاتل عمر. (٨)

ونص على أنَّ كلَّ من ورد من الفرس إلى اليمن كانوا يسمون (الأبناء)(٩).

وحول تصنيف الشَّافعي لكتاب الرسالة، ذكر أنَّ الذي حملها إلى عبدالرحمن بن مهدي، هو الحارث بن سريج النقال، قال: أنا حملت رسالة الشَّافعي إلى عبدالرحمن بن مهدى، فجعل يتعجب ويقول: لو كان أقل لنفهم، لو كان أقل لنفهم. (١٠)

---

(١) الثقات (٢ : ١٣٤).

(٢) الثقات (١ : ٨٠).

(٣) ما سبق (١ : ١٢٥).

(٤) ما سبق (٢ : ١٥٦).

(٥) ما سبق (٢ : ٢٠٦).

(٦) ما سبق (٤ : ٥٣، ٦١).

(٧) ما سبق (٤ : ٢٢٥).

(٨) ما سبق (٧ : ٦).

(٩) ما سبق (٧ : ٤٤٠).

(١٠) ما سبق (٨ : ١٨٣).

وكان حفيّاً بالإشارة إلى الزهد والخوف والورع، واقتناص الموعظة. روى عن أبى الصِّديق النَّاجي قوله:

(خرج سليمان عليه السَّلام ليستسقي، فإذا نملة مستلقية على قفاها، رافعة قوائمها تقول: يا رب، إنَّا خلق من خلقك، لا غنى لنا عن سقياك ورزقك، اللهمَّ إن لم تسقنا وترزقنا، هلكنا. فقال سليمان: ارجعوا فقد سقيتم بدعوة غيركم)(١)

وعن نصر الحاجب قال: قلت للأعمش: من هم السَّفلة؟ قال: الذين يطلبون الدنيا بعمل الآخرة. (٢).

وعن علي رضى الله عنه (التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين، والعقل خير صاحب والأدب خير ميراث. . ولا وحشة أشد من العُجْب، ولا ظهير أفضل من المشورة). (٣)

وعن حماد عن إبراهيم: (جمع علي بن أبي طالب الدنيا بخمس كلمات. كان يقول: اللهم إني أسألك من الدنيا وما فيها، ما أسدّ به لساني، وأحصّن به فرجي، وأؤدي منه أمانتي، وأصل به رحمي، وأتّجر فيه لآخرتي)(٤).

وروى عن الشعبي قوله: (من زَوّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها). (٥) كما رواه عن الفضيل بن عياض. (٦)

ومن الفوائد ما ذكره من أنَّ أوّل جمعة جُمّعت بالمدينة جمّعها أبو أمامة أسعد بن زرارة رضي الله عنه، وهم أربعون رجلاً فى روضة يقال لها نقيع الخضمات من حَرّة بني بياضة. (٧)

وروى عن الليث بن سعد قوله: أدركت أهل المدينة وهم يقولون قراءة نافع سنة. (٨)

---

(١) الثقات (٨ : ٤١٤). وهو في صحيحه مرفوع.

(٢) ما سبق (٧ : ٥٣٨).

(٣) الثقات (٨ : ١٧٥).

(٤) الموضع السابق.

(٥) ما سبق (٨ : ٢٧٠).

(٦) ما سبق (٨ : ٤١٥).

(٧) الثقات (١ : ٩٨).

(٨) ما سبق (٧ : ٥٣٣).

وفي أقل مدة الحيض والنِّفاس روى عن الأوزاعي قال: كانت عندنا امرأة تحيض يوماً واحداً ثم تطهر، وتمكث فى نفاسها ثلاثاً ثم تطهر. (١)

وروى عن الحسن البصري أنه سئل عن رجل أقطع تزوج امرأة ولم يُعْلِمها، قال: هي بالخيار إذا علمت. (٢)

ولم يخل كتابه الثقات من فوائد في العقائد والتوحيد، فقد روى عن إبراهيم النَّخعي قوله: كانوا يكرهون للمجوسي إذا أسلم، أن يصلي بحذاء القنديل. (٣)

وروى عن ابن عبَّاس قوله: يا غلام إيّاك وسبَّ أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم، فإن سبّهم مفقرة، وإياك والنَّظر في النُّجوم فإنَّها تدعو إلى الكهانة، وإياك والتكذيب بالقدر فإنَّه يدعو إلى الزندقة). (٤)

وذكر في ترجمة الإمام أحمد من الثِّقات أنَّ القول بخلق القرآن كفر. كما روى عن ابن سيرين أنَّه كان لا يرى أنَّ الأجر على قدر الجهد. وإنَّما هو فضل الله ثم صحة العمل. وحسن القبول. (٥)

(٤) طبيعة تراجم كتاب الثِّقات

يغلب على تراجم هذا الكتاب الاختصار والتلخيص، (٦) فغالب تراجمه لا تزيد على ثلاثة أسطر(٧) وفى كثير من الأحيان، لا تزيد الترجمة على السطر الواحد، كترجمة إياس بن عبدالله(٨)، وإياس بن عمرو الأسلمي. (٩)

---

(١) الثقات (٨ : ١٩٢).

(٢) ما سبق (٨ : ٣٠٥).

(٣) ما سبق (٨ : ٧٤).

(٤) ما سبق (٨ : ٣).

(٥) ما سبق (٨ : ١٨).

(٦) مقدمة الثقات (١ : ١١).

(٧) الثقات ما شئت من التراجم.

(٨) ما سبق (٤ : ٣٤).

(٩) ما سبق (٤ : ٣٧).

على أنَّ في تراجمه ما يزيد على عشرة أسطر، كترجمة إبراهيم النَّخعي(١) وإسماعيل بن عبدالرحمن الأنصاري(٢).

ويندر أن تصل ترجمة إلى عشرين سطراً، كترجمة عبدالله بن المبارك ومالك(٣)، والأوزاعي.

قال في أول التَّابعين(٤): (إنَّا نذكر ما نعرف من أنسابهم وأقدارهم وأذكر عند كلِّ شيخ منهم شيخاً فوقه، وشيخاً دونه، ليعتبر المتأمل للحفظ بهما، فيقيس من وراءهما عليهما).

فهو يذكر اسم الرجل ونسبه إن كان هو من المشهورين معروفي النَّسب كالإمام الشافعي،(٥) والإمام أحمد(٦) وغيرهما، كما يذكر أشهر شيوخه وأشهر تلامذته كما هو فحوى النص.

وقد يذكر بعض صفات الرجل الخُلقية، كما في ترجمة إياس بن معاوية بن قرة.(٧) وأحياناً يشير إلى عيب خلقي فيه، كترجمة أسماء بن عبيد بن مخراق الضبعي البصري، قال: كان مكفوفاً(٨).

(٥) ألفاظ التَّوثيق في الثِّقات

تعددت ألفاظ التَّوثيق في هذا الكتاب، واختلفت دلالاتها عند ابن حبَّان، ويحسن أن أذّكر بأنَّه لا يشترط فى كلِّ راو ثقة عنده أن يذكره بلفظ من هذه الألفاظ، إذ مجرّد وجوده في الثِّقات دليل على قبوله عنده ولكن ألفاظ التوثيق هذه دلالة على أهلية هذا المزكَّى للرواية واتصافه بالإتقان. والفرق كبير بين إدخال الراوي في الثِّقات، وبين أهليته للرواية عنه، وسيأتي ذكر هذا بعد صفحات إن شاء الله.

---

(١) الثقات (٤ : ٨).
(٢) ما سبق (٤ : ١٨).
(٣) ما سبق (٧ : ٧ ـ ٨، ٦٢، ٤٥٩).
(٤) ما سبق (٤ : ٣).
(٥) الثقات (٩ : ٣٠).
(٦) ما سبق (٨ : ١٨).
(٧) ما سبق (٦ : ٦٤).
(٨) ما سبق (٦ : ٨٣).

ولعلَّ أسمى عبارات التَّوثيق عند ابن حبَّان ما قرّظ به ترجمة إمام المحدِّثين أحمد بن حنبل رحمه الله قال (كان حافظاً، متقناً، ورعاً، فقيهاً لازماً للورع الخفي، مواظباً على العبادة الدائمة). (١)

ومن ألفاظ التَّوثيق العالية عنده قوله: مستقيم الحديث، (٢) كما في ترجمة أحمد بن خالد المروزي، وأحمد بن عمران بن الأخنس، وعتّاب بن شوذب، ومجّاعة بن الزبير العتكي.

ومنها قوله: مستقيم الحديث جداً(٣) قالها في ترجمة إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، وعبدة بن سليمان الكلابي، ومحمد بن هشام بن عروة بن الزبير.

وقوله: من الحفاظ المتقنين(٤) كترجمة زياد بن سعد الخراساني وأبي بكر بن عياش.

ومن هذه الألفاظ، كان صدوقاً، (٥) كما في ترجمة محمد بن السَّائب التَّيمي، ومقاتل بن حيَّان، ولكنه قَيَّده بما إذا كان دون مقاتل ثقة.

ومنها كان متقناً(٦) كترجمة حجَّاج الصوّاف، وزفر بن الهذيل، وقرّة ابن خالد السَّدوسي.

ومنها: كان ورعاً(٧) فقيهاً فاضلاً كما في ترجمة زيد بن رفيع الجزري وزيد بن أبي أنيسة الجزري أيضاً.

ومنها: كان من أفاضل(٨) أهل زمانه، قالها في ترجمة رجاء بن أبي سلمة الفلسطيني.

---

(١) الثقات (٨/١٨).

(٢) تراجمهم على التوالي: (٨ : ١٣)، (٧ : ٢٩٥، ٥١٧).

(٣) تراجمهم: (٨ : ١)، (٧ : ١٦٤، ٤٢٤).

(٤) تراجمهم: (٦ : ٣١٩)، (٧ : ٦٦٩).

(٥) ترجمتهما في الثقات (٧ : ٣٨٨، ٥٠٨).

(٦) تراجمهم في الثقات (٦ : ٢٠٢، ٣٣٩)، (٧ : ٣٤٢).

(٧) ترجمتهما: (٦ : ٣١٤، ٣١٥).

(٨) في الثقات (٦ : ٣٠٥).

وقد يقول: كان من خيار عباد الله، كما في ترجمة يزيد بن جابر الدمشقي، وعمر بن عبدالغفار الصنعاني. (١)

ويقول: كان ثقة كما في ترجمة نوفل بن الفرات. (٢)

وعنده ألفاظ أخرى تأتي بعد هذه المراتب، كقوله: مستقيم الحديث ربما أخطأ قالها في ترجمة يوسف بن أسباط. (٣)

أو قوله: لم أر في حديثه شيئاً ينكر كما في ترجمة يزيد بن أبي حبيب الراوي(٤)

وقوله: لم أر فى حديثه إلّا الاستقامة، كما في ترجمة علي بن اسحاق البلخي(٥)

وقوله: لم أر في حديثه ما يحطّه إلى المجروحين، قال ذلك في ترجمة قصاقص أبوعاصم، وأحمد بن عبدالجبار العطاردي، ومخلد بن عمرو البلخي وغيرهم. (٦)

(٦) الألفاظ المشعرة بالتضعيف في الثِّقات

يخطئ من يظن أنَّ كل راوٍ ذكره ابن حبَّان في الثِّقات، يصلح للاحتجاج به، أو أنَّ ابن حبَّان نفسه يحتج بكلِّ راوٍ عنده.

وهو قد ذكر في مقدمة ثقاته أنَّه يحتج بهؤلاء الرواة إذا توفرت فيهم الشرائط التي ذكرها بيد أنَّ النَّظرة الفاحصة توحي بأنَّ في الثِّقات رجالاً ليسوا على شرط الوثاقة، بل فيهم من لا يعرفهم ابن حبَّان.

ويكفى أن أعرض ههنا لبعض النَّماذج، وأذكر بعض الشواهد على ذلك.

ربما قال في ترجمة راوٍ: يروي المقاطيع، كما في ترجمة ثابت بن سعيد،

---

(١) في الثقات (٧ : ٦١٩)، (٨ : ٤٤٤).

(٢) في الثقات (٧ : ٥٤١).

(٣) في الثقات (٧ : ٦٣٨).

(٤) في الثقات (٥ : ٥٤٦).

(٥) في الثقات (٨ : ٤٦٥).

(٦) في الثقات (٧ : ٣٤٥)، ٨ : ٤٥، ٩/١٨٦).

وسهيل بن راشد. (١)

أو قال: يروي المراسيل، كما في ترجمة جميل الحذّاء، وحفص بن سليمان الأزدي. (٢)

أو قال: يروي المراسيل والمقاطيع، كما في ترجمة علي بن بلال ومحمد بن زياد الصنعاني. (٣)

وقد يقول: يروي عن فلان ولم يره كما في ترجمة عبدالله بن عطاء المكي، وبشير بن مهاجر الغنوي. (٤)

أو يقول: ربما وهم كما في ترجمة زياد بن أبي زياد الجصاص(٥) أو ربما وهم فأفحش كما في ترجمة عبدالعزيز بن مسلم القسملي. (٦)

أو يقول: يهم ويغرب كما في ترجمة صامت بن معاذ بن شعبة(٧) أو يخطىء ويهم، كما في ترجمة حجاج بن فرافصة. (٨)

(٧) ألفاظ التضعيف والتجهيل فى الثقات

وهذه أيضا كثيرة ومتنوعة. فقد يقول: يخطىء كثيراً كما في ترجمة يزيد بن درهم العجمي وبشير بن المهاجر الغنوي، وعبيدالله بن الأخنس وغيرهم. (٩)

وقد يقول: رديء الحفظ كما في ترجمة أيوب بن سويد الرملي. (١٠)

---

(١) الثقات (٦ : ١٢٤، ٣٩٠).

(٢) ما سبق (٦ : ١٤٧، ١٩٧).

(٣) ما سبق (٧ : ٢٠٨، ٣٩٥).

(٤) ما سبق (٧ : ٤١)، (٦ : ٩٨).

(٥) ما سبق (٦ : ٣٢٠).

(٦) ما سبق (٣ : ٣٣١).

(٧) ما سبق (٨ : ٣٢٤).

(٨) ما سبق (٦ : ٢٠٣).

(٩) الثقات (٥ : ٥٣٨)، (٦ : ٩٨)، (٧ : ١٤٧).

(١٠) الثقات (٨ : ١٢٥).

ويقـول: في روايته اضطراب كما في ترجمة عكرمة بن عمار العجلي (١) وقد يقول: في روايته مناكير، كما في ترجمة عمرو بن خليفة، وعمران القصير (٢)

وقد يقول: لا أدري من هو كما في ترجمة عطاء المدني الراوي عن أبي هريرة، ومروان الراوي عن ابن مسعود، والحسن أبوعبدالله. (٣).

وقد يقول: لست أعرفه ولا أعرف أباه كما في ترجمة إبراهيم بن إسحاق الراوي عن ابن جريج. (٤)

أو يقول: لا أعلم له إلاَّ راوياً واحداً، كما في ترجمة عكرمة مولى ابن عباس ـ آخر ـ وترجمة نصاح بن سرجس، ومحمد بن علوان. (٥)

وقد يشير إلى أنَّ هذا الراوي، لم يرو إلا عن مجهول، كما في ترجمة ضمضم بن عبـدالله القيسي، وعبدالله بن محمد بن واقد الباهلي(٦) وقد يتشكك بمعرفة الراوي كقوله: إن لم يكن فلاناً فلا أدري من هو، كما في ترجمة عمارة شيخ من بلحارث، ومحمد بن أفلح، وحبيب الأعور (٧).

وألفـاظ أخـرى كثيـرة.

(٨) الانتقادات التى وُجهت إلى كتاب الثقات

لقد وجه كثير من الحفاظ انتقادات عديدة إلى ثقات ابن حبَّان ومنهجه فيه، أبرزها أنَّه يعتبر الراوي ثقة، إذا كان معروف العين برواية ثقة عنه ولم يُعْلَم عنه جرح، إذ النَّاس على العدالة حتى يتبين منهم غير ذلك ـ عنده ـ.

كما أنه حشر في «الثِّقات» أناسا من المجاهيل سواء ممن نص على جهالتهم،

---

(١) ما سبق (٥ : ٢٣٣).

(٢) ما سبق (٧ : ٢٢٩، ٢٤٢).

(٣) ما سبق (٥ : ٢٠٧، ٤٢٥)، (٦ : ١٧٠).

(٤) ما سبق (٨ : ٦٣).

(٥) ما سبق (٥ : ٢٣٠)، (٦ : ٤٤٥)، (٧ : ٤١٠).

(٦) ما سبق (٦ : ٤٨٥)، (٨ : ٣٦١).

(٧) ما سبق (٥ : ٢٤٥، ٣٨٠)، (٦ : ١٧٨).

أو ممن نص غيره من الحفاظ على ذلك. وتفصيل ذلك في موضعه.

كما انتقدوا عليه صنيعه في ترتيب الثِّقات نفسه، فهو قد يذكر الرواة في طبقتين، كما فعل في ترجمة فروة بن نوفل، فقد ذكره في الصَّحابة والتَّابعين.

(١) أما حين ذكره في الصّحابة فقد قال: [١](عن فروة بن نوفل قال أتيت المدينة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما جاء بك؟ قلت: جئت لتعلمني كلمات إذا أخذت مضجعي، قال: (اقرأ «يا أيها الكافرون» فإنها براءة من الشرك) وقال ابن حبَّان: القلب يميل إلى أنَّ هذه اللفظة ليست بمحفوظة، من ذكر صحبته رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأنَّا نذكره في كتاب التَّابعين أيضا، لأنَّ ذلك الموضع به أشبه وعبدالعزيز القسملى - راوى هذا الحديث عن فروة - ربما أوهم فأفحش).

وقال في التَّابعين (وقد قيل إنَّ له صحبة وقد ذكرناه في الصَّحابة والقلب إلى أن تلك اللفظة ليست بمحفوظة أميل، إنَّما قالها عبدالعزيز بن مسلم القسملى عن أبى إسحاق). [٢]

وقد ذكر ابن حجر توقف ابن حبَّان فى الإصابة، ورجح أنَّ المقصود هو نوفل الدئلي، وقال: (اتفق الحفاظ على أن عبدالعزيز بن مسلم وهم في روايته عن أبى إسحاق). [٣]

فتوقف ابن حبَّان دلالة على تقوى وعلم، وليس في ذكره إيّاه في الطبقتين ضير ما دام قد نبّه إلى ذلك.

(٢) وذكر توبة بن كيسان العنبرى في طبقة أتباع التَّابعين[٤] وقال بعد أن روى من طريقه خبراً:

---

(١) الثقات (٣ : ٣٣١).

(٢) ما سبق (٥ : ٢٩٧).

(٣) الإصابة (٣ : ٢١٧).

(٤) ما سبق (٦ : ١٢٠).

(فإن صَحّ هذا فهو من التَّابعين. وقد ذكرناه في التَّابعين «يعني إن صح سماعه الخبر من أنس».

وقال في طبقة التَّابعين: يروي عن أنس بن مالك، ولم يُعقِّب. (١)

فالرجل قد نبه على تشككه، فما المأخذ عليه؟ وفعل مثل ذلك في ترجمة شيبة بن نصاح بن سرجس، فقد ذكره في التَّابعين وأتباعهم. (٢).

والذي يظهر من الأمثلة السَّابقة أنَّه لا يتوجه فيها إلى ابن حبَّان نقد، لأنَّه قد أوضح سبب ذكره إياهم في طبقتين. فإن وجد أناس ذكرهم في طبقتين من غير تنبيه فهمْ قلَّة نادرة.

قالوا: وقد يذكر رجالاً في الثِّقات، ويذكرهم في المجروحين أيضاً، وهذا مما لا يليق بإمام في الجرح والتعديل.

وقد جمعت هؤلاء الرواة الذين ذكرهم في الكتابين، وترجمتهم في ملحق خاص، وأوضحت سبب ذكره إياهم في المجروحين والثقات. أما الآن فإنَّني أذكر بعض هؤلاء الرواة لنتعرف على تفسير ابن حبَّان لهذه الظاهرة ما أمكن.

(١) ترجم لهشام بن لاحق في الثِّقات فقال:

(هشام بن بن لاحق، شيخ بصري، يروي عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النَّهدي، نسخة رواها عنه أحمد بن هشام بن حزام، في القلب من بعضها شيء).

وقال في المجروحين: (يروي عن عاصم الأحول، روى عنه العراقيون. منكر الحديث، يروي عن الثِّقات مالا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به، لما أكثر من المقلوبات عن أقوام ثقات). (٣)

(٢) وترجم لمحرز بن عبدالله أبي رجاء الجزري في الثِّقات فقال:

(كان يدلس عن مكحول وغيره، يعتبر بحديثه ما بيَّن السَّماع عن مكحول وغيره). (٤)

---

(١) الثِّقات (٤ : ١٨٨). (٢) ما سبق (٤ : ٣٦٨)، (٦ : ٤٤٤).

(٣) الثِّقات (٣ : ١١٥)، المجروحين (٣ : ٩٠ ـ ٩١)، العلل المتناهية لابن الجوزى (٢ : ١٨).

(٤) ترتيب الثِّقات للهيثمي (٣ : ٥٧أ)، المجروحين (٣ : ١٥٨).

وقال في المجروحين: (لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد).

(٣) وترجم لمصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير في الثِّقات[١] فقال (وقد أدخلته في الضعفاء، وهو ممن استخرت الله فيه).

(٤) وترجم لمسلم بن عطية الفقيمي في الثِّقات[٢]، وسكت عليه. وقال في المجروحين:

(منكر الحديث، ينفرد عن عطاء وغيره من الثِّقات بما لا يشبه حديث الأثبات، إذا نظر المتبحّر في روايته عن الثِّقات، علم أنَّها معمولة).

هذه بعض نماذج ممن ذكرهم في الثِّقات والمجروحين. ففي المثال الأول كأنَّ ابن حبَّان ظهر له ما تيقن معه ضعف الرجل، وفي المثال الثالث نحوه، أما في المثال الثاني، فكان متردداً ثم جزم، وفي المثال الرابع لعله غفل كما قال ابن حجر.

وقد استقصيت ذلك كلّه في رسالتي (الامام ابن حبّان ومنهجه في الجرح والتعديل) فلتنظر.

(٩) مراتب الرواة المترجمين في كتاب الثقات

قال الشيخ[٣] المحدّث عبدالرحمن المعلّمي اليماني، وهو يتحدث عن مراتب المترجمين في كتاب الثقات.

والتحقيق أن توثيقه على درجات:

ـ الأولى: أن يصرح بالتوثيق كأن يقول: «كان متقناً»[٤] أو مستقيم الحديث[٥] أو نحو ذلك.

---

(١) الثِّقات (٧ : ٤٧٨)، المجروحين (٣ : ٢٨ ـ ٢٩)، وقارن بالميزان (٤ : ١١٨).

(٢) الثِّقات (٧ : ٤٤٤)، المجروحين (٣ : ٩).

(٣) التنكيل ١/٦٨ ـ ٦٩.

(٤) كما في ترجمة أحمد بن عبدالله بن مسلم الحراني في الثقات ٨/١٥.

(٥) كما في ترجمة أحمد بن خالد المروزي في الثقات ٨/١٣.

ـ الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم(١).

ـ الثالثة: أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم أنَّ ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة(٢).

ـ الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيدة(٣).

ـ الخامسة: ما دون ذلك. (٤)

فالأولى: لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم.

والثانية: قريب منها، والثالثة مقبولة، والرابعة صالحة، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل والله أعلم.(٥)

قال الشيخ ناصر الألباني تعقيباً على كلام الشيخ المعلّمي:

«هذا تفصيل دقيق يدلّ على معرفة المؤلف ـ المعلّمي ـ رحمه الله تعالى، وتمكُّنه من علم الجرح والتعديل، وهو مما لم أره لغيره فجزاه الله خيراً.

غير أنه قد ثبت لديّ بالممارسة أنَّ من كان منهم من الدرجة الخامسة فهو على الغالب مجهول لا يعرف ويشهد بذلك صنيع الحفّاظ كالذهبي والعسقلاني، وغيرهما من المحقّقين فإنّهم نادراً ما يعتمدون على توثيق ابن حبَّان وحده ممن كان في هذه الدرجة بل والتي قبلها أحياناً)(٦)

قلت: إن هذا الكلام على إطلاقه من الشيخين فيه نظر؟!

فالرواة المترجمون في كتاب الثقات قسمان: قسم انفرد ابن حبّان بالترجمة له، أو كان اعتماد من ترجمه ـ بعده ـ عليه. وهؤلاء يزيد عددهم على ألفي ترجمة في

---

(١) قال في مقدمة الأنواع والتقاسيم (ولعلنا قد كتبنا عن أكثر من ألفي شيخ من إسبيجاب إلى الاسكندرية ولم نرو في كتابنا هذا إلا عن مائة وخمسين شيخاً أقل أو أكثر..» كابن خريمة وابن المنذر وأبي خليفةالجمحي ١/ ٨٢.

(٢) كما في تراجم المشاهير جميعاً.

(٣) كما في ترجمة أحمد بن محمد بن كريب مولى ابن عباس في الثقات ٤/ ٣.

(٤) كما في ترجمة عبدالملك بن عيسى ٥/ ١٢١ من الثقات، وعبدالملك بن مجاشع بن مسعود السلمي ٥/ ١٢١، وعبدالملك بن مسلم بن يناق ٥/ ١٢٠ وغيرهم.

(٥) التنكيل ١/ ٤٣٧.

(٦) ما سبق حاشية الموضع نفسه.

الكتاب.

والقسم الثاني: الرواة الذين اشترك مع غيره في الترجمة لهم، وهؤلاء صنفان.

١ـ الصنف الأول: الرواة الذين أطلق عليهم ألفاظ الجرح والتعديل، وهؤلاء يقرب عددهم من ثلاثة آلاف راوٍ.

وقد تعددت ألفاظ النقد، وتباينت دلالاتها ـ كما قدّمت بعض ذلك ـ فبينما تجده يصف الرجل بالحفظ أو الاتقان، أو الوثاقة، أو الصدق، أو استقامة الحديث، إذا بك تجده يصف الرجل بأنه قد يخطىء، أو يخطىء أحياناً، أو يخطىء كثيراً، أو يخطىء ويخالف، أو يخطىء ويغرب ويدلّس ويخالف..

والرواة الذين يصرح فيهم بالتوثيق، ليسوا على درجة واحدة في نفس الأمر، في كل مصطلحات التوثيق.

فقد وجدته وصف خمسة وخمسين رجلاً بالاتقان(١) بيد أنني لم أجد لغيره كلاماً في ثمانية منهم، والذين وجدت لهم تراجم، كانوا جميعاً من الحفاظ أو الثقات!!

أما لفظ (مستقيم الحديث) وما دار في فلكه، فقد أطلقه ابن حبّان على ستة وخمسين راوياً ومائتي راوٍ(٢)

وقد جاءت ألفاظه الدالة على الاستقامة متعددة. فتارة يصف الراوي بأنه مستقيم الحديث جداً، وتارة يصفه بأنه مستقيم الأمر في الحديث وتارة يقيّد الاستقامة بشروط فيقول مثلاً: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات أو: إذا روى عنه الثقات. وتارة يقول: روى أحاديث مستقيمة، وأنه مستقيم الحديث يغرب، ومستقيم الحديث ربما أخطأ. كما أطلق عبارات أوضحت لنا مقصوده من الاستقامة، ولكنه أكثر ما أطلق هذا المصطلح بلفظ (مستقيم الحديث) مجرداً. وله ألفاظ أخرى مشابهة ولكنها قليلة.

وقد وجدت فيمن وصفه ابن حبّان بأنه (مستقيم الحديث) الحافظ والثقة

---

(١) انظر رسالتي (الامام ابن حبّان ومنهجه في الجرح والتعديل) ٣/١٠٢٧ فما بعد.

(٢) ما سبق ٣/١٠٩٣ ـ ١١١٢.

والصدوق، ووجدت فيهم المجروح والمضعّف، والمجهول ـ حسب اصطلاح المتأخرين؟!!

وقد كانت ألفاظ النقد التي أطلقها ابن حبّان في كتابيه (الثقات والمجروحين) تسعة عشر لفظاً ومائتي لفظ درستهاجميعاً دراسة نقديّة في رسالتي(١) سالفة الذكر، وأعددت لها ملاحق(٢) خاصة بألفاظها ولذلك فإنني أرى أن هذه الاطلاقات من فضيلة الشيخ اليماني ـ رحمه الله ـ عامة وعائمة!

وما ذكره فضيلة الشيخ الألباني من أن كلام الشيخ المعلمي (تفصيل دقيق) غير دقيق! ولا مفيد في التحقيق العلمي شيئاً؟!

٢ـ الصنف الثاني: الرواة الذين سكت عليهم ابن حبّان ويزيد عددهم على عشرة آلاف راوٍ فهؤلاء على طبقات متباينة، ولا يمكن إعطاء حكم دقيق ولا تقريبيّ عنهم، ففيهم الثقة الحافظ، وفيهم الصدوق وفيهم المستور، والمجهول، والمجهول الحال. وفيهم الضعيف، ومنكر الحديث... إلخ

نعم قد تفيدنا ترجمة ابن حبان للرجل في تعيين شخصه، فقد ينفرد ابن حبّان بمعلومات عن الرجل تذهب عنه جهالة العين، بل وجهالة الحال أحياناً. بيد أن سكوته عن الرجل لا يعني أنه ثقة عنده!!

ولا يرد على قولي هذا أن ابن حبّان قد ذكر في مقدمة كتابه أن كل من أودعه كتاب الثقات فهو صدوق يحتجّ بروايته إذا توفرت فيه الشروط الخمسةالتي ذكرها، لأن هذا الكلام نظري! وقد نقضه ونصّ على نقضه في مواضع.

وقد وجدناه نصّ في مواضع كثيرة من الثقات على أن فلاناً لم يذكره للاحتجاج، وإنما ذكره للمعرفة؟!! ونصّ في كتابه (المجروحين) على أن كل شيخ لم يرو عنه غير راو ضعيف أو ضعفاء، أو لم يحدّث هو إلّا عن ضعيف أو ضعفاء،

---

(١) الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل ٣/١٠٠٥ ـ ١٣٠٠.

(٢) كانت مهمة هذه الملاحق العلمية دراسة أعيان الرواة والترجمة لهم من كتب النقد، والتحقيق فيما دار من خلاف في شخصيات بعضهم، وقد زاد عدد الرواة في هذه الملاحق على أربعة آلاف رجل استغرقت المجلدين الرابع والخامس من الرسالة.

أنه مجهول عنده، ومع ذلك وجدناه حشر في الثقات مئات التراجم التي لا يعرف أصحابها إلّا من طريق راوٍ مجهول أو ضعيف؟! أو لم يرووا إلّا عن مجهول، أو ضعيف أو مبهم؟!

والفصل في الرواة الذين سكت عليهم ابن حبّان هو عرضهم على كتب النقد الأخرى، فإن وجدنا فيها كلاماً، أخذنا بما نراه صواباً مما قاله أصحاب كتب النقد، وإن لم نجد فيها كلاماً شافياً طبقنا قواعد النقّاد عليهم، وقواعد ابن حبّان نفسه. وأغلب الرواة الذين يسكت عليهم ابن حبان، ويكون الواحد منهم قد روى عنه ثقة، وروى عن ثقة، يكونون مستورين، يُقبلون في المتابعات والشواهد.

ولذلك فإنني قلت في رسالتي عن ابن حبّان في الرواة الذين ترجمهم ساكتاً عليهم: بأنهم على ثلاث درجات:

١ـ فمنهم الثقات وأهل الصدق.

٢ـ ومنهم رواة مرتبة الاعتبار.

٣ـ ومنهم الرواة الذين لا تنطبق عليهم شروط ابن حبّان النقديّة في المقبول. وهؤلاء ذكرهم للمعرفة. والله أعلم.

المبحث الرابع : الامام أبو أحمد بن عدي وكتابه الكامل

قال الحافظ السَّهمي : (١)

(أبـو أحمـد عبـدالله بن عدي بن عبـدالله بن محمـد الحـافظ، يعرف بابن القطّان . . سمعتـه يقـول: ولدت يوم السَّبت غرة ذي القعدة سنة سبع وسبعين ومائتين، وهي السَّنة التي توفي فيها أبوحاتم الرازي.

قال السَّهمي : توفي عبـدالله بن عدي غرة جمادى الآخرة سنة خمس وستين وثلاثمائة، ليلة السَّبت. .

وقال أيضا : (٢) (كان أبوأحمد بن عدي حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه مثله. . صنّف في معرفة ضعفاء المحدِّثين كتابا مقدار ستين جزءاً سماه الكامل. .

سألت أبا الحسن الدارقطني أن يصنف كتاباً في ضعفاء المحدِّثين فقال لي : أليس عنـدك كتـاب ابن عدي؟ فقلت: نعم، قال: فيه كفـاية ولا يزاد عليه). والصواب أن يقول: بلى، لا نعم!

وقال الحافظ الخليلي : (أبو أحمد عبدالله بن عدي الحافظ الجرجاني، عديم النَّظير حفظاً وجلالة. سألت عبدالله بن محمد القاضي الحافظ فقلت: كان ابن عدي أحفظ أم ابن قانع؟ فقال: ويحـك. زر قميص ابن عدي أحفظ من جدّ ابن قانع).

وسمعت أحمد بن أبي مسلم الفارسي الحافظ يقول: لم أر أحداً مثل أبي أحمد بن عدي الجُرجاني فكيف فوقه في الحفظ؟ وكان قد لقي أباالقاسم الطبراني وأبا أحمد الكرابيسي والحفّاظ، وقال لي : كان حفظ هؤلاء تكلّفاً، وحفظ ابن عدي طبعاً. . . وقد زاد معجمه على ألف شيخ).

---

(١) تاريخ جرجان (ص ٢٦٦).

(٢) ما سبق (ص ٢٦٧).

(٣) الارشاد للخليلي (ق ١٥٧/ب)، وانظر تذكرة الحافظ (٣ : ٩٤٠). فما بعد.

وقال الذهبي: [1] (ولأبي أحمد بن عدي كتاب الكامل هو أكمل الكتب وأجلُّها في الضعفاء).

وقال السَّخاوي: (ولأبي أحمد بن عدي في (كامله) وهو أكمل الكتب المصنفة قبله وأجلها، ولكن توسع لذكره كل من تكلَّم فيه وهو ثقة مع أنه لا يحسن أن يقال (الكامل؟) للناقصين).

قلت: السَّخاوي نفسه قد وصف كتاب الكامل بأنه أكمل الكتب المصنفة قبله. فناقض نفسه في سطور، على أنَّ وصف الكمال للتأليف والتصنيف وليس للمترجم لهم.

(ولابن عدي معجم لشيوخه زاد على ألف شيخ، وله أسماء الصحابة وأسامي من روى عنهم البخاري). [2]

إلا أنني لم أقف على شيء من كتبه التي تكلَّم فيها على الرجال سوى (كامله).

قال ابن عدي[1] في مقدمة كامله:

(وذاكر في كتابي هذا كل من ذكر بضرب من الضَّعف، ومن اختلف فيهم، فجرحهم البعض، وعدلهم البعض الآخر، ومرجَّح قول أحدهما ـ مبلغ علمي ـ من غير محاباة، فلعل من قَبّح أمره، أو حسنّه، تحامل عليه أو مال إليه.

وذاكر لكل رجل منهم مما رواه ما يضعَّف من أجله، أو يلحقه بروايته لها اسم الضعف، لحاجة الناس إليها، لأقرّبه على الناظر فيه، وصنفته على حروف المعجم ليكون أسهل على من طلب راوياً منهم، ولا يبقى من الرواة الذين لم أذكرهم، إلّا من هو ثقة أو صدوق، وإن كان ينسب إلى هوى وهو فيه متأول، وأرجو أني أشبع كتابي هذا، وأشفي الناظر فيه، ومضمنه ما لم يذكره أحد ممن صنف في هذا المعنى شيئاً..) أ. هـ.

---

(١) الميزان (١ : ٢).

(٢) موارد الخطيب (ص ٣٢٨).

(٣) الكامل (١/١٥ ـ ١٦).

وقد وصف الذهبيّ[1] ابن عديّ بالاعتدال، فقال وهو يصنف طبقات المتكلّمين في الرجال: (وقسم كالبخاريّ وأحمد بن حنبل وأبي زرعة وابن عديّ، معتدلون منصفون)، وتبعه السَّخاوي[2] على ذلك أيضاً.

قلت: إن كلام ابن عدي هذا نصّ واضح بأنه يذكر في كتابه الضعفاءَ والمتروكين ومن اختلف فيهم أئمة الحديث، فجرحه بعضهم وعدّله البعض الآخر، ثم يقوم بالموازنة والترجيح بناء على ذكر مرويات الراوي التي جُرح بسببها.

وانظر إلى قوله: (وذاكر لكل رجل منهم مما رواه ما يضعف من أجله، أو يلحقه براويته لها اسم الضعف لحاجة الناس إليها..) تجده صريحاً أو كالصريح بأن ثمة رواة لم يذكر فيهم الضعف، وإنما رووا أحاديث يلحقهم اسم الضعف من روايتهم إياها.. هذه واحدة.

والثانية: أن اسم الكتاب (الكامل في ضعفاء الرجال) وأن كلّ من لم يذكره ابن عدي في كامله من رواة الحديث فهو ثقة أو صدوق، وفحوى هذا أن الذين يذكرهم في الكتاب لا يأخذون وصف: ثقة، أو صدوق بشكل عام.

فإذا كان الأمر كذلك، فإن ذِكْره الرجل في الضعفاء يعني:

أن الرجل ضعيف، أو مختلف فيه بين النّقاد، أو روى أحاديث منكرة لحقه اسم الضعف بسبب روايتها، وإن لم ينصّ أحد على تضعيفه.

فلا يجوز القول بأن الرواة الذين يذكرهم ابن عدي ساكتاً عليهم في (الكامل) يكونون ثقات أو عدولاً، لأن هذا القول مخالفة صريحة لنصّ المؤلف ودلالته.

---

(١) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي (ص ١٥٩).

(٢) الاعلان للسخاوى (ص ٧٢٣).

المبحث الخامس : الإمام أبو أحمد الحاكم الكبير

قال الذهبي :(١) (أبو أحمد الحاكم محدِّث خراسان، الإمام الحافظ الجِهبذ محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الكرابيسي، صاحب التصانيف وهذا هو الحاكم الكبير، مؤلف كتاب الكنى. قال الحاكم أبو عبدالله: هو إمام عصره في هذه الصنعة، كثير التصنيف، مُقدَّم في معرفة شروط الصَّحيح والأسامي والكنى.. وصنف أبو أحمد كتاب العلل، والمخرَّج على كتاب المزني، وكتاباً في الشروط، وصنف الشيوخ والأبواب.. وهو حافظ عصره في هذه الدِّيار. تُوفيّ سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة).

قال الأستاذ الدكتور أكرم العمري :(٢)

(وقد بقيت خمس عشرة ورقة من «شعار أصحاب الحديث» له، وجزءان من فوائده أما كتاب الكنى فقد وصل إلينا بعضه، وقد وصفه الكتّاني بأنَّه في أربعة عشر سفراً، حرّر فيه وأجاد، وزاد على غيره وأفاد)أ. هـ

وقد وصل من كتاب الكنى المجلد الأول، وسبع وأربعون ورقة من المجلد الثاني.

وقد بذلت قصارى جهدي في تتبعي لألفاظ الجرح والتعديل عنده، وقد لاح لي أنه يقتصر على ذكر الجرح، أما التعديل فلم أقف عليه إلا نادراً.

نقل في ترجمة أبي الحسين أحمد بن سليمان بن عبدالملك الجزري عن شيخه أبي عروبة أنَّه قال فيه: كان ثبتاً في الأخذ والعطاء جميعاً.(٣)

وقد ترد بعض ألفاظ التعديل في ثنايا بعض التراجم. قال في ترجمة أبي ثور عن

---

(١) تذكرة الحافظ (٣ : ٩٧٦) فما بعد، وانظر الارشاد للخليلي (ق ١٧٣).

(٢) موارد الخطيب (ص ٣٩٩). ثم طبع (الشعار) محققاً من السيد صبحي السامرائي.. وثمة تحقيق آخر.

(٣) كنى الحاكم الكبير (١ : ٩١ ب).

جابر بن سمرة، في شعبة: كان أحد الأئمة النبّل.(١).

وكان في كثير من الأحيان يوازن بين أقوال من تقدمه، ويرجّح أحدها.

قال في ترجمة(٢)|أبي ثور الذي روى عن جابر بن سمرة: أبو ثور مسلم ويقال: مَسلمة وقال بعضهم: ابن عكرمة عن جده جابر بن سمرة السوائي روى عن سماك بن حرب الهلالي، والأشعث بن سلم المحاربي عنه وهو وَهْم فاحش، لم يحفظ من قاله، وقال من حفظ من أصحاب سماك بن حرب والأشعث بن سلم: عنهما في هذا الحديث عن جعفر بن **أبي** ثور بن جابر بن سمرة عن **جدّه** جابر بن سمرة، وهو الصَّواب. وجعفر أحد مشايخ الكوفيين الذين اشتهرت روايتهم عن جابر بن سمرة.

وقد يُخَطِّىء بعض الأعلام، وإن كانوا من الأئمة الكبار. قال في ختام الترجمة السَّابقة:(٣) غير أنَّ شعبة أقبح القوم وهماً في روايته، وإن كان أحد الأئمة النبّل، وما مثله إلا كما قيل، والجواد قد يعثر، والله يرحمنا وإياه).

والذي يترجّح لديّ، أن الحاكم الكبير، لم يخصّص كتاب (الكنى) للجرح والتعديل، لأن له مصنّفات غيره كالعلل يمكن أن تستوعب ألفاظه النقديّة.

نعم إنه أودع كثيراً من الألفاظ النقدية في الجرح والتعديل والتعليل في هذا الكتاب بيد أن الجمهرة العظمى من تراجمه عارية عن الجرح والتعديل.

ولا يسعني إيضاح منهجه في هذا الكتاب، بسبب سقوط الأوراق الأولى من مخطوط (الكنى) ولأن هذا التوضيح يحتاج إلى تتبع كتابه كلّه، ودراسة تراجمه التي أطلق عليها النقد، والتي عليها سكت؟! ولكن في عرض نماذج من تراجم هذا الكتاب ما يلقي الضوء على الهدف العام من تأليفه.

١ـ أبوعبدالله: محمد بن وهب بن هشام البغدادي، سمع أبا عمرو نصر بن

---

(١) ما سبق (١ : ٤٥ ب).

(٢) كنى الحاكم (١ : ٤٥ أ).

(٣) ما سبق (١ : ٤٥ ب).

علي الجهضمي، كناه لنا أبو العباس الثقفي.

٢ـ أبو عبدالله محمد بن عمرو بن الربيع بن سليمان الطّوسي، سمع أبا كريب محمد بن العلاء الهمداني، سمع منه أبوبكر محمد بن اسحاق بن خزيمة. كناه لنا علي بن محمد؟!

٣ـ أبو عبدالله محمد بن اسحاق بن عبدالله بن يزيد المديني، سمع أبا مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، وبكر بن عبدالوهاب المديني.

كناه ونسبه لي علي بن محمد.

٤ـ أبو عبدالله محمد بن بجير الاسفرايني، سمع أبا عبدالله محمد الخشني وأبا عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المصري. كناه لنا الاسفرايني..

٥ـ أبو عبدالله محمد بن علي بن ابراهيم المشغراني المروزي، سمع خالد بن عبدالعزيز العتكي، ومحمود بن آدم المروزي، كناه ونسبه لي محمد بن صالح بن هانىء.

هذه خمس تراجم سطرتها من لوحة واحدة من كتاب الكنى،[1] ولعل فيها التأكيد على ما ذكرت من أن غرض الحاكم الكبير في هذا الكتاب هو ضبط الأسماء والكنى. دون التركيز على قضية الجرح والتعديل. والله أعلم.

هذه أبرز الكتب التي يحسن التعريف بها في هذا الفصل، وسيأتي التعريف بمناهج عدد من العلماء في موضعه.

---

(١) كتاب الكنى ١/٢٨٨

الفصل الثانى

استعراض أدلة الباحث ومناقشة دعاويه

تمهيـــد :

لقد اخترت في هذا الفصل أن أقتطع كل فقرة من مقال الباحث، وأناقش ماورد فيها على الترتيب الذي وضع فضيلته مقاله عليه، دون أدنى تصرّف بعبارته.

وقد وضعت كلام الباحث بين هلالين ( ) وقبلهما أضع عبارة: قال الباحث. وبعدهما أضع إشارة: انتهى، أو مختصرها (أ. هـ).

اللهم إلّا الفقـرات (٢١، ومن (٤٠ ـ ٤٨) فقـد أخرّت الكلام عليها إلى الفصل الثالث لأن موضوعها واحد هو (رواية المستور)، وحتى لا يتكرر الكلام في غير عائدة.

والفقـرة (٤٩) فقد تقـدّم الكلام عليها في صدر الفصل الأول.

قـال الباحـث :

(١ـ إن أوفى من كتب في قواعد الجرح والتعديل وجَمَعَها في كتاب، هو الإمام عبدالحي اللَّكنوي الهندي، المولود سنة ١٢٦٤، والمتوفى سنة ١٣٠٤ عن ٣٩ سنة وأربعةِ أشهر ومائة وخمسة عشر مؤَلفاً رحمه الله تعالى، في كتابه «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل». وهو في هذا الكتاب الجامع الحافل العظيم، لم يتعرض ـ ولا مَنْ قبلهُ فيما علمت ـ لبحثِ حكم الراوي، إذا ترجم له وسكت عنه مثلُ البخاري، أو أبي زُرعة، أو أبي حاتم، أو ابنه، أو ابن حبان، أو ابن عدي، أو غيرهم ممن تكلَّم وألَّف في الرجال، فلم يذكُر فيه جرحاً ولا توثيقاً، فهل يُعدُّ سكوته عن الراوي تعديلاً أو تجهيلاً؟ .) أ. هـ.

قلت: أمّا عن كتاب الرفع والتكميل، فإنّه قد جمع قواعد كثيرة من قواعد علم الجرح والتعديل بيد أن كثيراً مما كتبه يحتاج إلى تحقيق وتحرير، وبخاصة في الأمور التي تخصّ مذهب الحنفيّة، أو تصطدم مع أصولهم التي ارتضاها متأخّروهم.

وليس هذا الكتـاب مخصّصاً، لمناقشة ما ورد في كتاب الرفع والتكميل، فلذلـك موضعـه الـلائق به. وأما قول الباحث بأنه لم يتعرّض صاحب الرفع والتكميل، (ولا من قبله لبحث حكم الـراوي، إذا ترجم له وسكت عنه مثل البخاري... إلخ) ففيه بعض النظر:

فإن كان يقصد أن أحداً من النقّاد لم يفرده بمبحث مستقل، فمسلَّم، في حدود علمي القاصر. وإذا كان يقصد أن أحداً من النقاد لم ينبه على ذلك، فغير صحيح، لأن الباحث نفسه قد نقل عن ابن القطّان أنه عدّه مجهولاً، ونقل عن الذهبي والزيلعي والحافظ ابن حجر والسخاوي.. وغيرهم أنهم أطلقوا عليه حكماً مّا؟.

وسنأتي على تفصيل مذاهب هؤلاء النقّاد، وغيرهم، فيما بعد. إن شاء الله تعالى.

قال الباحث :

(٢ـ ومن المفيد هنا ـ قبل الجواب عن ذلك ـ أن أنقُل عبارة الإمام ابن أبي حاتم الرازي (عبدالرحمن بن محمد بن إدريس)، المولود سنة ٢٤٠، والمتوفى سنة ٣٢٧، في ختام كلامه على مباحث الجرح والتعديل، التي تعرَّض لها في كتابه «الجرح والتعديل»، فإنها قد تُنير المقام.

قال رحمه الله تعالى في كتابه «الجرح والتعديل» ١/١ : ٣٨ «. . . على أنَّا قد ذكرنا أسامي مهملة من الجرح والتعديل، كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعدُ إن شاء الله تعالى». انتهى كلامه.

٣ـ وهو لا ينفي أن يكون سكوتُه عمن سكت عنه يُعتبرُ تعديلاً ضمنياً، ـ وهو دون التعديل الصريح طبعاً ـ لأنه لو وجد فيه جرحاً لذكره. وقد يقال بمقابل هذا: وكلامه أيضاً لا ينفي أن يكون سكوته عمن سكت عنه يُعتبر تجهيلاً ضمنياً، لأنه لو وجد فيه تعديلاً لذكره.

٤ـ قلتُ: نعم، ولكن إذا لم يذكُر في الرّاوي جرحاً، ولا ذكر فيه غيرُه جرحاً. فالبراءةُ من الجرح هي الأصل، ولايثبتُ الجرحُ إلا بجارح، ولم يُذكر جارح، فلذا يُعتبر سكوتُه عنه من باب التعديل الضّمني له، ولو كان ابنُ أبي حاتم يرى السكوت: جرحاً في الراوي أو تجهيلاً له، لما قال: «رجاء وجود الجرح. . فيهم» فيُستفاد من هذا أن سكوته ليس تجهيلاً ولا جرحاً.

٥ـ واعتبار السكوت (تعديلاً) أولى من هذْرِه أو اعتباره (تجهيلاً)، لأن أقلّ مايقال ـ في حال ذلك الراوي الذي سكت عنه، ولم يُنقل عن غيره فيه جرح، ولم يُذكر في مروياته شيء يغمزُ فيه ـ : إنه باقٍ على أصل البراءة التي لا تزول إلا بثبوت نقل الجرح، ولم يُنقل.

٦ـ وعلى هذا: فيكون اعتبارُ السكوت من باب التعديل، أولى من اعتباره من باب التجهيل، وهو الذي مشى عليه جمهور كبار الحفاظ الجهابذة المتأخرين)أ. هـ.

قلت: لا أريد الدخول مع الباحث في مناقشات عقيمة، ولا أرغب في تحميل ابن أبي حاتم ما لم يتحمّله. كما فعل بعض الناس، وإنما أضع بين يدي القارىء، نصّ كلامه تامّاً. فإنه أقوم.

قال ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه الجرح والتعديل:[1]

(قال أبو محمد: وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هذا إلى العارفين به العالمين له متأخراً بعد متقدم إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي، وأبي زرعة رحمهما الله ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلة معرفتهم به، ونسبنا كلّ حكاية إلى حاكيها والجوابَ إلى صاحبه، ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسئولين عنهم فحذفنا تناقض قول كلّ واحد منهم وألحقنا بكل مسئول عنه مالاق به وأشبهه من جوابهم. على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى) أ. هـ.

قلت: إن نصّ كلام ابن أبي حاتم أنه قصد حكاية أقوال أئمة الجرح والتعديل متأخّراً بعد متقدّم إلى عصره.

وبالتتبع وجدناه قد نقل أقوال الجرح والتعديل عن شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عينية، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وعمرو بن علي الفلّاس، واسحاق بن منصور الكوسج، وأصحاب هؤلاء: كعثمان بن سعيد الدارمي، وأبي داود السجستاني، وابن الجنيد، وابن طهمان البغدادي وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وغيرهم ممن كاتبهم، وكتبوا له، أو أجازوه براوية كتبهم.

وإنما كان تركيزه على ذكر والده أبي حاتم وشيخه أبي زرعة، احتفاء بهما، وإشادة بذكرهما.

---

(١) ٢/٣٨.

فالرواة الذين ذكرهم ابن أبي حاتم في كتابه قسمان:

١ـ القسم الأول: وعددهم يزيد على عشرة آلاف راوٍ، قد أطلق عليهم ابن أبي حاتم ألفاظ النقد، ونقل فيهم أقوال أئمة الجرح والتعديل الذين يعتدّ بأقوالهم. وقد كانت أحكامه عليهم تدور بين درجات الاحتجاج: كحافظ، ثقة، ثبت، إمام، لا يسأل عن مثله، صدوق، لا بأس به، مستقيم الحديث(١).

ودرجات الاعتبار: صالح، لين الحديث، ضعيف، تعرف وتنكر، يكتب حديثه ولا يحتجّ به.

وبين درجات الترك: واه، متروك، ساقط، منكر الحديث، كذاب، وضاع، آفة.. مجهول لا يعرف.(٢)

٢ـ والقسم الثاني: وعددهم يقرب من خمسة آلاف راوٍ، لم يذكر فيهم ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً فما حكم هؤلاء الرواة عنده؟

إن ابن أبي حاتم يصرّح بأنه قد نقل ما وجد من ألفاظ الجرح والتعديل في الرواة، وترك أقوال بعض المتكلمين في الجرح والتعديل، لقلة معرفتهم به.

ثم نصّ على أنه ذكر أسامي كثيرة مهملة من الجرح أو التعديل، ليشتمل الكتاب على كل من روي عنه العلم، (رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم).

فالجرح والتعديل إذن غير موجود فيهم حين صنّف كتابه هذا، فإذا وقف على شيء منه ألحقه بهم من بعد، إن شاء الله تعالى.

فبالله عليك ـ أخي القارىء ـ هل يحتمل هذا الكلام فهوماً شتى، وأوجهاً متعددة، أو هو نصٌّ واضح جليّ بأن ابن أبي حاتم إنما سكت على هؤلاء الراوة،

---

(١) في الباب الثامن من رسالتي (الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل) أفضت في الحديث على مصطلح صدوق، ولا بأس به، وتوصلت إلى أنهما في درجة الاحتجاج فانظرها ص ١٠٤٨ ـ ١٠٩٠.

(٢) توصلت في الباب السادس من الرسالة المذكورة الى أن لفظ مجهول تتنازعه المصطلحات، فمن يعرف المجهول بأنه الذي يروي عنه راوٍ واحد ضعيف، أو ضعفاء، كابن حبّان، فهو في مرتبة الترك، ومن يراه بأنه الذي يروي عنه راو ثقة فالجمهور على أنه في مرتبة الاعتبار عملياً، وإن كان التصريح بأنه متروك. فلينظر ص ٨٦٤ـ٩٣١.

لأنه ليس لديه مادة علميّة تعرّفه بهم؟!

وأمّا ما ذكره الباحث من مسألة التعديل الضّمني، فغير مسلَّم البتة، لأن ابن أبي حاتم وغيره قد يذكرون الراوي وشيخه وتلميذه، لوجودهم في إسناد حديث ما ـ على النحو الذي ترجموه فيه.

أخرج البخاري(١) حديثاً من طريق يحيى بن كثير أبي غسان، حدثنا أبو حفص عمر بن العلاء ـ أخو عمرو بن العلاء ـ وساق الحديث في حنين الجذع..

قال الحافظ(٢): (والمشهور من أولاد العلاء بن العريان، أبوعمرو، وأبوسفيان، ومعاذ. فأما أبوحفص عمر فلا أعرفه إلا في الحديثين اللذين ذكرتهما، والله أعلم بصحة ذلك)أ. هـ.

وأخرج البخاري(٣) حديثاً من رواية أبي محمد الحضرمي ـ تعليقاً قال الحافظ: (٤) (قال الدار قطني: لا يعرف أبومحمد إلاّ في هذا الحديث، وليس في الصحيح إلا هذا الموضع..)

وقال ابن القطّان(٥) تعقيباً على حديث تميم الدّاري الذي خرّجه عبدالحق الأشبيلي في كتابه (الأحكام الشرعية الوسطى) (أبو عبدالله الشامي: مجهول! ولم يزد ابن أبي حاتم في ذكره إيّاه على أن قال: روى عن تميم الداري، روى عنه ضرار بن عمرو. وإنما أخذ ذلك من هذا الاسناد؟!) أ. هـ.

فابن أبي حاتم إنما ذكر الرجل في كتابه لأنه وجده فيمن حمل العلم، وروى الحديث، فذكره في كتابه، وبيّن عذره في عدم معرفته إيّاه، رجاء أن يتعرف عليه في مستقبل الأيام.

---

(١) البخاري في المناقب، باب دلائل النبوة في الاسلام رقم (٣٣٩٠).

(٢) فتح الباري ٦/٦٠٢.

(٣) البخاري في الدعوات. باب فضل التهليل رقم (٦٠٤١).

(٤) فتح الباري ١١/٢٠٣ ـ ٢٠٦.

(٥) الوهم والايهام ١/١٨٠/أ. وقال مثل ذلك في الأسود بن ثعلبة ٢/٣/ب.

صحيح أن أبي حاتم، لو وجد في الراوي جرحاً، لذكره، ولكنه أيضاً اشترط أن يذكر التعديل فيمن وجد فيه تعديلاً، فلّما لم يجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، بيّض له وسكت عليه، فهو ـ على الأقل ـ متوقف فيه! وأما ما ذكره فضيلة الباحث في الفقرة الرابعة، من أن البراءة من الجرح هي الأصل، ففيه نظر! لأن فضيلته يشرح منهج ابن أبي حاتم فيمن سكت عليه، وليس من منهج ابن أبي حاتم، ولا أبيه، ولا أبي زرعة، أن الأصل البراءةُ من الجرح، والذين يقولون هذا القول، بعض متأخّري الحنفية من الأصوليين ـ كما سيأتي ـ فلا يجوز نسبة هذا القول إلى ابن أبي حاتم، ليُبنى عليه أن سكوته تعديل والتلفيق في الفروع الفقهيّة بغيض، فضلاً عنه في تقعيد قواعد حديثية، المحدّثون منها برءاء!.

وأما النتيجة التي خلص إليها فضيلته، من أن السكوت من باب التعديل الضمني، فهي خداج! وما نسبه إلى (جمهور كبار الحفّاظ الجهابذة المتأخّرين) من ذلك المذهب، باطل، لا يصحّ منه ما يقوى على إثارة شبهة، فضلاً عن إثبات قاعدة؟!!. وسيأتي تفصيل ذلك في موضعه قريباً.

قال الباحث:

(٧ـ وخالف الجمهور في ذلك: الحافظُ ابنُ القطان، أبوالحسن علي بن محمد الفاسي المغربي، المشهور بابن القطان، المتوفَّى سنة ٦٢٨ رحمه الله تعالى، فاعتبر سكوت أحدِ هؤلاء الحفاظ النُّقادِ عن الراوي: تجهيلاً له.

(٨ـ وابنُ القطان هذا معروف بتعنُّته وتشدُّده في الرجال، كما ذكر ذلك الذهبي في مواضع من كتبه، منها في ترجمته في «تذكرة الحافظ» ٤ : ١٤٠٧، ومنها في ترجمته أيضاً في «تاريخ الإسلام» كما نقله عنه الدكتور بشار معروف في كتابه (الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الاسلام ص ١٧٣)، ومنها في «الميزان» ٤ : ٣٠١، في ترجمة «هشام بن عروة». ونكّت عليه فيه، وعاب منه تشدُّده وخلطهُ الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخلِّطين) أ. هـ.

قلت: تقدّم في الاجابة على الفقرة السادسة، أن الجمهور عنده، هم

جمهور المتأخرين الذين نسب إليهم القول بهذه القاعدة، وأوّلهم المجد بن تيميّة (ت ٦٥٢هـ)، وقد ادّعى فضيلته أن ابن القطّان قد خالفهم.

وقد ذكرت سابقاً ـ وسيأتي ـ أن هذه المقولة، وتلك النسبة دعوى، لم يقم عليها فضيلة الباحث أدنى دليل.

وأما ما وصف به ابن القطّان من التعنّت والتشدّد في الرجال، فمنشأ هذا هو التقليد لمن سبق، وإلاّ فلو تجشم الباحث مطالعة كتاب الوهم والايهام، لوجد فيه درراً نادرة، وغرراً تضيء صحائف علم الجرح والتعديل أمام السالكين فيه.

وتشدّده في بعض الرواة ـ حفاظاً على السنّة ـ لا يدلّ على التعنّت.

ويحسن أن ننقل بعض كلام الذهبي فيه، حتى لا يتوهّم امرؤ أن أقوال ابن القطّان وأحكامه لا قيمة لها في النقد الحديثي.

قال الذهبي في التذكرة:(١) (الحافظ العلاّمة الناقد.. طالعت كتابه المسمّى (بالوهم والايهام) الذي وضعه على الأحكام الكبرى لعبدالحقّ، يدلّ على حفظه وقوّة فهمه، لكنّه تعنّت في أحوال رجال، فما أنصف بحيث أخذ يليّن هشام بن عروة ونحوه.) أ. هـ.

وقال في النبلاء:(٢) (الشيخ الامام العلاّمة الحافظ الناقد المجّود القاضي أبوالحسن علي بن محمد بن عبدالملك بن يحيى الحميري الكتامي المغربي الفاسي المالكي المعروف بابن القطّان.. علّقت من تأليفه كتاب (الوهم والايهام) فوائدَ تدلّ على قوّة ذكائه، وسيلان ذهنه، وبصره بالعلل، لكنه تعنّت في أماكن، وليّن هشام بن عروة وسهيل بن أبي صالح، ونحوهما..)

وقال في ترجمة هشام بن عروة من الميزان: (٣)

---

(١) تذكرة الحفاظ ٤/١٤٠٧.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٢/٣٠٦ ـ ٣٠٧. وقد وصف الذهبي الكتاب بالنفاسة في ترجمة عبدالحق من النبلاء ٢١/٢٠٠.

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي ٤/٣٠١.

(صح) هشام بن عُروة (ع)، أحد الأعلام. حجة إمام، لكن في الكبر تناقص حِفظهُ، ولم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبوالحسن بن القطان من أنه وسُهيل بن أبى صالح اختلطا، وتغيَّرا. نعم الرجلُ تغير قليلاً ولم يبق حفظه كهو فى حالِ الشبيبة، فنسي بعض محفوظه أو وهم، فكان ماذا! أهو معصوم من النسيان!

ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملةٍ كثيرة من العلم، فى غضون ذلك يسيرُ أحاديث لم **يجوّدْها**، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات، فدع عنك الخبط وذر خلط الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخلطين، فهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان، وكذا قول عبدالرحمن بن خراش: كان مالك لا يرضاهُ، نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث مرات: قدمة كان يقول حدثنى أبى، قال: سمعتُ عائشة. والثانية فكان يقول: أخبرنى أبي عن عائشة. وقدم الثالثة فكان يقول: أبي، عن عائشة ـ يعني يرسل عن أبيه)أ. هـ.

والذهبي ذو اهتمام خاص بابن القطّان، فقد ذكر الدكتور بشار عوّاد معروف[1] أن الذهبي اختصر هذا الكتاب، ثم ردّ عليه، والمختصر والردّ مفقودان، ويوجد نسخة في ظاهريه دمشق من مختصر ردّ الذهبي على ابن القطّان ـ كما رجحه الدكتور بشار ـ

والنصّ الذي نقله الدكتور بشّار مشابه للنص المنقول آنفاً عن النبلاء للذهبي، وختم الدكتور بشّار كلامه بقوله: (ويعدّ ردّ الذهبي على ابن القطّان في رأينا مثالاً نفيساً للنقد الحديثي) أ. هـ.

ولا أحبّ أن أعقّب بشيء، حتى أنقل بين يديك ترجمة سهيل بن أبي صالح، حتى تتوضح الصورة، ويتكامل النقد.

---

(١) الامام الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الاسلام ص ١٧٣ ـ ١٧٥.

قال الذهبي في الميزان: (١)

(سُهيل بن أبي صالح (م، عو) ذكوان السمان. أحد العلماء الثقات، وغيره أقوى منه.

قال ابن معين: سُمَيٌّ خير منه. وقال عباس، عن يحيى: ليس بالقويّ في الحديث. وقال أيضاً: حديثه ليس بالحجة. وقال ـ في موضع آخر: ثقة هو وأخواه عبّاد وصالح. وقال أحمدُ: هو أثبت من محمد بن عمرو، ما أصلح حديثه! وقال أبوحاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وهو أحبُّ إليّ من عمرو بن أبي عمرو، ومن العلاء بن عبدالرحمن.

قلت: قد روى عنه شعبة ومالك، وقد كان اعتلَّ بعلة فنسي بعض حديثه وقال ابن عيينة: كنا نعدّ سُهيلاً ثبتاً في الحديث.

جرير، عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ مرفوعاً: من قتل وزغاً في أول ضربة كان له كذا وكذا حسنة... الحديث.

ابن أبي حازم، عن سُهيل، عن أبي هريرة ـ مرفوعاً: فرخ الزنا لا يدخل الجنة.

قلت: خرج له البخاري استشهاداً. وقال أبوزرعة: سهيل أشبه من العلاء. وقال أحمد العجلي: سُهيل ثقة. وقال ابنُ عدي: هو عندي ثبت لا بأس به، له نسخ. روى عن أبيه وعن جماعة عن أبيه. وهذا يدلُّ على ثقته،كونه ميزّ ما سمع من أبيه وماسمع من أصحاب أبيه عن أبيه وقال السّلمي: سألت الدار قطني: لِمَ ترك البخاري سُهيلا في الصحيح؟ فقال: لا أعرفُ له فيه عُذراً، فقد كان النسائي إذا تحدث بحديث لسُهيل، قال: سهيل والله خير من أبي اليمان، ويحيى بن بُكير، وغيرهما. وكتاب البخاري من هؤلاء ملآن. وخرّج لفُليح بن سليمان، ولا أعرف له وجهاً.

وقال ابن المديني: مات أخٌ لسُهيل فوجد عليه فنسي كثيراً من الحديث.

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/٢٤٣ ـ ٢٤٤.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين يقول: لم يزل أصحابُ الحديث يتقون حديثه.

وقال مرة: ضعيف. وسُئل مرة فقال: ليس بذاك. وقال غيره: إنما أخذ عنه مالك قبل التغيّر وقال الحاكم: روى له مسلم الكثير، وأكثرها في الشواهد)أ. هـ.

قلت: إن العلاّمة الشيخ محمد زاهد الكوثري في كتابه (تأنيب الخطيب) قد جعل البخاري وأبا حاتم وأبازرعة والعقيلي وابن حبّان وابن عديّ والدارقطني وعشرات النّقاد الآخرين، جعلهم كلّهم متعصّبين على أبي حنيفة، ومتعنتين في الجرح والتعديل، وما ذلك إلا لاجتماعهم على تضعيف أبي حنيفة رحمه الله في رواية الحديث.

وفضيلة الباحث ـ حفظه الله ـ جعل الحافظ ابن عديّ(١) صاحب دعوى باطلة، لأنه قال عن أبي حنيفة: لا يصح له في جملة ما روى إلا بضعة عشر حديثاً، وراح يستدل على ردّه تلك الدعوى الباطلة بأدلة أوهى من خيوط العناكب من أبرزها أن أباحنيفة له سبعة عشر مسنداً!

مع أن فضيلته يعدّ ابن عديّ فيمن صنف مسنداً لأبي حنيفة؟! وقال: في عدّ ابن عدي من المعتدلين نظر طويل؟ إذ هو من المتعنتين على الحنفية وغيرهم!!

وكان النسائي(٢) متعنتاً لأنه جرح أبا حنيفة، وأتحفنا بنقول(٣) عن تعنت أبي حاتم والنسائي وابن معين ويحيى القطان، وابن القطان ـ الفاسي ـ وابن حبّان، بل وتبكيت الذهبي لابن القطّان شديداً.

وثمة طاقة(٤) أخرى من أشواك التعنت عند الجوزجاني وابن خراش وابن

---

(١) الرفع والتكميل ص ٥٨ وانظر مواضع كثيرة منه ص ٦٢، ٦٣، ١٨٦ وعلى الأخص ص ٢٠٨ ـ ٢١٠ منه.

(٢) ما سبق ١٠٠ وانظر ١٠١، ١٠٥

(٣) ما سبق ص ١٧٦ ـ ١٧٩ ـ ١٨٠

(٤) ما سبق ص ١٨٨ ـ ١٩٠.

عقدة، والذهبي نفسه وهناك ابن الجوزي، وعمر بن بدر الموصلي، والرضي الصّاغاني، وابن تيمية الحرّاني . . (١)

هذه بعض مقتطفات لفضيلة الباحث، أحببت لفت نظر القارىء إليها سريعاً، حتى يتأكد أن وصف الباحث أحد الحفّاظ بالتعنّت، لا يعني أن ذلك الحافظ متعنّت، وإنما يعني أحد أمرين :

- الأول: أن يكون هذا الحافظ مخالفاً لما قرّره الباحث، أو يريد تقريره من مذهب أو منهج .
- الثاني : أن يكون هذا الحافظ قد جرح أباحنيفة، أو انتقد على الحنفية بعض مذهبهم .

نعم قد يكون عند بعض الحفّاظ تشدّد في نظرتهم إلى بعض الرواة، ولكن هذا ليس ناتجاً عن التعنّت، وإنما هو نتيجة طبيعية لمنهج كل إمام من النقاد في الجرح والتعديل، فبعض النقّاد يتشدّد مع المبتدعة، لأن من منهجه التضييق عليهم، وبعضهم يتشدّد مع سيئي الحفظ. لأنه يرى الحيطة في الدين أولى. أما دعوى التشدّد والتساهل هذه، فمردودة من جذورها، على ما أوضحته في غير هذا الكتاب مطوّلاً .

ومهما يكن من أمر، فإن دعوى تعنّت ابن القطّان لا تقوم على أساس، حتى لو ضعّف هشام بن عروة، وسهيل بن أبي صالح، فترجمتهما من ميزان الذهبي بين يديك. وقد أقرّ الذهبي نفسه بتغيّر هشام بن عروة، وحكى عن كثير من أئمة النقّاد تضعيفه، إلا أنه رجح وثاقته ورمز له بالرمز (صح) وهو يعني أن الرجل مختلف فيه، والعمل على تصحيح حديثه .

وأما سهيل بن أبي صالح فليس أحسن حالاً في أخريات حياته من هشام، ولم يرمز له (بصح) .

وهب أن ابن القطّان قد تشدّد وتعنّت في هذين الراويين الثقتين، فنقد

---

(١) ما سبق ص ١٩٤ ـ ١٩٥، ١٩٨ وانظر ١٩٩ .

الذهبيّ إيّاه ليس فيما نحن بصدده من السكوت، بل إن الذهبي موافق لابن القطّان في حكمه على الرواة المسكوت عليهم ـ كما سيأتي ـ فتنبّه.

وما ذكره الباحث تبعاً للدكتور بشّار عوّاد معروف وقبله الذهبي من أن كتاب الوهم والايهام لابن القطّان، هو ردّ على كتاب (الأحكام الكبرى) لعبدالحقّ الأشبيلي، فيه نظر كبير! وأعتقد أن هؤلاء العلماء قد تبعوا الذهبي في وهمه، وإليك أدلة ذلك:

١ـ الدليل الأول: أن اسم الكتاب كاملاً هو:(١) (كتاب الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام) كما سمّاه مؤلفه في مقدّمة كتابه، فلا يلتفت إلى قول قائل في ردّ ذلك أو الزيادة عليه. والامام عبدالحق الأشبيلي قد صنّف كتاب (الأحكام الكبرى) وساق أحاديثها بأسانيده. و (الأحكام الوسطى) و (الأحكام الصغرى) قد جرّدهما من الأسانيد.

٢ـ الدليل الثاني: أن الذهبي نفسه لم يطّلع على (الأحكام الكبرى) ولكنّه حين رأى ابن القطّان يتكلّم على الأسانيد، ظنّ أن كتابه هذا ردّ على (الأحكام الكبرى) المسندة، وحجتي في ذلك قول الحافظ الذهبي في ترجمة عبدالحقّ:(٢) (صنّف التصانيف، واشتهر اسمه، وسارت بأحكامه (الصغرى) و (الوسطى) الركبان. وله (أحكام كبرى) قيل: هي بأسانيده، والله أعلم) بل يترجح عندي أن (الأحكام الوسطى) لم يرها الذهبي أيضاً، لأنه لو رآها، لأيقن أن الكتاب ردّ عليها، ولذكر أنه حصل عليها بطريق من طرق الاجازة، أو الوجادة، كما قال(٣) في كتاب (الوهم والإيهام) طالعته وعلّقت منه فوائد جليلة؟!

أضف إلى هذا كلّه قول الحافظ الذهبي:

(وقد أنبأنا بالأحكام (الصغرى) الامام أبومحمد بن هارون ـ في كتابه إلينا

---

(١) الوهم والايهام لابن القطان ١/٤/أ

(٢) النبلاء ٢١/١٩٨ ـ ١٩٩.

(٣) ما سبق ٢١/٢٠٠.

من المغرب، قال: أخبرنا أبوالحسن علي بن أبي نصر بسماعه من المصنف أبي محمّد عبدالحقّ)أ. هـ.

أليس هذا القول كالدليل القاطع على عدم وقوفه على الوسطى أيضاً؟!

٣ـ الدليل الثالث: قول ابن القطّان في كتابه الوهم والايهام.

قال(٢) رحمه الله: (وقد كنت شرعت في باب أذكر فيه ما ترك ذكره من الأحاديث الصّحاح المفيدة أحكاماً لأفعال المكلّفين ـ لست أعني ما ترك من حسن أو ضعيف، فإن هذا قد اعترف هو بالعجز عنه ـ وهو فوق ما ذكر ـ بل من قسم الصحيح، فرأيته أمراً يكثر، ويتعذر الاحاطة به، ورأيت منه أيضاً كثيراً لا أشك في أنه تركه قصداً بعد العلم به والوقوف عليه.

وعلمت ذلك إما بأن رأيته قد كتبه في كتابه الكبير الذي يذكر فيه الأحاديث بأسانيدها، الذي اختصر منه هذا.

وإما أن يكون مذكوراً في باب واحد من مصنَّف واحد، أو في حديث صحابيّ واحد من مسند، مع ما ذكرهنا، فعلمت أنه ترك ذلك قصداً، خطأً، أو صواباً، فأعرضت عن هذا المعنى...)

وبهذا يمكننا القول: (قطعت جهيزة قول كل خطيب!). والحمد لله على حسن توفيقه، وهدايته.

قال الباحث:

وأسوقُ هنا بعض النصوص عن ابن القطان في ذلك:

(٩ ـ ١ ـ قال الزيلعي في]نصب الراية» ١ : ٢٢٠، عند ذكر (موسى بن أبي إسحاق الأنصاري): «قال ابن القطان في «كتابه» ـ أي «بيان الوَهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام»، أي «الأحكام الشرعية الكبرى» لعبدالحق الإشبيلي ذكره ابنُ أبي حاتم، ولم يُعرَّف من أمره بشيء، فهو عنده مجهول».

---

(١) النبلاء ٢١/٢٠١.

(٢) الوهم والايهام ١/٤/أ، ب. ونص على ذلك في مواضع من كتابه انظر ١/١٥١/أ.

١٠ ـ ٢ ـ وقال الزيلعي فيه أيضاً ١ : ٢٥٥ ـ ٢٥٦ «قال ابن القطان في «كتابه» : كلُّ من في هذا الإسناد معروف، إلا محمد بن الحُصين، فإنه مختلفٌ فيه، ومجهولُ الحال، ولم يُعرفْ البخاريُّ ولا ابنُ أبي حاتم من حاله بشيء، فهو عندهما مجهول». انتهى.

١١ـ قال عبدالفتاح: وقد حمَّل ابنُ القطّان: البخاريَّ وابن أبي حاتم ما لم يقولاه، أما البخاري فإنه ما نصَّ على شيء في حكم سكوتِهِ عن الراوي، فمن أين أضاف إليه: (فهو عنده مجهول)؟

والعلماءُ الحفاظ الجهابذة مثلُ المجد ابن تيمية والمنذري والذهبي وابن القيّم وابن عبدالهادي والزيلعي وابن كثير والزركْشي والهيثمي وابن حجر.. فهِمُوا من تتبُّع صنيع البخاري وعادته ودراسةِ أحكامه في الرجال: أن من سَكتَ عنه لا يُعدُّ مجروحاً ولا مجهولاً، كما سترى ذلك في نصوصهم الآتية قريباً، فقولُ ابن القطان بأن من سكت عنه البخاري (فهو عنده مجهول): تقويلٌ وتحميل.

١٢ـ وأما ابن أبي حاتم فإنه قال: «ذكرنا أسامي مهملةً من الجرح والتعديل، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى.

و(الجهالة) جرح بلا ريب، فلا يصح لابن القطان أن يُضيفه إلى ابن أبي حاتم فيقول: (فهو عنده مجهول)، فإن ابن أبي حاتم قال: (رجاء وجود الجرح.. فيهم)، فابنُ أبي حاتم لم يجعل توقُّفه فيمن توقف فيه (جرحاً) له، فجعلُ ابن القطّان هذا التوقف (جرحاً) عند ابن أبي حاتم: تقويلٌ له ما لم يقله.

ويضاف إلى ذلك أن ابن أبي حاتم أو والده، حين يُصرح أحدُهما في حكمه على الراوي بقوله: (مجهول)، فقد جزم بجهالته عنده، وأما حين يسكت عن الراوي فإنه لم يجزم بجهالته، فكيف يجعلُ ابنُ القطان سكوت أحدهما مثل تصريحه ولا نصَّ عنده عنهما في ذلك؟ فهذا منه رحمه الله تعالى تقويلٌ لهما ما لم يقولاه)أ. هـ.

أقول: ثمة مناقشة نظرية لفضيلة الباحث في هذه الفقرات الأربع (٩-١٢) ثم نستعرض أدلته التي سطرها فيها.

ادعى فضيلته أن ابن القطان قد حمّل البخاري وابن أبي حاتم مالم يقولاه واستدل على دعواه هذه بالأدلة الآتية:

١- مخالفة ابن القطّان للجمهور من الحفاظ الجهابذة مثل المجد ابن تيمية.. إلى الحافظ ابن حجر (فقرة ١١). فيما فهموه من أن سكوت البخاري وابن أبي حاتم ليس جرحاً ولا جهالة.

٢- أن البخاري وابن أبي حاتم لم ينصّا في حكم سكوتهما على شيء، فقول ابن القطان فيمن سكتا عليه، فهو عندهما مجهول: تقويل وتحميل.

٣- أن ابن أبي حاتم توقّف فيمن سكت عليه، فلا يجوز أن يجعل ابن القطّان توقفه تجهيلاً للراوي لأن الجهالة جرح بلا ريب!

٤- أن ابن أبي حاتم، أو والده، حين يصرّح أحدهما في حكمه على الراوي بأنه (مجهول)، فقد جزم بجهالته عنده، وأما حين يسكت، فإنّه لم يجزم بجهالته، فكيف يجعل ابن القطان سكوت أحدهما مثل تصريحه ولا نصّ عنهما في ذلك؟.

١- قلت: إن الحافظ ابن القطّان ليس دون واحد من هؤلاء الجهابذة الذين ذكرهم فضيلة الباحث في علم الجرح والتعديل، وهو بلا ريب فوق كثيرين منهم، بل ربما كان فوقهم جميعاً في علم النقد الحديثي. وما منهم إلا من نقل أقواله، واحتج بها، وربما خالفوه، ولا تضرّه مخالفتهم جميعاً، لأنه ناقد له منهجه. فدعوى مخالفته لهؤلاء في (الفهم) سمجة، لا يجوز أن تتخذ دليلاً في إثبات القضايا العلمية. هذا لو سلّمنا للباحث بأن هؤلاء فعلاً قد خالفوا ابن القطّان في فهمه. بيد أن الحقيقة غير ذلك كما سيأتي حين استعراض ما نسبه الباحث إليهم من أقوال.!

٢- وما ذكره فضيلته من عدم نصّ ابن أبي حاتم على شيء فيمن سكت عليه، صحيح مسلّم، ولكن فضيلته ادّعى أن سكوت ابن أبي حاتم من قبيل التوثيق

والتعريف، نتيجة ما زعمه من الاستقراء وصنيع الجهابذة الحفّاظ.

ولا ريب أن ابن القطان أكثر إحاطة وأشمل استقراء، وأغوص على دقائق العلل من فضيلة الباحث، ومن كل من يشتغل بهذا العلم اليوم!! بل وأعمق، من كثيرين من النقّاد على مرّ العصور المتأخّرة؟!

فكيف استجاز الباحث لنفسه أن يحكم على (سكوت البخاري وابن أبي حاتم) وشنع على ابن القطّان لأنه حكم؟!

٣- وأما قوله بأن ابن أبي حاتم (توقّف) فهو - والله - صحيح، جدّ صحيح، وليت الباحث وقف عند هذا الحدّ، إذاً لوجد منّا مؤيّدين وموضحين ومستدلّين له بألف دليل ودليل؟!

ولكن ألا يرى فضيلته أن قوله بتوقّف (ابن أبي حاتم) ينسف كل نظريته، ويقتلعها من جذورها السطحيّة الهشّة؟

إذ لا يخفى على فضيلة الباحث أن المتوقف في أمر قد استوى عنده **طرفا الإيجاب** والسلب فهو لا يملك الدليل على ترجيح الموجب، ولا يقوى على ترجيح السالب.

فهو - باختصار - لم يحكم بشيء من التوثيق والتعديل، أو التجريح والتجهيل، فكيف جعل سكوت الساكت تعديلاً وتعريفاً وتوثيقاً؟ أليس هذا تحميلاً للناقد الساكت وتقويلاً له ما لم يقله؟

٤- وما ذكره من التفريق بين الحكم على الراوي بالجهالة، وبين السكوت صحيح، إذ ليس التصريح كالسّكوت.

ولكن فضيلته يعلم أن حكم الناقد على الراوي بأنه (مجهول) عنده، لم يطلقه إلا بعد امتلاك وسائل مكّنته من ذلك.

وللنقّاد وسيلتان في حكمهم على الرواة:

١- الأولى: جمع أقوال النقاد المعاصرين للراوي المبحوث عنه، ثم الذين بعدهم إلى زمن الناقد الباحث.

٢- الثانية: سبر حديث الراوي المبحوث عنه واعتباره براويات الثقات

الأئمة.

وفي نهاية الدراسة الشاملة يصدر الناقد الحكم.

فلا ريب أن الناقد الذي أطلق على راوٍ حكم (مجهول) قد بحث عن أقوال المعاصرين فمن بعدهم، وسبر حديث الراوي، فتبين له أن هذا الراوي لا يعرف إلا من رواية شيخ ضعيف عنه، وليس له ذكر في كتب أهل العلم بما يعرّف به، ولا هو بمعروف في طلب العلم، وليس له مرويّات كثيرة مشهورة فحكم بأنه (مجهول).

ولكن ثمَّة رواة لا يعرفون، ولم يذكروا إلا في سياق حديث واحد كما تقدم في الجواب على فقرة (٦).

فهؤلاء لم يدر ابن أبي حاتم ماذا يفعل بهم، فتوقّف عن الاجابة فيهم، والحكم عليهم، حتى يسبر أحاديثهم، ويتتبع أحوالهم التتبع الكامل، فوافته المنية ولم يصل إلى شيء إلّا في رواة قليلين تكلّم عليهم في كتاب (العلل) وسنأتي على ذكر بعضهم فيما بعد إن شاء الله.

فهؤلاء إذن لم تثبت عدالتهم، فلا يجوز أن يطلق عليهم الحكم بالعدالة والتوثيق، وهم إلى الجهالة أقرب؟! إن لم يكن بعضهم موغلاً في الجهالة أكثر ممن حكم عليه بأنه مجهول، وسيأتي بيان ذلك.

وثبوت العدالة ـ كما لا يخفى ـ ليس هو مجرد انتفاء الجرح ـ كما يقرّره الباحث، وإلا كان معظم المجاهيل عدولاً، لأن الجهالة ليست بجرح عند ابن حبان وبعض أهل العلم، وقد نازع الحافظ ابن حجر شيخه العراقي وغيره في هذا.

ويحسن أن نستعرض الآن أدلة الباحث التطبيقية التي أوردها في هذه الفقرات.

١ـ حديث النَّهي عن الاستنجاء بالجلد:

قال ابن القطان: (١) (وذكر ـ يعني عبدالحق الأشبيلي ـ من طريق الدارقطني عن موسى بن أبي اسحاق الأنصاري، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن رجل من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يستطيب أحد بعظم، أو روثة، أو جلد) ثم قال: لا يصح ذكر الجلد لم يزد على هذا، وإنما تبع في ذلك الدارقطني فإنه قال: إسناده غير ثابت، ولم يبيّن موضع علّته أيضاً(٢).

وعلته هي الجهل بحال موسى بن أبي إسحاق.

وكذا وقع في كتاب الدارقطني: موسى بن أبي إسحاق. فأما ابن أبي حاتم(٣) فذكره: موسى بن إسحاق، في جملة من يسمّى أبوه إسحاق ممن اسمه موسى، وذكر له هذا الحديث، ولم يعرّف من أمره بشيء، فهو عنده مجهول. وعبدالله بن عبدالرحمن أيضاً مجهول كذلك)أ. هـ.

وموضع الشاهد عند الباحث أن موسى بن أبي اسحاق ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، فحكم ابن القطان بأنه مجهول عند ابن أبي حاتم.

قلت: ذكر فضيلة الباحث في الفقرة الرابعة من بحثه: أن ابن أبي حاتم إذا لم يذكر في الراوي جرحاً ولم يجرحه غيره، فالبراءة من الجرح هي الأصل...

ونحن بدورنا نسأل الباحث الكريم: من هذا الغير الذي تعتدّ بقوله؟ فإن قال: الناقد المعتدّ بقوله في هذا العلم، قلنا له: فابن القطّان مجمع على إمامته في النقد، وقد تقدمت شهادة الذهبي فيه؟! وإن قال: إنما أعني النقّاد غير المتعنتين في الرجال؟ قلنا: كل أئمة النقد قد وصفتهم بالتعنّت إلى نهاية القرن الرابع الهجري، فمن الذي يعتدّ بقوله عندك؟

---

(١) كتاب الوهم والايهام ١/٢١٤/أ. وانظر نصب الراية ١/٢٢٠ وسنن الدار قطني ١/٥٦.

(٢) قلت: هذا وهم بل إن الدارقطني قال: هذا إسناد غير ثابت أيضاً. عبدالله بن عبدالرحمن مجهول؟!

(٣) الجرح والتعديل ٨/١٣٥، والتاريخ الكبير للبخاري ٧/٢٨٠ وأشارا إلى حديثه وسكتا. ولم يذكره في التاريخ الصغير ولا في الضعفاء.

فإن قال لنا ـ ولا خيار له ـ : أقبل شهادة الجهابذة النقّاد المتأخرين الذين نسبت إليهم هذه القاعدة: كالذهبي والهيثمي والحافظ وابن حجر. . .

فنقول: وجدنا الحافظ ابن حجر قال في اللسان: (١) قال ابن القطّان: مجهول الحال. وارتضاه؟!!

فهذا الحافظ ابن حجر ـ وهو ممن نسب الباحث إليهم هذه القاعدة ـ نقل قول ابن القطّان وارتضاه فما وجه التشنيع على ابن القطّان إذاً؟

فإذا كان الباحث يريد توثيق موسى هذا، فلا يقدر عليه ولو حرص!

وإن كان يريد تصحيح الحديث: فقد نص الدارقطني على أنّه لا يصح وبيّن بعض علله، وارتضى قولَه الحافظُ في التلخيص(٢) وما نحن بتاركي مثل قولهما إلى قوله، إلا أن يأتينا ببرهان، وما هو بقادر ولو جهد! ثم ماذا يعني الباحثَ تصحيحُ حديث كهذا، وهو يردّ مذهب الحنفية القائلين بإجزاء الاستنجاء بالروث فضلاً عن الجلد؟! (٣)

٢ـ حديث (لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين):

أخرج أبوداود والترمذي وغيرهما(٤) من حديث قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين).

قال الترمذي: ومعنى هذا الحديث إنما يقول: لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر.

قال أبوعيسى: وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، (٥) وحفصة. (٦)

---

(١) لسان الميزان ٦/١١٢

(٢) تلخيص الجبير ١/١٠٩ ح ١٤٣.

(٣) أنظر مذاهب العلماء في نيل الأوطار ١/١١٤ وقد نصّ على أن مذهب أبي حنيفة الاجزاء مع الكراهة.

(٤) أخرجه أبوداود في الصلاة رقم (١٢٧٨) وفيه ان ابن عمر نهى مولاه عن الصلاة بعد الفجر ثم ساق الحديث. والترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين رقم (٤١٩) والدارقطني في الباب نفسه ١/٤١٩ بمثل رواية أبي داود. وأخرجه البيهقي في الكبرى ٢/٤٥٦.

(٥) حديث عبدالله بن عمرو أخرجه الدارقطني ١/٤١٩ والبيهقي ٢/٤٦٥ وفيه الأفريقي وهو ضعيف.

(٦) حديث حفصة أخرجه البخاري في التهجد، بابٌ: الركعتان قبل الظهر (١١٨١) ومسلم في صلاة المسافرين رقم (٧٢٣) ولفظ البخاري (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أذن المؤذّن، وطلع الفجر، صلّى ركعتين).

قال أبوعيسى: حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه! إلا من حديث قدامة بن موسى. وروى عنه غير واحد..)

قال الزيلعي: (١) (قال ابن القطّان في كتابه: كل من في هذا الاسناد معروف إلّا محمد بن حصين، فإنه مختلف فيه، ومجهول الحال، وكان عمر بن علي المقدّمي والدَّراوَرْدي يقولان: عن قدامة بن موسى عن أيوب بن الحصين. وقال عثمان بن عمر أنبأنا قدامة بن موسى حدثني رجل من بني حنظلة، وذكر هذا الاختلاف البخاري ولم يعرّف هو، ولا ابن أبي حاتم من حاله بشيء، فهو عنَدهما مجهول) أ. هـ.

قلت: لقد أطنب البخاري في ذكر الخلاف حول محمد بن حصين، وأطال في سرد طرق حديثه، قال (٢).

١ـ محمد بن حصين عن أبي علقمة مولى ابن عباس. قاله عمر بن علي المقدمي عن قدامة بن موسى.

٢ـ وقال عفان عن وهيب عن قدامة عن أيوب بن حصين. ومثله قال ابن أبي الأسود.

٣ـ وقال الدَّراوَرْدي: حدثنا قدامة بن موسى عن محمد بن حصين التميمي، ويقال: التَّيمْي.

٤ـ وقال عثمان بن عمر: أخبرنا قدامة، أخبرني رجل من بني حنظلة عن يسار.

٥ـ وقال أبوبكر بن أبي أويس عن سليمان عن عبدالملك بن قدامة عن قدامة عن عبدالله بن دينار عن أبي علقمة مولى ابن عباس، وكان قاضياً بأفريقية..

٦ـ وهيب قال: حدثنا قدامة عن أيوب بن الحصين التميمي عن أبي علقمة.

٧ـ أبو عاصم عن قدامة عن أبي علقمة عن يسار.

---

(١) نصب الراية ١/٢٥٥ ـ ٢٥٦.

(٢) التاريخ الكبير ١/٦١ ـ ٦٢. والجرح والتعديل ٧/٢٣٥.

٨ـ وكيع عن قدامة عن شيخ عن ابن عمر؟!!

فلا أدري ـ أمام هذا الاضطراب والاختلاف في اسم الرجل واسم أبيه وقبيلته ـ هل يسلّم الباحث بأنّه فعلاً مجهول عند البخاري وابن أبي حاتم، وعند الباحث أيضاً؟!

قال ابن أبي حاتم: (١) (محمد بن حصين التميمي، وقال بعضهم: أيوب بن حصين، ومحمد بن حصين أصح!.

روى عن أبي علقمة مولى ابن عباس، روى عنه قدامة بن موسى وسليمان بن بلال، والدَّراوَرْدي وعمر بن علي بن مقدّم. سمعت أبي يقول ذلك).

قلت: هذا خطأ فاحش من أبي حاتم، يوهم أن للرجل أربعة رواة، ثلاثة منهم أئمة؟! فكيف يكون مجهولاً من روى عنه مثل هؤلاء؟.

قال الحافظ: (٢) (وقد رأيت رواية سليمان بن بلال عنه بواسطة «**قدامة بن موسى**» وكذلك رواية المقدّمي وكلاهما في كتاب قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي، ورواية الدَّراوَرْدي عند الترمذي فليس له إلاّ قدامة، ولهذا قال الدارقطني: مجهول!!) أ. هـ.

فإذا كان فضيلة الباحث لا يرى ما فهمه الحافظ ابن القطّان من صنيع البخاري وابن أبي حاتم بأن الرجل مجهول عندهما، فهل يسلّم فضيلته للدارقطني بقوله: مجهول؟ أم أن الدار قطنيّ متعنّت؟

ولا يسعنا إلا أن نلزم فضيلته بقول الحافظ ابن حجر عن محمد بن الحصين (مجهول) لأنه ممن ارتضاه؟!!

بعد هذا كلّه يجمل بي أن أضع بين يدي الباحثين طاقة من أقوال الحافظ الناقد ابن القطّان في تناوله الرواة الذين سكت عليهم البخاري وابن أبي حاتم،

---

(١) الجرح والتعديل ٧/٢٣٥.

(٢) تهذيب التهذيب ١/٤٠١، و ٩/١٢٢ فقد نقل في الموضعين قول الدارقطني: مجهول وقال في التقريب ٢/١٥٥: مجهول! وإن أبى فضيلة الباحث.

حتى يستيقنوا أن الرجل ناقد بصير، وأنه ينزّل كل راوٍ المنزلة التي يستحقها، وقد يخطىء أو يتجاوز الاعتدال في مواضع قليلة فهو بشر، يخطىء ويصيب.

قال رحمه الله:

١ـ أبو عبدالله الشامي: (١) مجهول، ولم يزد ابن أبي حاتم في ذكره إيّاه على أن قال:

روى عن تميم الداري، روى عنه ضرار بن عمر. وإنما أخذ ذلك من الاسناد.

٢ـ أبوسعيد الحميري: (٢) لايعرف في غير هذا الاسناد، ولم يزد أبو محمد ابن أبي حاتم في ذكره إياه على ما أخذ من هذا الاسناد.

وقد ذكره بذلك من غير مزيد أبوعمر بن عبدالبر في الكنى المجردة، فهو مجهول، فاعلم ذلك.

٣ـ ذكر حديثاً تعقب فيه عبدالحق ثم قال: (٣) في إسناد هذا الحديث ثلاثة مجاهيل الأحوال:

ـ أولهم: جدة رباح، فإنها لا تعرف بغير هذا، ولا يعرف لها اسم ولا حال، وغاية ما تعرّفنا بهذا الاسناد أنها ابنة لسعيد بن زيد رضي الله عنه.

ـ والثاني: رباح المذكور، فإنه مجهول الحال كذلك، ولم يعرف ابن أبي حاتم من حاله بأكثر مما أخذ من هذا الاسناد من روايته عن جدّته، ورواية أبي ثفال عنه.

ـ والثالث: أبوثفال المذكور، فإنه أيضاً مجهول الحال كذلك، وهو أشهرهم لرواية جماعة عنه. . .)أ. هـ.

٤ـ وإليك مسك الختام في هذه الطاقة الطريفة، قال: (٤)

---

(١) الوهم والايهام ١/١٨٠/أ.

(٢) ما سبق ١/١٥٢/أ.

(٣) ما سبق ١/٢١٥/ب.

(٤) الوهم والايهام ٢/١٣٥ ب.

ونبيّن الآن أن أبا محمد بن أبي حاتم، إنما أهمل هؤلاء من الجرح والتعديل، لأنه لم يعرفه فيهم ـ أي: لم يعرف فيهم جرحاً أو تعديلاً ـ فهم عنده مجهولوا الأحوال، بيّن ذلك عن نفسه في أول كتابه. وهم على قسمين:

ـ قسم لم يرو عن أحدهم إلا واحد، فهذا لا تقبل رواياته.

ـ وقسم روى عن أحدهم أكثر من واحد، فهؤلاء هم المساتير الذين اختلف في قبول رواياتهم.

ـ فطائفة من المحدّثين تقبل رواية أحدهم اعتماداً على ما ثبت من إسلامه برواية عدلين عنه شريعة من الشرائع، وما عهدناهم يروون الدّين والشرع إلّا عن مسلم.

وهم لا يبتغون في الشاهد والراوي مزيداً على إسلامه، بل يقبلون منه، ما لم تتبيّن جرحة، فَيُعمل بحسبها.

وطائفة ردّت روايات هذا النوع، وهم الذين يلتمسون في الشاهد والراوي مزيداً على إسلامه وهو العدالة. . .)

ويقيّد ابن القطّان قوله هذا بقيد آخر فيقول: (١)

(المستورون من روى عن أحدهم اثنان فأكثر ولم تعلم مع ذلك أحوالهم).

والمجهولون: وهم من لم يرو عن أحدهم إلا واحد، ولم تعلم مع ذلك حاله، فإنه قد يكون فيمن لم يرو عنه إلّا واحد من عرفت ثقته وأمانته).

أي تشدّد هذا، وأي تعنّت عند ابن القطّان؟ ما هذه إلا درر وغرر، لو وقف عليها الباحث، لاتخذها ذريعة قويّة لتوثيق كل المجاهيل الذين يرغب بتوثيقهم، والله المستعان؟!

قال الباحث الفاضل:

(١٣ـ واضطرب مسلكُ الإمام ابن دقيق العيد في هذه المسألة، فمَشَى مرة

---

(١) الوهم والايهام ١ / ١٦٢ / ب.

فيها على نحو مسلك ابن القطان، ومرة على مسلك الجمهور.

١٤ـ ١ـ قال الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ٢٧٤، عند ذكر (عبدالرحمن بن سعد بن عمار): «قال ـ الشيخُ ابن دقيق العيد ـ في «الإمام»: ولم يذكر ابنُ عديٍ: (عبدالرحمن) هذا بجرح ولا تعديل، فهو مجهول عنده». انتهى.

قال عبدالفتاح: ويقال في هذا: ما قدمتهُ في نقدِ قولِ ابن القطان قريباً.

١٥ـ ٢ـ وقال الزيلعي أيضاً في «نصب الراية» ٣ : ١٥٧ ـ ١٥٨، عند ذكر حديث للطبراني في «معجمه الكبير»، أورده الزيلعي مورد الاحتجاج به في الباب، وجاء في سنده (. . . عن عبدالعزيز بن عبدالصمد العَمِّي. . عن يوسف بن الزبير. .) ما يلي:

١٦ـ «قال الشيخ ـ ابن دقيق العيد ـ في «الإمام»: وعبدالعزيز بن عبدالصمد أبوعبدالصمد العَمِّي، حدَّث عنه أحمد، وقال: كان ثقةً، ووثقه أبو زُرعة أيضاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ـ في ـ أتباع التابعين، ورَوَى له في «صحيحه». ويوسف بن الزبير، مولى عبدالله بن الزبير، ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح ولا تعديل». انتهى.

قلت: إن الكتابات العائمة العجلى، لا يمكن أن تعطي نتائج علمية صحيحة، وموفّقة. وكتاب (الإمام شرح الالمام في أحاديث الأحكام) يعدّ من أعظم كتب ابن دقيق العيد وعدّه كثير من أهل العلم من أحسن مصادر أحاديث الأحكام، وفقهها، والكتاب في حكم المفقود(١) فلا يسوغ لامرىء وقف على نصّين أو عدّة نصوص من هذا الكتاب المفقود، أن ينسب إلى مؤلفه منهجاً في مسألة خطيرة من مسائل النقد، ويدّعي عليه فيها (الاضطراب)؟(٢)

---

(١) انظر تعريفا حسنا بكتاب (الامام) وتاريخه في مقدمة تحقيق (الاقتراح له) للدكتور قحطان الدوري ص ١١٧-١٢٣.

(٢) مع أن الباحث حفظه الله يأبى أن يردّ عليه أحد، أو يخالفه في شيء، فإن فعل فهو عنده قليل أدب؟!!

وسأعرض بين يديك تمام النصّين المبتسرين اللّذين استدل بهما الباحث على اضطراب ابن دقيق العيد، وموافقته إيّاه في مذهبه مرّة ومخالفته له أخرى.

١ـ أخرج ابن عديّ في (الكامل)(١) من حديث عبدالرحمن بن سعد بن عمّار بن سعد القرظ مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: حدّثني أبي عن آبائه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالاً أن يدخل أُصبعيه في أذنيه ـ في أذانه ـ وقال: إنّه أرفع لصوتك) وإن أذان بلال كان مثنى وتشهده مضاعف، وإقامته مفردة، و(قد قامت الصلاة) مرة واحدة).

وختم ابن عدي ترجمته بقوله: وعبدالرحمن بن سعد هذا، لا أعرف له من الحديث غير ما ذكرت، وإن كان له شيء آخر، فإنما يسقط اليسير مما لم أذكره). وذكر له تسعة أحاديث!!

عن أبيه خمسة منها، والسادس عن مالك بن عبيدة الدَّيلي، والسابع عن عبدالله بن محمد، وعمّار وعمر ابني حفص بن عمر. والثامن والتاسع عن عبدالله بن سعيد المقبري.

وذكر في الرواة عنه هشام بن عمّار وإسحاق بن إسماعيل الطالقاني والحسين بن سيّار ولا ريب أن من يروي عنه مثل هشام بن عمّار وإسحاق الطالقاني لا يمكن أن يعدّ مجهول عين بحال؟!

قال الزيلعي: (٢) (قال في الامام: ولم يذكر ابن عدي عبدالرّحمن هذا بجرح ولا تعديل، فهو مجهول عنده وأما ابن أبي حاتم فذكر تضعيفه، وقال ابن القطّان: عبدالرحمن هذا وأبوه وجدّه كلّهم لا يعرف له حال). أ. هـ.

قلت: إن الباحث اقتصر على قول ابن عديّ، لأن غرضه إثبات اضطراب ابن دقيق العيد في مسلكه هذا؟ ولعمري ما هو بمضطرب، إذ الفرق بعيد جدّاً ـ على مذهب الجمهور ـ بين مجهول العين ومجهول الحال، وكثيراً ما يطلق

---

(١) الكامل ٤/١٦٢١ ـ ١٦٢٣.

(٢) نصب الراية ١/٢٧٤.

النقّاد كلمة «مجهول» ويريدون بها جهالة الحال. وهذا ما قرّره الباحث الفاضل في تعليقاته على كتاب (الرفع والتكميل) و (قواعد في علوم الحديث) وغيرهما مما حقّق وكتب.

فغاية الأمر أن ابن دقيق ـ رحمه الله ـ قد أطلق الجهالة، وقيّدها ابن القطّان بأنها جهالة حال.

وقد نقل ابن أبي حاتم(١) عن ابن معين أنه سئل عنه فقال: مديني ضعيف؟!

وقال الذهبيّ: في حديثه نكارة، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف؟!

ولا يظننّ ظانّ أن قول ابن معين والذهبي وابن حجر مخالف لما قاله ابن عدي وابن القطّان وابن دقيق العيد.

وطريقة فهم أقوالهم ينبغي أن تكون على النحو الآتي:

إن ابن عديّ ذكره في الضعفاء لماذا؟ إما لأنّه ضعيف عنده، أو لأن في أحاديثه مناكير، فذكر أحاديثه التسعة ليستدل بها على سبب ترجمته في كتاب (الكامل في الضعفاء).

ولمّا لم يصرّح بلفظة جرح فيه، فهم ابن دقيق أنه عند ابن عدي مجهول، بينما فهم ابن القطّان أنه (مجهول الحال).

وحين درس الحافظ الذهبي أحاديثه وجد فيها مناكير، فقال: في حديثه نكارة وعليه فقد قال الحافظ ابن حجر: ضعيف ولا تناقض بين هذه الأقوال أبداً عندهم

قال الناقد ابن القطّان: (١)

(ومحمد بن حِمْير قال فيه أبوحاتم: مجهول ضعيف الحديث. وهذا الكلام منه ليس بمتناقض فإن كل مجهول العين والحال ضعيف الحديث، وليس كل ضعيف الحديث مجهولاً) أ. هـ.

٢ـ أخرج الامام أحمد والطبراني(٢) من حديث مجاهد عن مولى لابن الزبير

(١) الوهم والايهام ١/١٥٤/١.

(٢) أحمد في المسند ٦/٤٢٩، والطبراني في الكبير ٢٤/٣٧ وأورده الهيثمي في المجمع ٣/٢٨٢ وقال: رجاله ثقات. وفيما قاله نظر بيانه أعلاه. وأخرجه النسائي عن يوسف عن ابن الزبير مرفوعاً ٥/٩١.

يقال له: يوسف بن الزبير بن يوسف، عن ابن الزبير عن سودة بنت زمعة قالت: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع أن يحج؟! قال: أرأيتك لو كان على أبيك دين فقضيته عنه، قُبل منك؟ قال: نعم، قال صلى الله عليه وسلم: فالله أرحم، حجّ عن أبيك)؟!

قال الزيلعي:[1] (قال الشيخ في الامام: وعبدالعزيز بن عبدالصمد أبوعبدالصمد العميّ، حدث عنه أحمد وقال: كان ثقة، ووثقه أبوزرعة أيضاً.

وذكره ابن حبان في الثقات[2] ـ أتباع التابعين ـ وروى له في صحيحه.[3]

ويوسف بن الزبير، مولى عبدالله بن الزبير، ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح ولا تعديل والله أعلم).

قلت: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل،[4] وقال: كان يقرأ الكتب؟! وذكر البخاري[5] الاختلاف في اسمه: يوسف بن الزبير، أو الزبير بن يوسف. ونصّا على أن مجاهداً روى عنه.

والذي يبدو لي أن الرجل معروف العين براوية مجاهد عنه، وقول ابن أبي حاتم: كان يقرأ الكتب وهذا شيء من حاله.

أما عن حاله في الحديث فقد قال الذهبي:[6] صالح الحال؟ وذكره ابن حبان في ثقات[7] التابعين، وقال ابن جرير الطبريّ:[8] مجهول لا يحتجّ به. وقال الحافظ ابن حجر:[9] (مقبول)، لأن حديثه هذا له شواهد كثيرة.

---

(١) نصب الراية ٣/١٥٧ ـ ١٥٨.

(٢) الثقات لابن حبان ٧/١١٥.

(٣) موارد الظمآن (١٣٦٣).

(٤) الجرح والتعديل ٩/٢٢٢.

(٥) التاريخ الكبير ٨/٣٧٢.

(٦) الميزان ٤/٤٦٥.

(٧) الثقات ٥/٥٥٠.

(٨) نقلا عن تهذيب التهذيب ١١/٤١٣.

(٩) التقريب ٢/٣٨٠.

وبعد: فإن الباحث يريد أن يثبت هنا أن ابن دقيق العيد يذهب مذهبه في توثيق المسكوت عليهم في هذا الموضع، بينما سلك في الموضع السابق مسلك المتعنّت ابن القطّان؟!

بيد أن قواعد العلم تقتضي أن العام يحمل على الخاص، والمطلق يحمل على المقيد، فإذا قال ابن دقيق مرّة: من سكت عنه النقاد فهو مجهول عنده، ثم قال في ألف موضع: سكت عليه النقّاد، فإن حكمه واحد وهو الذي صرّح به، وعلى هذا فمسلك ابن دقيق صحيح واضح، والاضطراب ليس منه؟

وقد ذكر ابن دقيق مذاهب العلماء في رواية المستور، وبين اشتراط التزكية، ولكنه توسع في مفهوم التزكية ـ نسبيّاً ـ قال: (١)

(والوجوه التي ذكرناها كلّها راجعة إلى ما ذكرناه من وجود التزكية، لكنها طرق مختلفة في معرفة التزكية التي يستفاد بالتنبيه عليها تيسير معرفة الثقات، والسبيل إلى حصرهم وجمعهم، والله أعلم).

قال الباحث الفاضل:

(١٧ ـ وهذا الحديث نفسهُ، أورده الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣ : ٢٨٢، وقال: «. . . رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجالُه ثقات». انتهى.

وهذا يدل على أن سكوت ابن أبي حاتم ليس جرحاً ولا جهالةً عند الحافظ الهيثمي، فلذا قال في هذا الحديث: «ورجالُه ثقات». فمن سكت عنه ابنُ أبي حاتم ـ. ومثله البخاري. . ثقةٌ عند الحافظ الهيثمي)أ. هـ.

قلت: يغفر الله لي ولك يا فضيلة الشيخ! لقد أورد الهيثمي في مجمع الزوائد أكثر من عشرين ألف حديث، أطلق عليها أحكاماً كثيرة، وتكلم على أكثر من أربعة آلاف راوٍ في كتابه هذا، فكيف سوّغت لك نفسك ـ وأنت أنت!! ـ أن

---

(١) الاقتراح ص ٣٢٩. وانظر تمام هذا البحث من ٣٢٣ ـ ٣٢٩.

تنسب إلى الحافظ الهيثمي منهجاً وتلزمه بقاعدة استهوتك أو استهويتها، من حكمه على حديث واحد وافق هواك؟!

أما عن دليلك فقد سقط صريعاً في مناقشة ما نسبته إلى ابن دقيق العيد. ويوسف هذا مجهول الحال (مقبول) في المتابعات والشواهد عند الأكثرين، ومنهم فضيلتكم بالطبع؟!.

وأمّا أن يكون هذا منهجاً للهيثمي فمحال وألف محال، وقد أتيت على دعواك بدليل هش غريض! ونحن نقذف في وجه دعواك هذه بأدلة كثيرة لا يسعك أن تنقض واحداً منها ولو أجلبت علينا بخيلك ورجلك. فأنصت باهتمام بالغ، والتقط أنفاسك الحرّى:

١ـ ترجم ابن أبي حاتم(١) للحسن بن سهل الجعفري ساكتاً، وذكره الهيثمي فقال: ثقة؟؟؟

٢ـ وترجم في الجرح(٢) لحصين بن محصن ساكتاً، وذكره الهيثمي فقال: ثقة أيضاً؟!!!

٣ـ وترجم في الجرح(٣) للحسن بن عنبسه ساكتاً، وذكره الهيثمي مرة وقال: لا أعرفه ؟!

وقال في موضع آخر: ضعيف؟!

٤ـ وترجم في الجرح(٤) لزحر بن حصن ساكتاً، وذكره الهيثمي مرة فقال: لا يعرف، وقال مرة أخرى: مجهول.

٥ـ وذكر الهيثمي(٥) حيان بن عبيدالله ـ أو عبدالله المروزي ـ وقال:

---

(١) الجرح ٣/١٧، المجمع ٩/١٨٣.

(٢) الجرح ٣/١٩٦، والمجمع ٤/٣٠٤.

(٣) الجرح ٣/٣١، والمجمع ٤/٦، ٩/١٨١، ١٠/٤١٧.

(٤) الجرح ٣/٦١٩، والمجمع ٢/٢١٥، ٩/٢٦٥.

(٥) المجمع ٦/٣٢١، والميزان ١/٦٢٣ وقال: (ذكره ابن أبي حاتم وبيض: مجهول) وفي الجرح ٣/٢٤٦: (مجهول).

قال الذهبي: بَيّض له ابن أبي حاتم، فهو مجهول! ولم يعقِّب.

٦ـ وترجم في الجرح(١) لإسحاق بن عبدالله بن كيسان ساكتاً، وقال الهيثمي: ضعيف؟!

٧ـ وترجم البخاري وابن أبي حاتم(٢) لمحمد بن الأسود ساكتَيْن، وقال الهيثمي: فيه جهالة؟

٨ـ وترجم ابن أبي حاتم(٣) ليحيى بن خالد «أبوزكريا» ساكتاً، وقال الهيثمي: مجهول.

٩ـ وترجم في الجرح(٤) لصالح بن هلال وقال: سألت عنه أبي فقال: شيخ، وقال الهيثمي: صالح بن هلال: هو مجهول على قاعدة ابن أبي حاتم؟!!

وقاعدة ابن أبي حاتم وأبيه وأبي زرعة وكثير من المحدثين النقّاد: أنّ من لم يرو عنه غير راوٍ واحد، فهو مجهول.

قال الهيثمي(٥) في رميح بن هلال الطائي: (قال أبوحاتم: مجهول، لم يرو عنه غير أبي تميلة يحيى بن واضح).

ولست أدري ما إذا كانت هذه الأدلّة كافية لتبرئة الامام الهيثمي من تبنّي هذه القاعدة المتهافتة؟!!

قال الباحث:

(١٨ـ ورأيت للحافظ ابن كثير في هذه المسألة، مسلكاً أعدلَ من مسلكِ ابن القطان، وأقربَ إلى مسلك الجمهور، وذلك أنه اعتبَرَ من سكتوا عنه (مستوراً)،

---

(١) الجرح ٢/٢٢٨، والمجمع ٣/٢٨٧.

(٢) التاريخ الكبير ١/٢٩، والجرح ٧/٢٠٦، والمجمع ٣/٢٩٧.

(٣) قبل الرجوع إلى الجرح والتعديل حاولت التأكد من شخصية يحيى هذا فرجعت إلى زوائد البزار ٢/٧٧ فقال بأنه يحيى بن خالد أبو زكريا قال عنه البزار: لا نعلمه: أي الحديث ـ عن عائشة إلا من هذا الوجه، ويحيى بن خالد لا نعلم روى عنه إلا بقية. أ. هـ. وانظر مجمع الزوائد ٤/٥٥. والجرح ٩/١٤٠.

(٤) المجمع ١/١٥٣ والجرح ٤/٤١٩.

(٥) مجمع الزوائد ٨/٩٤. وفي الجرح ٣/٥٢٢: (مجهول لا يعرف، لا أعلم روى عنه غير أبي تميلة) أ. هـ.

وذلك في «تفسيره» ١ : ٢٤٢، في تفسير سورة البقرة، عند كلامه على الحديث الذي رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢ : ١٣٤، في قصة (هارُوت ومارُوت مع الزُّهرة). ـ وانظر ما كتبه شيخنا أحمد شاكر رحمه الله تعالى، حول هذا الحديث في تعليقه على «المسند» ٩ : ٣٥ ـ ٤٠، وما كتبه شيخنا عبدالله الصديق في كتابه «قصة إدريس وقصة هاروت وماروت».

١٩ ـ فقد ساق ابن كثير هذا الحديث، من طريق (موسى بن جُبير، عن نافع، عن عبدالله بن عمر مرفوعاً)، ثم قال: «وموسى بن جبير، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه «الجرح والتعديل» ولم يحكِ فيه شيئاً من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال» انتهى.

قلت: إن فضيلة الباحث يتدرّج مع القارىء الكريم خطوة خطوة، فمرّة يدّعي أن الجمهور لا يعدّون من سكت عليه النقّاد مجروحاً ولا مجهولاً، ثم يطرق مسامعه بأن الجمهور يرون سكوت النقّاد من التعديل الضمني، ثم ترتقي الأحوال فيسمعه ـ ما لم يسمع هو ولا علماؤه؟!! ـ ويوحي إليه أن الجمهور يوثّقون المسكوت عليهم، بينما يعدّه الحافظ ابن كثير مستوراً، وهذا المسلك أعدل ـ عنده ـ من مسلك ابن القطّان المتعنّت، وأقرب إلى مسلك الجمهور، وبخاصة أن المستور قد احتجّ به جماعة من العلماء؟!!.

وقد أحالنا فضيلته على كتاب ابن كثير، وعلى تعليقات شيخه أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ وعلى ما كتبه الشيخ عبدالله الصدّيق؟!!

وها نحن قبلنا إحالته، لأنّها إحالة على مليء؟!

وقبل أن أفصّل في الرد على هذه الدعوى أحب أن ألفت نظر القارىء، إلى أن الدعوى لا تتقرر كقاعدة حتى يحفّها من المؤيدات والبراهين العديدة ما يؤهلها للاستقرار. أما أن يدَّعي أحد دعوى ثم ينقل كلاماً لإمام ولا يتمّه ويدعي به تأييد قاعدته، أو أن ينقل نصّاً في موضع له ملابساته فيعمّم الحكم، فهذا ليس سلوك مقرّري القواعد، وهو لا يجدي نفعاً على أي حال.

وإليك الآن تمام نصّ ابن كثير مع التعليقات الموضّحة لبيان المقصود.

لقد ساق ابن كثير هذا الحديث في تفسيره[1] تحت عنوان «ذكر الحديث الوارد في ذلك إن صح سنده ورفعه وبيان الكلام عليه» ثم قال عقب سرد الحديث «وهذا الحديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا» ـ وهو الأنصاري السَّلمي مولاهم ـ المديني الحذّاء. روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف ونافع وعبدالله بن كعب بن مالك.

وروى عنه ابنه عبدالسلام وبكر بن مضر وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمه، وعبدالله بن لهيعة، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن أيوب. وروى له أبوداود وابن ماجه وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً من هذا ولا هذا فهو مستور الحال. وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورُوي له متابع من وجه آخر عن نافع كما قال ابن مردويه. وساق حديث ابن مردويه وحديث ابن جرير ثم قال: وهذان أيضاً غريبان جداً! وأقرب ما يكون في هذا أنه من رواية عبدالله بن عمر عن كعب الأحبار وساق الحديث ثم قال: رواه ابن جرير من طريقين عن عبدالرزاق به، ورواه ابن أبي حاتم عن أحمد بن عصام عن مؤمّل عن سفيان الثوري به، ورواه ابن جرير، وساقه بإسناده إلى سالم بن عبدالله بن عمر أنه سمع عبدالله بن عمر يحدث عن كعب الأحبار، فذكره. فهذا أصح وأثبت إلى عبدالله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت في أبيه من نافع مولاه. فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار عن كتب بني إسرائيل والله أعلم) أ. هـ. كلام الحافظ ابن كثير.

والناظر في هذا النص الطويل عن ابن كثير يلاحظ الأمور التالية:

١ـ أن العنوان الذي وضعه ابن كثير للحديث يشير إلى تشكك وتشكيك ابن كثير بصحته.

---

(١) تفسير ابن كثير ١/١٣٨ ط الحلبي.

٢ـ أن ابن كثير قال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد تفرد به موسى بن جبير عن نافع.

٣ـ أن موسى بن جبير هذا قد تابعه اثنان على هذا الحديث وإن كان حالهما كحاله. وليست كلّ متابعة تصلح للتقوية كما لا يخفى على أهل العلم بالحديث.

٤ـ أن موسى بن جبير معروف بالحديث فقد روى عن كثيرين، وروى عنه كثيرون. ومن روى عنه اثنان من أهل العلم فأكثر زالت جهالة عينه. ولما لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً مع معرفة العلماء له بالحديث فهم ابن كثير من كل هذه القرائن أنه مستور الحال.

٥ـ أن ابن كثير ـ مع كل هذا ـ غلَّطه في هذا الحديث ولم يقبل تفرده عن نافع فردَّ حديثه، بخلاف ما يريد الباحث.

٦ـ أن موسى بن جبير هذا قد جاء بمتن منكر، ومن الإسرائيليات، فكيف احتج به الباحث ـ وهو خلاف شرطه ـ وذكره شاهداً يستدل به على نسبة هذه الدعوى إلى ابن كثير.

٧ـ أن موسى بن جبير قد جُرح. وقاعدة الباحث أن المسكوت عنه، لا يقبله إلا إذا لم يجرح. فكيف جعله برهاناً على نسبة هذه التهمة إلى ابن كثير مع أنه جرح، وجاء بمتن منكر؟ لا أدري والله!.

وقال فيه ابن حجر: مستور(٢) والمستور عند ابن حجر من الطبقة السابعة «من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق فإليه الاشارة بمستور، أو مجهول الحال»؟(٢)

ولا يخفى على القارىء أن كثيراً من رجال الجرح والتعديل لابن أبي حاتم لم يرو عنهم إلا راوٍ واحد، فتعميم الحكم خطأ.

وبعد: فإن كان الباحث يريد إثبات هذا الحديث على لسان ابن كثير فقد ردَّه ـ رحمه الله ـ ووقفه على كعب الأحبار الذي نقله عن كتب بني إسرائيل.

---

(١) التقريب ٢/ ٢٨١.

(٢) التقريب ١/ ٥.

وإن كان يريد توثيق الرجل ـ فالرجل ـ على كثرة من روى عنه ـ مستور الحال، وقد خولف في حديثه وغلط. وإن كان يريد أن ينسب هذا المذهب إلى ابن كثير، فكيف ينسبه إليه ويستدل على هذه النسبة بحديث ضعّفه الرجل؟

وكان الباحث قد دلنا على موضع للشيخ أحمد شاكر في تعليقه على قصة «هاروت وماروت» الموضوعة ليستدل بقول أحمد شاكر على أنه يذهب مذهبه في السكوت فرأينا أحمد شاكر ينقل النص الذي نقلناه عن ابن كثير والذي يضعف فيه الحديث المرفوع ـ ويقول: «الحديث ضعيف»!.(١)

ثم نقل كلام ابن كثير وتعليق رشيد رضا عليه، وعقب بقوله «ثم إن ابن كثير ذكر هذه القصة في تاريخه ـ البداية والنهاية(٢) ـ فقال: وأما ما يذكره كثير من المفسرين في قصة هاروت وماروت من أن الزهرة كانت امرأة فراوداها عن نفسها فهذا أظنه من وضع الإسرائيليين وإن كان قد أخرجه كعب الأحبار، وتلقاه عنه طائفة من السلف فذكروه على سبيل الحكاية والتحديث عن بني إسرائيل.

ثم قال: وموسى بن جبير: ترجمه البخاري في الكبير ولم يذكر فيه جرحاً. ومع ذلك ضعّف الحديث وختم كلامه بقوله:(٣) وكل هذا يرجح ما رجحه ابن كثير أن الحديث من قصص كعب الأحبار الإسرائيلية وأنه ليس مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأن من رفعه فقد أخطأ ووهم. والذين رووه من قصص كعب الأحبار أحفظ وأوثق ممن رووه مرفوعاً. وهو تعليل دقيق من إمام حافظ جليل).

إن فضيلة الباحث لا يريد من سياقه الفقرتين (١٨، ١٩) تصحيحَ الحديث، لأن المبتدئين في هذا العلم يعرفون أنه منكر، وإنما تشبّث بكلمة الحافظ ابن كثير بأن الراوي المسكوت عنه مستور الحال؟!

ولو كان فضيلته لا يريد إلا إثبات أن المسكوت عليه (مجهول الحال) لما شغلنا

---

(١) مسند الإمام أحمد بتحقيق وتخريج الشيخ أحمد شاكر ٥/١٢٣.

(٢) البداية والنهاية ١/٣٧ ـ ٣٨.

(٣) مسند الإمام أحمد ٩/٣٩ ـ ٤٠.

أنفسنا بكتابة مبحث من أعقد المباحث النقدّية وأعوصها، ولقلنا له: سلّمنا لك أن المسكوت عليهم مجهولوا الحال مع بعض القيود التي سنذكرها في الفصل الثالث من هذا الكتاب. وأختم الكلام على هذه الفقرة بما جاء في علل الحديث(٤) لابن أبي حاتم، قال: سألت أبي عن هذا الحديث ـ قصة هاروت وماروت ـ فقال: هذا حديث منكر)؟!(١)

فابن أبي حاتم سكت على الراوي في الجرح، وقال عن حديثه: منكر في العلل! فلو كان الراوي عنده ثقة، لما جاز له ـ علميّاً ـ أن يقول: هذا حديث منكر، وإنما يقول: خطأ، كما هي عادته في أحاديث الثقات التي يخطئون فيها؟!.

وإطلاق منكر إنما يكون على أحاديث الضعفاء والمتروكين، والباحث أعرف من غيره بهذا؟ قال فضيلته في تعليقه علي كتاب (المصنوع):(٢)

(قال عبدالفتاح: وهذا الحديث ـ حديثُ ارتجاس إيوان كسرى. . . ـ مما أُنكِر، فضلاً عن أنه حديث منقطعُ الإسناد، وقال فيه الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» ١ : ٢٨ «هذا حديث منكر غريب». انتهى.

ولفظ (منكر) كثيراً ما يطلقونه على (الموضوع)، يشيرون بذلك إلى نكارة معناه مع ضعف إسناده وبطلان ثبوته، كما تراه شائعاً منتشراً في كتب «الموضوعات» وكتب الرجال المجروحين، مثل كتاب «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للحافظ الذهبي، وكتاب «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» لابن عرَّاق، وغير هذين الكتابين، مثل كتابنا هذا: «المصنوع» فانظر منه الحديث ٦٦ و٣٩٨، والفقرة ٤٠٦، و٤٥٣ و٤٥٥ و٤٦٣، ففيها (المنكر) بمعنى (الموضوع).

وهذا البحث مما يستفاد، ولم أر من كتبَ فيه من قبل، فالحمد لله على فضل الله). أ. هـ.

---

(١) علل الحديث ٢/٦٩.

(٢) المصنوع في معرفة الحديث ص ٢٠. وقارن بمجمع الزوائد ٦/٢١٤ والسلسلة الضعيفة للشيخ ناصر الالباني ١/٢٠٤ ـ ٢٠٧.

قـال الباحث :

(٢٠ ـ وتابعه على هذا المسلك تليمذُه الإمام بدرالدين الزركشي ، في كتابه «الدرر المنثورة في الأحاديث المشهورة» ـ مخطوط ـ ، فقال في (الباب السابع في القِصص والأخبار) في كلامه على هذا الحديث : «أخرجه أحمد في «مسنده» من جهة موسى بن جبير، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً، وموسى بن جبير ذكره ابن أبي حاتم في «كتابه» ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو مستور الحال» . انتهى .

قلت : إن الدعاوي ـ وإن كثرت ـ إذا كانت تستند إلى دليل واحد ، فمتى تهاوى دليلها ، تهاوت ! !

وتهمة الامام الزركشي ـ رحمه الله ـ تابعة لتهمة شيخه ابن كثير، فيبرأ منها كبراءة شيخه أيضاً على أن من الأمانة العلميّة أن نقول :

لقد نسب السيوطي إلى الزركشي ـ رحمهما الله قوله : (١)

(قصة هاروت وماروت في مسند أحمد وصحيح ابن حبّان من حديث ابن عمر بسنـد صحيح قلت : والقـائل السيوطي : لها طرق عديدة استوعبتها في التفسير المسند ، وفي تخريج أحاديث الشّفاء) وإذا لم يكن السيوطي قد تسمّح في العبارة ـ كما هو ظاهر نقل الباحث ـ فإن فيما قاله الزركشي نظراً وأيّ نظر ، إضافة إلى أن عبارة الزركشي هنا مطابقة بحروفها لعبارة شيخه ابن كثير؟ !

ومهما يكن من أمر فإن الرجل لم يدّع الوثاقة ، وإنما ادعى أن الرجل مستور الحال ، وبينهما بون شاسع ؟ !

قال الباحث :

(٢٢ـ هذا ، وأقـدَمُ من وقفتُ على سلوكه مسلكَ الجمهور ، واعتباره سكوتَ النُّقَّـاد عن الـراوي يُعـدُّ من باب التعـديل ، هو الإمـامُ مجـدالـدين أبوالبركات عبدُالسلام بن تيمية الجدُّ ، المتوفى سنة ٦٥٢هـ رحمه الله تعالى ، وهذا نصُّ عبارته

---

(١) الدرر المنثرة في الأحاديث المشتهرة رقم (٤٩٠) . وقد نص السيوطي على أنه لخّص كتاب الزركشي المذكور وزاد عليه قال : (وميزت مازدته بقولي : قلت في أوّله وانتهى في آخره) انظر ص ٣٧ منه .

فيما نقله عنه الحافظ ابن القيم، ثم نقله عن ابن القيم الشوكانيُّ في «نيل الأوطار» ٣ : ١٧٩، في (أبواب صلاة المسافر) في (باب من اجتاز في بلدٍ فتَزوَّج فيهم فليُتمَّ).

٢٣ـ قال الشوكاني فيه بعد ذكر الحديث: «قال ابن القيم في «الهَدْي» ١ : ٢٦٩، وفي إسناده (عكرمة بن إبراهيم)، وقد أعلَّه البيهقي بانقطاعِهِ وتضعيفِ عكرمة. قال أبوالبركات بن تيمية: ويمكن المطالبةُ بسبب الضعف، فإن البخاري ذكره في «تاريخه» ولم يطعن فيه، وعادتُه ذكرُ الجرح والمجروحين). انتهى كلام الشوكاني، وقد أقرَّ هو وابنُ القيم قبله كلامَ أبي البركات بن تيمية كما رأيت) أ. هـ.

قلت: إلى الله المشتكى: وحسبي أن أعرض بين يديك نصوص هؤلاء الأئمة لترى بعين قلبك؟!

قال ابن القيم في زاد المعاد «باب صلاة المسافر»(١) بعد أن روى حديث «إذا تأهل الرجل ببلدة فإنه يصلي بها صلاة مقيم»(٢) رواه أحمد في مسنده والحميدي في مسنده أيضاً. وقد أعله البيهقي بانقطاعه، وتضعيفه عكرمة بن إبراهيم. قال أبو البركات ابن تيمية: ويمكن المطالبة بسبب الضعف، فإن البخاري ذكره في تاريخه ولم يطعن فيه، وعادته ذكر الجرح والمجروحين) ثم قال الباحث بعد هذا «وقد أقر ـ هو أي الشوكاني ـ وابن القيم قبله كلام أبي البركات بن تيمية كما رأيت والحقيقة أن الشوكاني لم يقرّ كلام المجد ـ كما فهم الباحث ـ لأن الاقرار هو السكوت على ما يُنقل دون تعقيب أما إذا عَقَّب الكاتب على ما نقل فلا يقال بأنه أقرّه، وإنما يكون قد أقر ما ذكره بعدُ وسكت عليه..!

وتمام كلام الشوكاني «الحديث أخرجه أيضا البيهقي(٣)وأعله بالانقطاع، وفي إسناده عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف ـ كما قال البيهقي).

---

(١) زاد المعاد ١/٤٧١ تحقيق الأستاذين الأرناؤوط.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسند ١/٢١ وإسناده ضعيف وأخرجه الحميدي في مسند عثمان١/٢١ بمثله ومداره على عكرمة بن إبراهيم عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ذباب. وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار. والهيثمي في المجمع ٢/١٥٦ وقال: فيه عكرمة بن إبراهيم ضعيف؟!

(٣) مختصر الخلافيات ٢/٨٢٦ (رسالة دكتوراة) تحقيق الأخ الدكتور ذياب عبدالكريم عقل.

فهو في هذا الكلام يحكم على الحديث بالضعف موافقاً للبيهقي .

ثم نقل كلام المجد ابن تيمية ليشير إلى وجود اعتراض على البيهقي . وقال بعد كلام المجد :

«قال في الفتح ـ يعني ابن حجر ـ هذا حديث لا يصحّ ، لأنه منقطع ، وفي رواته من لا يحتج به ، ويردّه ـ أي الحديث ـ قولُ عروة : إن عائشة تأولت ما تأول عثمان ولا جائز أن تؤول عائشة أصلاً فدلَّ على وهَيْ ذلك الخبر(١) انتهى كلام الشوكاني في نقد الحديث . فكيف يقال : إنه أقرّ كلام المجد؟!

أما الشوكاني فلم يُقِرَّ كلام المجد ـ كما رأيت ـ وإنما أقرّ كلام ابن حجر : الذي دلّ على وَهْي الخبر! .

وأما ابن القيم ـ رحمه الله ـ فقد سكت على كلام المجد بن تيمية فعلاً ، ولكن هل سكت قناعة منه بهذا الحكم على الحديث ، أو لقناعته بالحكم الفقهي الذي يذهب إليه الحنابلة في هذه المسألة؟ .

ليس لنا أن نرجم بالغيب ، ولكننا نقول : لا يمكن أن نفهم من سكوت ابن القيم أنه يذهب مذهب الباحث لمجرَّد هذا السكوت؟ .

فإذا قيل لنا : معلوم أن العادة تثبت بمرة واحدة ، قلنا على فرض صحة هذا القول : لكنه مقيّد بعدم وجود المخالف ، فإذا لم نجد لابن القيّم مخالفة لما سكت عليه هنا قلنا : إن منهج ابن القيم هو أن سكوت النقاد على الراوي تعديل له . ولكن دون هذا خرط القتاد وإليك الدليل :

لقد ضعّف ابن القيمّ بعض الرواة الذين سكت عليهم الحفاظ كالبخاري وغيره . وهذا مثال على ذلك :

لقد ترجم البخاري(٢) لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم وسكت عليه . وقد ذكر ابن القيمّ حديث أبي سعيد الخدري «من نام عن الوتر أو نسيه فليصله إذا أصبح أو ذكر

---

(١) نيل الاوطار للشوكاني ٣/ ٣٤٠ الحلبي . وفتح الباري ٣/ ٢٢٤ .

(٢) التاريخ الكبير ٥/ ٢٨٤ .

ثم قال ابن القيم:

«ولكن لهذا الحديث عدة علل، أحدها: أنه من رواية عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف»[1].

فهذا يدل على أن ابن القيّم لا يرى سكوت البخاري وغيره على الراوي توثيقاً له.

وأما عن كون هذا المسلك هو مسلك المجد بن تيمية، فأقول: إن كلام المجد ابن تيمية يتضمن فكرتين:

الأولى: أن البيهقي ضعَّف عكرمة ولم يبيّن سبب الضعف.

الثاني: أن عادة البخاري ذكر الجرح والمجروحين.

ـ أما عن الأولى: وهي ذكر سبب ضعف عكرمة، فإليك بيان ذلك:

١ـ قال الهيثمي في مجمع الزوائد[2]: عكرمة بن إبراهيم: ضعيف.

٢ـ وقال ابن حبان[3]: «كان على قضاء الرَّي.. كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به. سمعت محمد بن محمود يقول: سألت يحيى ابن معين عن عكرمة بن إبراهيم الأزدي فقال: ليس بشيء.

٣ـ وقال الذهبي[4]: «قال النسائي: ضعيف، وقال أبوداود: ليس بشيء وقال العقيلي: في حفظه اضطراب»أ. هـ.

فسبب الجرح إذاً هو أن عكرمة كان يقلب الأخبار، ويرفع المراسيل، وفي حفظه اضطراب! فهل يُسلّم المجد ـ رحمه الله ـ بتضعيف الرجل إذا تبيّن له السبب؟ ثم إن هذا الراوي قد جرح فكيف خالف الباحث نظريته واحتج به كدليل على ثبوت نظريته ومن أركانها «ولم يجرح؟!».

وأما عن الثانية: وهي إشارته إلى أن عادة البخاري ذكر الجرح والمجروحين، فقد أثبتُّ عند كلامي على «التاريخ الكبير» أن ذكر الجرح والمجروحين ليس عادة

---

(١) زاد المعاد ١/٣٢٤.

(٢) مجمع الزوائد ٢/١٥٦.

(٣) المجروحين ٢/١٨٨.

(٤) ميزان الاعتدال ٣/٨٩.

للبخاري .

وسواء قال بهذه الدعوى المجد بن تيمية أو غيره فإنها دعوى لا قيام لها، ولا دليل عليها ويردُّها كل من ترجمنا له ممن سكت عليه البخاري!!

قال الباحث :

(٢٤ ـ ومَشَى على هذا المسلك أيضاً: الحافظُ المنذريُّ المتوفى سنة ٦٥٦ رحمه الله تعالى، في «الترغيب والترهيب» في كتاب الصوم، في (باب الترغيب في صيام رمضان احتساباً) ٢ : ٢٣٢، فقال عند الحديث ٣٢ حديث أنس المرفوع: «ماذا يستقبلكم وتستقبلون..»: رواه ابن خزيمة في «صحيحه» والبيهقي، وقال ابن خزيمة: إن صحَّ الخبر، فإني لا أعرفُ خَلَفاً أبا الربيع، بعدالةٍ ولا جرح، ولا عَمْرَو بن حمزة القيسى الذي دونه.

٢٥ـ قال الحافظ ـ أي المنذري ـ : قد ذكرهما ابنُ أبي حاتمُ، ولم يذكر فيهما جرحاً، والله أعلم». انتهى. وهذا الحديث عند المنذري صحيح أو حسن أو قريب منه، لأنه أورده بلفظة (عن أنس)، ولم يورده بلفظة (رُوي عن أنس)، كما هو مصطلحه في الأحاديث الصحاح والحسان، والأحاديث الضعاف.

٢٦ـ وقد نبَّه عليه في مقدمة كتابه المذكور، فقال: «فإذا كان إسنادُ الحديث صحيحاً أو حسناً أو ما قاربهما صدَّرتُه بلفظة (عن)، وكذلك أُصدِّرُه بلفظة (عن) إذا كان..» وإذا كان في الإسناد من قيل فيه: كذَّاب، أو وضَّاع، أو متَّهم، أو مجمعَ على تركه أو ضعفه، أو ذاهبُ الحديث، أو هالكٌ، أو ساقط، أو ليس بشيء، أو ضعيفٌ جداً، أو ضعيفٌ فقط، أو لم أر فيه توثيقاً بحيث لا يتطَّرقُ إليه احتمالُ التحسين، صدَّرتُه بلفظة (رُوي)، ولا أذكر ذلك الراوي، ولا ما قيل فيه البتة، فيكون للإسناد الضعيف دلالتان: تصديرُه بلفظة (رُوي)، وإهمالُ الكلام عليه في آخره». انتهى. باختصار وانظر كلامه في كتابه لمعرفة تمام اصطلاحه فيه.)أ. هـ.

قلت: إنه لم ينقل كلام المنذري: بتمامه، ليسلم له أن هذا الحديث صحيح أو حسن أو قريب منه، ولو نقل النص بتمامه لانتقض كلامه، ولم يسلم له المثال.

وإليك تمام كلام المنذري[1] ـ رحمه الله ـ : (فإذا كان إسناد الحديث صحيحاً أو حسناً أو ماقاربهما صدّرته بلفظة «عن». وكذلك إن كان مرسلاً أو منقطعاً أو معضلاً، أو في إسناده راو مبهم، أو ضعيف وُثّق، أو ثقة ضُعّف، وبقية رواة الإسناد ثقات، أو فيهم كلام لا يضر، أو روي مرفوعاً والصحيح وقفه أو متصلاً والصحيح إرساله. أو كان إسناده ضعيفاً ولكن صحّحه أو حسّنه بعض من خَرَّجه، أصدَّره بلفظة «عن» ثم أشير إلى إرساله أو انقطاعه أو عضله، أو ذلك الراوي المختلف فيه، فأقول: رواه فلان من رواية فلان أو من طريق فلان، أو في إسناده فلان أو نحو هذه العبارة.. إلخ[2]

فلفظة «عن» ـ كما ترى ـ لا تفيد التصحيح والتحسين والتضعيف المقارب فحسب وإنما وضعت أيضا للمرسل والمنقطع والمعضل، وما فيه راوٍ مبهم، أو كان إسناده ضعيفاً!! فكيف يكون هذا الحديث عند المنذري صحيحاً أو حسناً أو قريباً منهما؟

ويحسن بعد هذا أن نقف على حال كل من هذين الراويين لنرى رأي النقاد فيهما، مع التذكير بأن الباحث لا يقبل الراوي المسكوت عليه إلا إذا سَلِمَ من الجرح فلم يجرح، ولم يأت بمتن منكر. أمّا إذا جرح، أو أتى بمتن منكر فليس السكوت عليه بتوثيق!!

١ـ الراوي الأول :

خلف أبو الربيع. قال ابن أبي[3] حاتم روى عن أنس. روى عنه عمرو بن حمزة القيسي، سمعت أبي يقول ذلك.

وترجم له البخاري[4] فقال: «له في فضل رمضان، وهذا الدين متين» سمع منه

---

(١) الترغيب والترهيب ٢/١٠٥ ط دار التراث بيروت والحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه رقم ١٨٨٥.

(٢) الترغيب والترهيب ١/٣٦ ـ ٣٧.

(٣) الجرح والتعديل ٣/٣٦٩.

(٤) التاريخ الكبير ٣/١٩٣ ـ ١٩٤.

عمرو بن حمزة القيسي قال أبوعبدالله ـ يعني البخاري ـ لا يتابع عمرو في حديثه.

وقال الشيخ ناصر الألباني: «خلف أبوالربيع مجهول، وهو غير خلف بن مهران، وقد فرق بينهما البخاري وكذا ابن أبي حاتم، فقد ترجم لخلف بن مهران أوّلاً، ووثّقه ثم ترجم لأبي الربيع، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ثم رأيت ابن خزيمة قد أشار لتضعيف هذا الحديث»[1] وذكر كلام ابن خزيمة في الصفحة السابقة.

٢ ـ الراوى الثاني:

عمرو بن حمزة القيسي. ترجم له البخاري[2] وقال: «لا يتابع على حديثه» وقال الذهبي[3] عن ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ ونقل كلام البخاري وأقرّه.

وقال الشيخ ناصر الألباني «قال الطبراني: لا يُروى عن أنس إلا بهذا الإسناد تفرد به عمرو. وعمرو هذا ضعّفه الدارقطني وغيره، وقال البخاري والعقيلي «لا يتابع على حديثه» ثم ساق العقيلي له حديثين هذا أحدهما، ثم قال: «لا يتابع عليهما».

ونقل الشيخ ناصر كلام المنذري «قد ذكرهما ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيهما جرحاً ثم قال:

«قلت: فكان ماذا؟ فإنه لم يذكر فيه توثيقاً أيضاً، فمثل هذا أقرب إلى أن يكون مجهولاً عند ابن أبي حاتم من أن يكون ثقة عنده، وإلا لما جاز له أن يسكت عنه[4] ويؤيد هذا قوله في المقدمة «على أنا ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل فيهم، كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روي عنه العلم رجاء وجود

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/٣١٢.

(٢) التاريخ الكبير ٦/٣٢٥.

(٣) ميزان الاعتدال ٣/٢٥٥ وانظر تعجيل المنفعة ص ٢٠٣.

(٤) وذلك لأنه اشترط أن يذكر حال كل راوٍ، وأن ينسب كل قول لصاحبه.

الجرح والتعديل فيهم فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى» فهذا نص منه على أنه لا يهمل الجرح والتعديل إلا لعدم علمه بذلك، فلا يجوز أن يتخذ سكوته عن الرجل توثيقاً منه له، كما يفعل ذلك بعض أفاضل عصرنا من المحدثين.

وجملة القول: أن هذا الحديث عندي «منكر» لتفرد هذين المجهولين[1] أ. هـ.

فالروايان إذاً مجهولان وليسا ثقتين كما أراد الباحث أن يفهم من كلام المنذري عن ابن أبي حاتم. والحديث منكر، وليس بصحيح، ولا حسن، ولا قريب من الحسن.

ومن ثم فإن الباحث قد اشترط لقبول الراوي المسكوت عنه ألا يجرح، وهاقد جُرح هذا كما جرح سابقاً ـ خلف أبوالربيع.

المثال الثاني:

(٢٧ ـ وقال أيضاً في «الترغيب والترهيب» في كتاب الجهاد، في (باب الترغيب في الجهاد في سبيل الله...) ٣ : ١١٤، عند الحديث ٢١ حديث ابن عباس المرفوع: «حَجَّةٌ خيرٌ من أربعين غزوة..»: «رواه البزَّار، ورواته ثقات معروفون، و (عَنْبَسة بن هُبيرة) وثَّقه ابن حبان، ولم أقف فيه على جرح». انتهى.

وأورد الحديث بلفظة (عن ابن عباس) إشارة منه إلى مصطلحه أنه حديث صحيح أو حسن عنده أو قريب منه)أ. هـ.

قلت: والباحث يريد من ذكر هذا الشاهد أن يؤكد على شيئين:

الأول: أن ذكر ابن حبان له في «الثقات» توثيق له.

الثاني: أن عدم وقوف المنذري فيه على جرح دلَّ على توثيق الرجل عنده، ولذا صدّر حديثه بـ «عن» إشارة إلى مصطلحه في ذلك.. فالحديث صحيح أو حسن أو قريب منه.

ـ أما عن مصطلح المنذري ـ المزعوم ـ فقد بَيّنا بطلانه في المثال الأول وأنه ليس مصطلحاً أصلاً.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/٣١٢ ـ ٣١٣ ويقصد ببعض أفاضل العصر المرحوم احمد شاكر فانه يذهب هذا المذهب أحياناً.

- وأما عن ذكر ابن حبّان له في الثقات، فتقدّم الكلام عليه فيما سبق.[1]

- وأما عن عنبسة بن هبيرة هذا فلا يغني توثيق ابن حبان عنه شيئاً، فقد ضعفه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل.

١ـ فقد ترجم له ابن أبي حاتم[2] وقال: سألت أبي عنه فقال: مجهول.

٢ـ وقال الذهبي تبعا لابن أبي حاتم: مجهول.

ثم إن الباحث يذهب مع شيخه «اللكنوي»[3] إلى أنه لا يعتد بقول ابن أبي حاتم «مجهول» إلا إذا وافقه غيره من النقاد العدول.

ونحن تمشّياً مع هذا المصطلح سننظر هل وافق أبا حاتم أحدٌ في ذلك؟.

قال الهيثمي[4]: عنبسة وثقة ابن حبّان وجهّله الذهبي.

وقال البزار[5] عقب تخريجه لهذا الحديث «لا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد، وعنبسه لا نعلم حدّث عنه إلا محمد بن سليمان» فإذا كان عنبسة هذا لم يحدّث عنه إلا راوٍ واحد أفلا يكون مجهولاً؟ فها قد وافق الذهبيُ أبا حاتم، ووافقهما البزارُ أيضاً!

المثال الثالث:

٢٨ ـ وقال فيه أيضاً ٣ : ١٢٦، في (باب الترهيب من الفرار من الزحف) عند الحديث ٤ حديث عبدالله بن عمرو المرفوع: « لا أقسمُ، لا أُقسمُ.. »[6] «رواه الطبراني، وفي إسناده (مسلم بن الوليد بن العباس)، لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة». انتهى. وأورد الحديث بلفظة (عن عبدالله بن عمرو) أ. هـ. كلام الباحث[7]

---

(١) انظر المبحث الثالث من الفصل الأول.

(٢) الجرح والتعديل ٦/٤٠٣ وميزان الاعتدال ٣/٣٠٣.

(٣) الرفع والتكميل ص ١٦٥.

(٤) مجمع الزوائد ٥/٢٧٩.

(٥) كشف الاستار ٢/٢٥٨.

(٦) الترغيب والترهيب ٢/٣٠٣.

(٧) مجلة كلية اصول الدين ١١٧.

قلت: إن الباحث هذه المرة يريد أن يستنبط من قول المنذري «لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة» أن الحديث صحيح أو حسن أو قريب منه، لأنه صدّره بـ «عن» ويثبت أيضاً أن مسلم بن الوليد ثقة.

قال ابن أبي حاتم[1]: مسلم بن الوليد بن أبي رباح مولى آل أبي ذباب، روى عن المطلب بن عبدالله بن حنطب سمعت أبي يقول ذلك. وكان البخاري أخرج هذا الاسم في باب «الوليد بن مسلم بن أبي رباح فقال أبوزرعة: إنما هو مسلم بن الوليد. وكذا قال أبي (أ. هـ).

وذكره البخاري في تاريخه[2]فقال: «الوليد بن مسلم بن أبي رباح مولى لآل أبي ذباب عن المطلب بن عبدالله بن حنطب سمعت عمر بن عبدالعزيز سأل أبابكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن الكبائر فقال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: الإشراك بالله» أ. هـ.

فالبخاري نفسه إذاً لم يعرف حقيقة اسمه، وقد سكت عليه، بينما تعقبه ابن أبي حاتم وأصلح خطأه وصحح اسمه.

والذي يدل على أن اسمه مسلم بن الوليد بن رباح، أن الوليد بن رباح من رجال التهذيب وقد ترجم له الذهبي في الكاشف[3] فقال: «الوليد بن رباح مدني عن أبي هريرة وسهل بن حُنيف، وعنه ابناه: محمد ومسلم، وكثير بن زيد. صدوق» فيكون صاحبنا مسلم بن الوليد بن رباح.

فابن أبي حاتم سكت عليه، والبخاري لم يعرف اسمه الحقيقي وسكت عليه، وسكوتهما ليس توثيقا كما قدمنا فكيف يكون قول المنذري «لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة» توثيقاً؟ مع تصريح المنذري بأنه لا يحضره فيه عدالة!!

---

(١) الجرح والتعديل ٨/١٩٧ و...

(٢) التاريخ الكبير ٨/١٥٣ و...

(٣) الكاشف ٣/٢٣٨.

المثال الرابع :

٢٩ـ وقال في آخر «الترغيب والترهيب» ٦ : **٣٥٧**، في (باب ذكر الرواة المختلف فيهم) : (١) «مبارك بن حسان، قال الأزدي : يُرمى بالكذب، وقال أبوداود : منكر الحديث، وذكره البخاري ولم يجرحه،(٢) وقال النسائي : ليس بقوي، وقال ابنُ معين : ثقة»(٣) انتهى كلام الحافظ المنذري .

ويريد الباحث من إيراد هذا النص أن سكوت البخاري عن الراوي توثيق له عند المنذري مع أنّ الباحث ـ ههنا ـ قد خالف قاعدته مخالفة صريحة واضحة إذ اشترط في الراوي المسكوت عنه ألا يجرح، وقد نقل هو الجرح عن **الأزدي وغيره** .

إن الذي فهمته من كلام المنذري هذا أن الرجل مختلف فيه، وأن البعض وثقهُ ليس غير.

وقد نقل الذهبي في الميزان(٤) ما قاله المنذري وذكر بعضه في المغني .

وقال ابن حجر **في التقريب**(٥): لين الحديث فالرجل إذاً ضعيف سواء كان هذا منهج المنذري أم لم يكن، **ولكنّنا نبرّىء** المنذري من هذا المنهج إذ كم وكم ضعّف من أناس سكت عليهم البخاري أو ابن أبي حاتم، أو ذكرهم ابن حبان في الثقات وإليك بعض الأمثلة على ذلك :

١ـ ترجم البخاري في تاريخه(٦) لنهاس بن قهم أبوالخطاب البصري وسكت عليه وقال عنه المنذري في مختصر سنن أبي داود(٧) : «لا يحتج بحديثه» .

٢ـ وترجم البخاري(٨) لعلي بن زيد بن عبدالله بن جدعان وسكت عليه وقال

---

(١) الترغيب والترهيب ٤/٥٧٨ .

(٢) التاريخ الكبير ٧/٤٢٦ .

(٣) التاريخ لابن معين ٢/٥٤٨ .

(٤) الميزان ٣/٤٣٠ والمغني ٢/٣٩ .

(٥) تقريب التهذيب ٢/٥٤٨ .

(٦) التاريخ الكبير ٨/١٣٧ .

(٧) مختصر سنن أبي داود ٨/٤٣ .

(٨) التاريخ الكبير ٦/٢٧٥ .

المنذري[1]: لا يحتج بحديثه.

٣ـ وذكر ابن حبان محمد بن عبدالله بن السائب في الثقات [2] وقال المنذري [3]: شبه مجهول.

وفي هذه الأمثلة ما يكفي لرد هذه الدعوى التي اتهم المنذري بها وإثبات موافقته لجماهير أئمة الحديث وبراءته مما نسب إليه والله أعلم.

قال الباحث الفاضل:

(٣٠ ـ وقد تلاه على هذا المسلك الحافظُ ابن عبدالهادي في «التنقيح»، في كلامه على (عثمان بن محمد الأنماطي)، كما نقله عنه الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ١٥١، وأقرَّه). أ. هـ.

قلت: أخرج ابن الجوزي في (التحقيق)[4] حديث جابر بن عبدالله مرفوعاً[5]: (التيمّم ضربتان، ضربة للوجه، وضربة للذراعين إلى المرفقين) وقال: [6](وأما حديث جابر، فقد تُكلّم في عثمان بن محمد).

قال ابن عبدالهادي: [7](وأما حديث جابر، فلم يذكر المؤلف من تكلّم في عثمان بن محمد، وقد روى عنه أبوداود، وأبوبكر بن أبي عاصم وغيرهما. وذكره ابن أبي حاتم في كتابه، ولم يذكر فيه جرحاً وقد روى الحديثَ البيهقيُّ والدارقطني وقال: رواته كلهم ثقات، والصواب موقوف.

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٨/ ٢٩.

(٢) الثقات ٥/ ٣٦٦.

(٣) مختصر سنن أبي داود ٢/ ٣٨٦.

(٤) نقلا عن تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي ١/ ٣٧٧ (رسالة دكتوراه) تحقيق الأخ الفاضل الدكتور عامر حسن صبري.

(٥) انظر تنقيح التحقيق ١/ ٣٧٧. وأخرجه الدارقطني في السنن ١/ ١٨١ وقال: رجاله كلّهم ثقات، والصواب موقوف. وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ١٨٠ ساكتاً عليه. والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٢٠٧ وسكت.

(٦) التنقيح ١/ ٣٧٩.

(٧) ما سبق ١/ ٣٨٠ ـ ٣٨١. وقد نقل هذا الكلام في نصب الراية ١/ ١٥١ وصاحب التعليق المغني على الدارقطني ١/ ١٨١.

ورواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح[1]). أ. هـ.

قلت: لو سألنا فضيلة الشيخ، لم رجّح الدار قطني الوقف على الرفع مادام رجال الاسناد ثقات عنده؟ وهب أن عثمان بن محمد قد تفرّد به ـ وهو عنده ثقة ـ فهي زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة عند المحققين من أهل العلم بشرائط يعرفها فضيلة الباحث؟!

قلت: أما عثمان بن محمد الأنماطي، فقد ذكر له الحافظ[2] سبعة رواة بعضهم من كبار حفاظ الحديث، منهم أبوداود السجستاني وابن أبي عاصم وابن الجنيد؟ ومع هذا لم يقل الحافظ فيه غير (مقبول).

ورواية واحد من هؤلاء عن الرجل تزيل جهالة عينه قطعاً، فكيف وقد روى عنه سبعة؟

وأمّا عن حاله في الحديث، فإن أباداود سكت عليه، وما سكت عليه أبوداود، فهو صالح؟! ـ كما هو شرطه في سننه ـ فالرجل إذاً صالح في المتابعات والشواهد. أما أن يكون ثقة يحتجّ بتفرده فهذا محال؟! وقد نصّ الحافظ في النكت على أن سكوت أبي داود لا يعتدّ به.

قال الحافظ في التلخيص:[3] (ضعف ابن الجوزي هذا الحديث بعثمان بن محمد، وقال: إنّه متكلّم فيه، وأخطأ في ذلك، قال ابن دقيق العيد لم يتكلّم فيه أحد!

نعم روايته شاذّة، لأن أبا نعيم ـ الفضل بن دكين الحافظ ـ رواه عن عزرة موقوفاً. . .)

قلت: إن مقتضى كلامهم هذا أن الرجل لا يحتمل تفرّده، ولعل ابن عبدالهادي

---

(١) قلت: بل سكت الحاكم ولم يقل شيئاً وقد وهم ابن عبدالهادي والزيلعي في نصب الراية ١/١٥١. في نسبة التصحيح إلى الحاكم، والذي صححه الحاكم حديث جابر من رواية عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر فتنبّه.

(٢) التهذيب ٧/ ١٥١ ـ ١٥٢.

(٣) التلخيص الحبير ١/١٥٢.

إنمـا تعقّب ابن الجوزي، لأنه يرى أن مستور الحال إذا روى عنه جماعة، ولم يجرح، ولم يرو منكراً، فإن روايته يحتجّ بها. وهذا مذهب عدد من الحفّاظ إذا توفرت هذه الشروط.

ومهما يكن من أمر فإن الدارقطني قد رجّح رواية غيره على روايته، مع وصفه الاسناد بأن رجاله ثقات.

والـذي يبدو لي ـ والله أعلم ـ أن ابن عبدالهادي يريد تعقّب ابن الجوزي، والنصّ على أن الرجل لم يتكلَّم فيه، بدليل أنه لم يوثّقه، ولم يصحح حديثه، وإنما ظلّ ساكتـاً. وأشـار إلى سكوت غيره. ولكن: كيف ساغ للحافظ الدارقطني أن يقول: رجاله ثقات، وفيهم هذا الرجل الذي رجح رواية غيره على روايته؟!

قلت: إن كثيراً من الحفّـاظ يطلقون مصطلح (رجاله ثقات) منهم الدارقطني والحاكم والبيهقي وغيرهم من متأخري النقّاد والحفاظ. ولا يعنون به ـ ضرورة ـ أن كلّ رواته ثقات فعلاً، وإليك بعض الأدلة على ذلك.

١ـ قال الحافظ المنذري: (١) (وكذلك تقدّم في هذا الاملاء أحاديث كثيرة جدّاً صحاح، وعلى شرط الشيخين، أو أحدهما، وحسان،(٢) لم نُـنبّه على كثير من ذلك.

بل قلت غالباً: إسناد جيد، أو رواته ثقات، أو رواة الصحيح، أو ذلك. وإنما منع من النصّ على ذلك، تجويز وجود علّة لم تحضرني مع الاملاء...) أ. هـ.

فالمنذري ـ رحمه الله ـ يقول: إسناد جيد، أو رواة ثقات، أو رواة الصحيح، ولا ينصّ على صحته، أو على حسنه، خشية أن يكون فيه علّة، لم تحضره أثناء إملاء الكتاب، فهو إذاً يتحدّث حسب ما يتراءى له، وما يغلب على ظنّه في أثناء إملاء كتابه.(٣)

---

(١) الترغيب والترهيب ٤/٥٦٦.

(٢) في المطبوعة (وحان) وهو خطأ.

(٣) انظر كلاماً طيباً للشيخ الألباني في صحيح الترغيب ص ٤٤ ـ ٤٦.

٢ـ أورد المنذري(١) في كتابه حديث معاوية بن حيدة: (ثلاثة لا ترى أعينهم النّار. . .) الحديث وقال: رواه الطبراني ورواته ثقات إلا أن أباحبيب القنوي لا يحضرني الآن حاله؟)أ. هـ.

قلت: أليس هذا نصّاً في أن الحافظ المنذري قال: رواته ثقات على ما يظنّه، وما علق في ذاكرته؟ أضف إلى هذا أن أبا حبيب القنوي لا تعرف عينه فضلاً عن حاله، ولا يعرف إلا بذكره(٢) فى الرواة عن بهز بن حكيم.

نعم ترجم في الأنساب(٣) لقرّة بن حبيب القنوي ـ وقال: هو منسوب إلى عمله، ولكن كناه أباعلي؟ وترجمة الحافظ ابن حبّان في الثقات(٤) وقال: (قرّة بن حبيب بن يزيد بن مطر القشيري أبوعلي القنوي صاحب الرّماح. يروي عن شعبة روى عنه بندار وأهل البصرة)أ. هـ.

فقول المنذري عن القنوي: لا يحضرني حاله، فيه نظر، وقول الهيثمي: لم أعرفه أدقّ ثم إن رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه فيها ما فيها من حيث الاحتجاج وعدمه فقد نقل المزيّ(٥) عن الحاكم قوله عن بهز: كان من الثقات، ممن يجمع حديثه، وإنما أُسقط من الصحيح روايتهُ عن أبيه عن جدّه لأنها شاذة لا متابع له فيها. وقال صالح جزرة: بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه: إسناد أعرابي؟!! وقال يحيى بن معين: إسناده صالح إذا كان دونه ثقة، وقال أبوزرعة: صالح ولكنه ليس بالمشهور، وقال أبوحاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به)أ. هـ. فأين الوثاقة إذاً؟

---

(١) الترغيب والترهيب ٤/ ٢٣٠، وانظر مجمع الزوائد ٥/ ٢٨٨ فقد قال: فيه أبوحبيب العنقزي، ويقال: القنوي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في الكبير ١٩/ ٤١٦.

(٢) انظر تهذيب الكمال للمزي ٤/ ٢٦١.

(٣) الانساب للسمعاني ١٠/ ٥٥٠.

(٤) الثقات ٩/ ٢٤.

(٥) تهذيب الكمال ٤/ ٢٦٢ وانظر التقريب فقد قال: صدوق ١/ ١٠٩.

وأما أبوه حكيم(١) فقد وثّقه العجلي، وقال النسائي: لا بأس به؟

وليت الإمام المنذري والهيثمي أتحفانا بترجمة لعبدالله بن محمد بن واقد الباهلي؟!!

٣ـ ذكر الهيثمي عبدالله بن محمد بن عقيل في مواضع كثيرة، فانظر إلى أقواله فيه:

١ـ حديث حسن(٢) ٢ـ حديثه حسن وفيه كلام(٣) ٣ـ حديثه حسن وفيه ضعف(٤) ٤ـ فيه كلام ومع ذلك حديثه حسن(٥) ٥ـ مختلف في الاحتجاج به(٦) ٦ـ مختلف في الاحتجاج به، وثقه الترمذي واحتجّ به أحمد وغيره(٧)؟! ٧ـ قد وُثِّق؟(٨) ٨ـ فيه كلام وقد وثّق(٩) ٩ـ سيىء الحفظ(١٠) صدوق كان أحمد والحميدي يحتجوّن بحديثه؟! ١٠ـ منكر الحديث(١١) لا يحتجون بحديثه، وقد وُثِّق؟ ١١ـ ضعيف عند الأكثرين؟!!

٤ـ ذكر الهيثمي(١٢) داود بن بلال الأدري فقال مرة: ثقة؟! ومرة أخرى: وثقة ابن معين في رواية وضعفه في أخرى، وقال مرّة ثالثة: ضعيف؟!

٥ـ وذكر الهيثمي(١٣) يوسف بن نافع فقال مرّة: لم أجد من ذكره؟ ومرة أخرى: ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثّقه، وذكره ابن حبّان في الثقات، ومرة ثالثة:

---

(١) تهذيب الكمال ٢٠٢/٧ ـ ٢٠٣ والتقريب ١٩٤/١.

(٢) مجمع الزوائد ٢٨٣/٥، ٥٢٨

(٣) ما سبق ٧٦/٤.

(٤) ما سبق ٣١٣/٤

(٥) ما سبق ٢٧٨/٣، ١٥٦/٤، ٥٧/٥.

(٦) ما سبق ٢٨١/١، ٦/٢، ٨٨، ٨٩، ٩٢، ٩٣.

(٧) ما سبق ٣٠١/١

(٨) ما سبق ٢٥٠/١٠

(٩) ما سبق ١٢٧/٣.

(١٠) ما سبق ٢٦١/١

(١١) ما سبق ٢٦١/١.

(١٢) مجمع الزوائد: على الترتيب ٨٩/١٠، ١٤٨/٥، ١٠٤/٥

(١٣) مجمع الزوائد على الترتيب: ٢٩٤/١، ٢٢٩/٣، ٩١/٤.

ضعفه الأئمة؟! هذه نماذج عديدة توضح لك أن كثيراً من إطلاقات الحفّاظ في تعقيباتهم على الأحاديث؛ فيها نظر فحذار أن تغترّ ـ أخي القاريء ـ بمثل هذه الاطلاقات، لأن التتبع والنقد العلمي أثبتا أنها في كثير من الأحيان مجازفات، وتسرّع، أو غفلة ونسيان، والله يغفر لهم أجمعين.

ويحسن بعد هذا الاستطراد، أن نرجع إلى تحرير مذهب ابن عبدالهادي في هذه القضية.

مذهب ابن عبدالهادي في المسكوت عليهم

تقدم الكلام على منهج ابن القطّان في الرواة المسكوت عليهم، وأنه يرى لكل رجل حكمه الخاصّ به. فالذين روى عنهم عدة ثقات ولم يجرحوا، ولم يتكلّم في مرويّاتهم، ليسوا عنده كمن لم يرو عنه إلا راوٍ واحد، وإن كان يرى أن فيمن لم يروِ عنه غير واحد ثقات مأمونين معروفين.

وقد رأيت ابن عبدالهادي نقل كلام ابن القطّان في كتابه(١) (المحرّر في الحديث) وحكى خلافه للنقّاد في مواضع متعددة. وافقه في بعضها، وخالفه في موضع واحد.

ذكر ابن عبدالهادي حديث سهل بن أبي حثمة في خرص النخل، وقال: (٢) رواه أحمد وأبوداود والترمذي والنسائي وأبوحاتم البستي والحاكم وقال: (هذا حديث صحيح الاسناد).

وقال البزّار: (لم يروه عن سهل إلّا عبدالرحمن بن مسعود بن نيّار وهو معروف).

وقال ابن القطّان: (هذا غير كاف فيما ينبغي من عدالته، فكم من معروف غير ثقة، والرجل لايعرف حاله، ولا يعرف بغير هذا). قال ابن عبدالهادي: كذا قال: وفيه نظر).

قلت: فلا ندري أين النظر فيما قال ابن القطّان عن ابن عبدالهادي؟ أهو في قوله: لا يعرف حاله؟ أم في قوله: لا يعرف بغير هذا، أم في قوله: هذا غير كاف فيما ينبغي من عدالته؟

مع أن الحافظ لم يذكر له غير راوٍ واحد، ولم يعطه غير درجة (مقبول) ؟!!

---

(١) المحرر ١/٣٤٣ - ٣٤٤. وانظر مواضع نقله عن ابن القطان في ١/١٤٤، ١٥٠، ٣٢٨، ٣٢٩، ٢/٤٦٣.

(٢) انظر تخريج الحديث ولفظه في المحرر ١/٣٤٣.

(٣) التهذيب ٦/٢٦٨، والتقريب ١/٤٩٧.

وابن عبدالهادي نفسه قد نصّ[1] على أنّ معرفة اسم الرجل لا تخرجه عن حدّ الجهالة؟

أقول: بعد التتبع الدقيق لكتاب المحرّر وما حقّق من كتاب (تنقيح التحقيق) لابن عبدالهادي تبين لي أن الرجل غير واضح كلّ الوضوح في منهجه النقديّ، وهو تابع في الأغلب لمن سبقه، بيد أنني حصرت جميع أقواله التي تتعلق بمسألة (السكوت) هذه وما يتعلّق بها، وسأعرضها بين يديك ـ أخي القارىء ـ وألقي عليها الأضواء الفاحصة، عساها أن تنير السبيل قال رحمه الله: [2]

١ـ (فإن قيل: أبو فزارة اسمه راشد بن كيسان، أخرج عنه مسلم، وكذلك قال الدارقطني: أبوفزارة في حديث النبيذ: اسمه راشد بن كيسان؟ فجوابه من وجهين:

ـ أحدهما: أنهما اثنان، فالمجهول هو الذي في هذا الحديث، ودليل هذا قول أحمد: أبوفزارة في حديث ابن مسعود مجهول، **فَاعْلَم** أنه غير المعروف.

ـ والثاني: أن معرفة اسمه لا تخرجه عن الجهالة؟) أ. هـ.

قلت: مع أن الراوي عن أبي فزارة اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي[3] وهو ثقة؟!

وهذا يدلّ على أن ابن عبدالهادي يرى أن الجهالة لا ترتفع برواية واحد ثقة دائماً، فضلاً عن ثبوت العدالة بها.

٢ـ **وذكر**[4] **حديثاً** لأنس رضي الله عنه من ضعفاء العقيلي أخرجه من طريق علي بن هاشم بن البريد الكوفي قال حدثنا سوادة عن أنس.. وساق الحديث في الماء المشمّس.

ثم قال: [5] **وأما** حديث أنس ففيه سوادة وهو مجهول، وفيه علي بن هاشم، قال

---

(١) التنقيح ١/٤٦.

(٢) ما سبق الموضع نفسه.

(٣) ما سبق ١/٤٣ وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة. التقريب ١/٦٤.

(٤) التنقيح ١/٥٣.

(٥) ما سبق ١/٥٥.

ابن حبان: كان يروي المناكير عن المشاهير؟.

قلت: مع قول ابن حبّان هذا، فقد وثقه غير واحد، وقال الحافظ: صدوق يتشيّع[1]. ولكن ابن عبدالهادي حكم مرّة أخرى بأن الرجل مجهول، لأنه ليس له إلا راو واحد.

٣ـ وذكر حديثاً من طريق عقيل بن جابر عن أبيه جابر ثم قال[2]: عقيل بن جابر فيه جهالة. لأنه لم يرو عنه غير صدقة بن يسار قلت: وهو ثقة؟![3].

٤ـ أورد من سنن الدارقطني حديثاً في زكاة الفطر من طريق القاسم بن عبدالله ابن عامر بن زرارة قال: حدثنا عمير بن عمّار الهمداني.. وساق الحديث.

ثم قال: (هـذا إسنـاد لا يثبت لجهـالة بعض رواته، فإن القاسم وعميراً غير مشهورين بعدالة ولا جرح، وكلاهما من أولاد المحدثين، فإن والد القاسم مشهور بالحديث، وجدّ عمير هو أبو الغريف الهداني الكوفي مشهور) أ. هـ.[4].

فمع معرفة ابن عبدالهادي بعين القاسم وعمير، وذكره مما يعرّف بهما أنهما من أولاد المحدثين، وعلى الرغم من أنهما لم يذكرا بجرح ولا بعدالة؛ فقد نص على أن فيهما جهالة ؟!

٥ـ وردّ على ابن الجوزي كلامه فقال: [5] (وكذلك قول المؤلف: وفي طريقه الثاني علي بن صالح وقد ضعّفوه، خطأ منه، ولم يورد في كتاب الضعفاء في ترجمة عليّ هذا القول، ولم يذكر أحداً ضعّفه، ولا نعلم أحداً ضعّفه، لكنه غير مشهور الحال، ولا معروف عند أبي حاتم الرازي، وهو غير ابن حيّ. قال ابن أبي حاتم: علي بن صالح روى عن ابن جريج، روى عنه معتمر بن سليمان، سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه! مجهول.

---

(١) الميـزان ٣/١٦٠، والتقريب ٢/٤٥.

(٢) التنقيـح ١/٢٩١.

(٣) الميـزان ٣/٨٨ والتقريب ١/٣٦٦.

(٤) التنقيـح ٣/١١٦٨ ـ ١١٦٩.

(٥) تنقيح التحقيق ٣/١٢٠٠.

وذكر غير أبي حاتم أنه مكيّ معروف، وأنه أحد العبّاد، كنيته أبوالحسن).

فالرجل لم يضعَّف إذاً ـ في نظر ابن عبدالهادي ـ وقد وصف بأنه أحد العبّاد وأن كنيته أبوالحسن، ومع هذا فهو مجهول عند أبي حاتم، وغير مشهور الحال عند ابن عبدالهادي؟! لأنه فسّر تجهيل أبي حاتم له بجهالة الحال.

فمن أين لنا إذاً أن نلصق بابن عبدالهادي تهمة القول بأن السكوت على الراوي وعدم وجود الجرح فيه؛ توثيق له؟!

٦ـ ذكر[١] ابن الجوزي في التحقيق حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً (الجمعة على من سمع النّداء).

عن سنن أبي داود، من طريق محمد بن سعيد عن أبي سلمة بن نُبيه عن عبدالله بن هارون. . .) الحديث.

ولم يُذكر الرجلان بجرح أبداً من الحفّاظ المتقدمين وإنما رجّح أبوداود أنّ الحديث موقوف! ومع عدم ذكر هذين الراويين بجرح، فقد قال ابن عبدالهادي[٢]:

(هذا الإسناد فيه جهالة، فإن أباسلمة وعبدالله بن هارون غير مشهورين[٣]. . . .)أ. هـ.

٧ـ وفي تعقيبه على حديث أخرجه أحمد[٤] في التكبير يوم العيد، من طريق أبي عائشة أن سعيد بن العاص سأل أباموسى وحذيفة. . .) فذكره. قال:[٥]

(وقال بعضهم: حديث أبي موسى ضعيف، وأبوعائشة غير معروف، وقال أبومحمد بن حزم: أبوعائشة مجهول ـ لا يدرى من هو، ولا يعرفه أحد، ولا تصحّ

---

(١) ما سبق ٢/٩٣٨. والحديث أخرجه أبوداود في السنن ١/٦٤٠، والبيهقي ٣/١٧٣ ـ ١٧٤.

(٢) التنقيح ٢/٩٣٨.

(٣) قال الحافظ عن كل منهما مجهول. التقريب ٢/٤٣٠، ١/٤٥٧. وقال الذهبي في عبدالله ٢/٥١٦: تفرد عنه أبوسلمة بن نُبيه؟! وقال في أبي سلمة ٤/٥٣٢: نكرة؟. . تفرّد عنه محمد بن سعيد الطائفي. وذكر لهما هذا الحديث الذي تفرد به كل منهما عن الآخر؟!

(٤) مسند أحمد ٤/٤١٦. والطحاوي في معاني الآثار ٤/٣٤٦، وابن أبي شيبة في المصنف ٢/١٧٢ والبيهقي ٣/٢٨٩.

(٥) التنقيح ٢/٩٧٦ وانظر المحلى ٥/١٢٥. وقال الحافظ في التقريب ٢/٤٤٤: أبوعائشة: مقبول!

رواية عنه لأحد ـ وقال ابن القطّان: لا يعرفه حاله). ولم يعقّب بشيء، بل هو نقل هذا الكلام محتجاً به على تضعيف الحديث.

هذه جملة النصوص التي وقفت عليها لابن عبدالهادي في مسألة (السكوت هذه) وكلّها ترد على فضيلة الباحث ما نسبه إلى ابن عبدالهادي من موافقته في دعواه الجديدة؟!!

وللأمانة العلمية أقول: بقي نصّان نقل ابن عبدالهادي(١) سكوت ابن أبي حاتم وغيره فيهما، وسكت، بينما وثّقهما الحافظ في التقريب، وسأذكر ما يتعلق بذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

قال الباحث الفاضل:

(٣١ ـ ومَشىَ على هذا المسلك أيضاً: شيخُ الزيلعيِّ الحافظ الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ٣: ٤٣٠، في ترجمة (مبارك بن حسان) أ. هـ.

قلت: والله إن عجبي لا يكاد ينقضي من جرأة فضلية الباحث للتدليل على دعواه بمثل هذا المثال، لأن فضيلته يقول: إن الراوي المسكوت عنه، إذا لم يجرح من غير الساكت، ولم يأت بمتن منكر، كان ذلك من قبيل التوثيق، فهل تحقق شرط واحد من هذه الشروط في مبارك بن حسّان، حتى تعدّ ذكره دليلاً على إلزاق هذه التهمة بالحافظ الذهبي؟!

قال الذهبي(٢) في ترجمة مبارك هذا:

(مبارك بن حسّان (ت) عن عطاء؛ قال الأزدي: يرمى بالكذب، وقال ابن معين: ثقة، وذكره البخاري فما ذكر فيه جرحاً، وقال أبوداود منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقويّ).

ولا يعنينا في هذا المقام تفسير أقوال هؤلاء الأئمة، والجمع بينها، أو الترجيح بين المتعارض منها، وإنما يعنينا شيء واحد هو أن الذهبي ينقل عن العلماء

---

(١) التنقيح ٢/٦٣٨، ٩٤٩.

(٢) الميزان ٣/٤٣٠.

أقوالهم، فنقل سكوت البخاري، كما نقل جرح غيره، فلا أدري كيف فهم الباحث أن الذهبي يذهب مذهبه من هذا المثال؟

وقد تقدّم ذكر نماذج كثيرة ممن سكت عليهم الحفّاظ، وحكم الذهبي بجهالتهم، وأنهم لا يعرفون؟

ولكنني أزيد الأمر تأكيداً فأضع بين يدي القارىء عدداً من الرواة المسكوت عليهم ورأي الذهبي فيهم:

١ـ لقد ترجم البخاري(١) لمحمد بن ابراهيم بن عبدالله الهاشمي وسكت وقال الذهبي: (٢) مجهول.

٢ـ وترجم البخاري(٣) لمحمد بن إبراهيم الباهلي وسكت. وقال الذهبي: (٤) مجهول.

٣ـ وترجم البخاري(٥) لمحمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي وسكت. وقال الذهبي: (٦) روى عنه هشام بن عمار خبراً موضوعاً في الدعاء لحفظ القرآن.. وختم ترجمته بقوله: وآفته القرشي «يعني اتهمه بالوضع»!

٤ـ وترجم ابن أبي حاتم(٧) لإسحاق بن يحيى بن الوليد ابن أخي عبادة بن الصامت وسكت. وقال الذهبي: (٨) نقلاً عن ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة وأقرّه. وقال ابن حجر: (٩) مجهول الحال.

٥ـ وترجم ابن أبي حاتم(١٠) لإسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي وسكت. وقال الذهبي: (١١) لا يعرف.

٦ـ وترجم(١٢) لإسحاق بن عبدالله أبويعقوب الدمشقي وسكت. وقال الذهبي(١٣)

---

(١) التاريخ الكبير ١/٢٧

(٢) ميزان الاعتدال ٣/٤٤٥ والمغني: ٥٤٤

(٣) التاريخ ١/٢٣

(٤) ميزان الاعتدال ٣/٤٤٥ والمغني ٥٤٤

(٥) التاريخ ١/٢٣.

(٦) الميزان ٣/٤٤٦

(٧) الجرح والتعديل ٢/٢٣٧

(٨) الميزان ١/٢٠٤ والمغني ١/٧٥

(٩) التقريب ١/٦٢

(١٠) الجرح والتعديل ٢/٣٧

(١١) الكاشف ١/١١٤

(١٢) الجرح والتعديل ٢/٢٢٨

(١٣) الميزان ١/١٩٤ والمغني ١/٧٢

عن الأزدي: ذاهب الحديث. وأقرّه.

٧ـ وترجم[1] لإسحاق بن عبدالله بن كيسان وإسحاق بن عبدالواحد الموصلي وسكت عليهما. وقال الذهبي [2] عن الأول: قال الحاكم: منكر الحديث وقال الذهبي عن الثاني: متروك. والأمثلة على ما ذكرت أكثر من أن تحصى في هذه العجالة، فكيف يكون هذا مذهب الذهبي؟؟

قال الباحث:

٣٢ ـ (ومَشَى على هذا المسلك أيضاً: الحافظ ابن حجر في مواضع كثيرة من كتبه، مثل «هدي الساري» ٢ : ١٢٣، في ترجمة أحد رجال «صحيح البخاري»: (الحسن بن مُدرك السَّدُوسي)، قال فيها: «.. فكيف يكون بذلك كاذباً؟! وقد كَتَب عنه أبوزرعة وأبوحاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً، وهما ما هما في النقد». انتهى.

٣٣ـ وقال في ٨٧ موضعاً من كتابه «تعجيل المنفعة برجال الأئمة الأربعة»: «ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً»، قَرَن بينهما في أكثر هذه المواضع، وأفرد أحدهما في بعضها، ولكنه في جميع تلك المواطن ذكر سكوتهما عن الجرح من باب التوثيق والتعديل، ورَدَّ به على من زعم جهالة ذلك الراوي، أو ضَعْفَه، بل توسَّع في الاستدلال بالسكوت على وثاقة الراوي، فاستدل بسكوت ابن يونس المصري وأبي أحمد الحاكم الكبير النيسابوري، وابن حبان البستي، وابن النجار البغدادي، وغيرهم). أ. هـ.

قلت: إن هذه الفقرات التي نقلتها من كلام الباحث تستدعي وقفة متأملة متأنية:

١ـ فهو يقول بأن الحافظ ابن حجر قد مشى على هذا المسلك في مواضع كثيرة من كتبه، مع أن الباحث لم يذكر لنا إلا مثالاً واحداً من مقدمة فتح الباري. وساق جميع الأمثلة من «تعجيل المنفعة» فكانت العبارة الدقيقة أن يقول «مشى على هذا

---

(١) الجرح ٢/٢٢٨ و..

(٢) المغني في الضعفاء ١/٧٢.

المسلك في ترجمة فلان في (هدي الساري) وفي مواضع كثيرة من «تعجيل المنفعة» مع عدم تسليمنا قطعاً بصحة هذا الادعاء.

لأن قوله «في مواضع كثيرة من كتبه» يعني أن مثل هذا المسلك في كتب وليس في كتاب واحد هو «تعجيل المنفعة».

قلت: بما أن الكلام على رواة (تعجيل المنفعة) طويل الذيل، فيحسن أن نضع بين يدي القارىء، تلك الترجمة الوحيدة التي اختارها فضيلة الباحث من هدي الساري، حتى يقف منذ البداية على خطّ الانحراف في هذه الدّعوى وليرى معي أن ابن حجر لم يستدل بسكوت البخاري وغيره على التوثيق، وإنما استدل به فقط على نفي الجرح.

قال ابن حجر في ترجمة الحسن بن مدرك السدوسي في هدي الساري[1]:

«أبوعلي الطحان الحسن بن مدرك السدوسي».

١ـ قال النسائي في أسماء شيوخه: لا بأس به.

٢ـ وقال ابن عدي: كان من حفاظ أهل البصرة.

٣ـ وقال أبوعبيد الآجري عن أبي داود: كان كاذباً يأخذ أحاديث فهد بن عوف فيقلبها على يحيى بن حماد.

قلت: والقائل ابن حجر ـ إن كان مستند أبي داود في تكذيبه هذا الفعل، فهو لا يوجب كذباً، لأن يحيى بن حماد، وفهد بن عوف جميعاً من أصحاب أبي عوانة، فإذا سأل الطالب شيخه عن حديث رفيقه ليعرف إن كان من جملة مسموعه فحدثه به أولا، فكيف يكون كذاباً؟

٤ـ وقد كتب عنه أبوزرعة وأبوحاتم ولم يذكرا فيه جرحاً، وهما ما هما في النقد.

٥ـ وقد أخرج عنه البخاري أحاديث يسيرة من روايته عن يحيى بن حماد، مع أنه شاركه في الحمل عن يحيى بن حماد وفي غيره من شيوخه، وروى عنه النسائي وابن ماجه)أ. هـ.

---

(١) هدي الساري ص ٣٩٧.

هذه ترجمة الحسن بن مدرك في هدي الساري، والباحث قد اقتصر منها على قول ابن حجر: «فكيف يكون بذلك كاذباً؟ وقد كتب عنه أبوزرعة وأبوحاتم ولم يذكرا فيه جرحاً، وهما ما هما في النقد». انتهى كلامه.

واستدل الباحث بهذا النص على أن سكوت هذين الإمامين هو توثيق للراوي المسكوت عنه، مع أنه لا وجود للسكوت إطلاقاً، والنص ذاته يقول: كتب عنه أبوزرعة وأبوحاتم. وفَرْق بين الكتابة عن الراوي والسكوت عنه. فالكتابة أقل درجاتها أن الكاتب يعرف عين المكتوب عنه. أما السكوت فلا يشير إلى شيء من هذا.

ونصّ كلامهما في الجرح والتعديل «سئل أبوزرعة عنه، فقال: كتبنا عنه. وسئل أبي عنه، فقال: شيخ».

فهما إذاً لم يسكتا. وكلمة كتبناعنه تعني: يكتب حديثه، وكذلك كلمة (شيخ!)

ثم إذا انضاف إلى معرفة أبي زرعة وأبي حاتم وقولهما فيه، تزكيةُ العلماء للحسن؛ علمت سبب دفاع ابن حجر عن البخاري في إخراجه بعضَ أحاديث للحسن. كما أن مشاركة البخاري للحسن في الأخذ عن بعض شيوخه ومنهم يحيى بن حماد ـ أهّلته لمعرفة صحيح حديثه من مدخوله، وهذا الظن به.

قال الباحث:

(٣٤ ـ وأُوردُ هنا جملة ملتقطةً من مقدمة كتابه المذكور، لصلتها بكلامه في الكتاب، ثم أوردُ بعدها طائفة من عباراته في الكتاب، كنماذج في الموضوع لما قدَّمتهُ، وأشير إلى باقي المواضع فيه بأرقام الترجمات التي تضمنت عبارته المشارَ إليها، قال رحمه الله تعالى في مقدمة «تعجيل المنفعة» ص ٢ ـ ٤.

٣٥ ـ «أما بعد فقد وقفتُ على مصنَّف للحافظ أبي عبدالله محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي، سَّماه: «التذكرة برجال العشرة» ضمَّ إلى من في «تهذيب الكمال» لشيخه المِزِّي: من في الكتب الأربعة، وهي «الموطأ»، و «مسند الشافعي»، و «مسند أحمد»، و «المسند» الذي خرَّجه الحسين بن محمد بن

خسرو من حديث الإمام أبي حنيفة.

وعثرتُ في أثناء كلامه على أوهام صعبة فتعقبتها، ثم وقفتُ على تصنيف له أفرد فيه رجال أحمد، سمَّاه «الإكمال، بمن في مسند أحمد من الرجال، ممن ليس في تهذيب الكمال»، فتتبعت ما فيه من فائدة زائدة على «التذكرة».

ثم وقفت على جزء لشيخنا الحافظ نورالدين الهيثمي، استدرك فيه ما فات الحسينيَّ من رجال أحمد، وعثرتُ فيه على أوهام، ثم وقفتُ على تصنيف للإمام أبي زرعة ابن شيخنا حافظ العصر أبي الفضل عبدالرحمن بن الحسين العراقي، سمَّاه «ذيل الكاشف»، تتبَّع الأسماء التي في «تهذيب الكمال» ممن أهمله «الكاشف»، وضَمَّ إليه من ذكره الحسيني من رجال أحمد، وبعضَ من استدركه الهيثمي، وصيَّر ذلك كتاباً واحداً، واختصَرَ التراجم فيه على طريقة الذهبي، فاختبرتهُ فوجدتُه قلَّد الحسينيَّ والهيثميَّ في أوهامهما، وأضاف إلى أوهامهما من قِبَله أوهاماً أخرى.

وقد تعقَّبتُ جميع ذلك، مبيِّناً محرَّراً، مع أني لا أدعي العصمة من الخطأ والسهو، بل أوضحتُ ما ظهر لي، فأقول عقِبَ كل ترجمة عثرتُ فيها على شيء من ذلك: (قلتُ)، فما بعدَ (قلتُ) فهو كلامي، وكذا أصنع فيا أزيده من الفوائد ومن جرح أو تعديل، أو ما يتعلق بترجمة ذلك الشخص غالباً». انتهى كلام الحافظ ابن حجر في مقدمة «تعجيل المنفعة».

(٣٦ ـ وإليك طائفة من عباراته فيه، كنماذج لما أشرتُ إليه، وأشيرُ إلى باقي المواضع التي قال فيها ذلك في الكتاب المذكور، برقم الترجمات فيه، والرقم قبل الترجمة هنا هو رقمها في «تعجيل المنفعة»، قال رحمه الله تعالى:

«٨ ـ إبراهيم بن الحسن، ذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وذكره الذهبي في «الضعفاء» ولم يذكر لجرحه مستنداً). أ. هـ.

قلت: (١)أطال الحافظ في ترجمته، وذكر الكثير مما يعرِّف بشخصه وحاله، وذكر

---

(١) ملحوظة: الكلام المسوق بعد الرقم هو نص كلام الباحث، وقد جعلته بين قوسين، وبداية كلامي قلت.

في الرواة عنه كثير النوّا، ويحيى بن المتوكّل، وفضيل بن مرزوق، قال الحافظ: وذكره ابن حبّان في الثقات. . فاختزال الترجمة، والاقتصار منها على المراد مناف لمقتضيات البحوث العلمية التي تشترط الدقّة في النقل؟!

(١٥ـ إبراهيم بن عبدالرحمن الحضرمي، مجهول. قلت: ذكره ابن يونس ولم يذكر فيه جرحاً)أ. هـ.

قال الحافظ:

(إبراهيم بن عبدالرحمن بن رافع الحضرمي، عن أبيه، وعنه فرج بن فضالة. مجهول!

قلت: لم يذكره ابن أبي حاتم، وحديثه بهذا السّند في تحريم الخمر والميسر والمزر. . الحديث.

عن عبدالله بن عمرو. وقد ذكره ابن يونس فقال: أحسبه إبراهيم بن عبدالرحمن بن فروخ التنوخي، ولم يذكر له راوياً غير فرج، ولم يذكر فيه جرحاً). أ. هـ. كلام الحافظ.

قلت: هذا النص التام الصحيح، ومنه يفهم الأمور الآتية:

١ـ الأول: أن الرجل غير معروف إلا بما ذكر في سند حديثه؟!

٢ـ الثاني: أن ابن يونس لم يعرف عينه فضلاً عن حاله؟ فقال: أحسبه فلاناً؟.

٣ـ الثالث: أنه لم يذكر له راوياً غير فرج بن فضالة، وهو مجهول عند الحافظ غالباً.

يعني أن الحافظ قد ساق هذا النصّ ليؤكّد جهالة الرجل، لا ليثبت المعرفة والوثاقة؟!

(٣٠ـ أخْشَن السَّدوسي، قال في «الإكمال»: مجهول. قلت: لم يذكر البخاري ولا ابن حاتم فيه جرحاً)أ. هـ.

قال الحافظ:

٣٠ـ (أ) أخشن السَّدوسي عن أنس، وعنه أبوعبيدة عبدالمؤمن بن عبيدالله

السّدوسي ذكره ابن حبان في الثقات، زاد في الإكمال: وهو مجهول. قلت: لم يذكر البخاري ولا ابن حاتم فيه جرحاً، وصرح فى روايته سماعه من أنس، وللحديث الذى أخرجه له أحمد فى الاستغفار شاهد من حديث أبى هريرة عند مسلم.) أ. هـ.

قلت: ليس للرجل غير راوٍ واحد، وقد ذكره ابن حبّان على قاعدته في الثقات وهو عنده مقبول في المتابعات والشواهد، وصرّح صاحب الاكمال بأنه مجهول.

وكأن الحافظ مال مع ابن حبّان في تقوية حاله، ما دام لحديثه شاهد عند مسلم؟! وانظر الفرق بين النصّين.

(٦٠ ـ أعين أبو يحيى الأنصاري البصري، لا يعرف. قلت: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً) أ. هـ.

قال الحافظ:

٦٠ ـ أعين أبو يحيى الأنصاري البصري، عن أنس، وعنه الضحاك بن شرحبيل، لا يعرف. قلت: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً، وقال ابن حبان في الثقات: أحسبه الذي يقال له الخوارزمي، كذا قال، وقد فرق بينهما البخاري، والله أعلم، والخوارزمي من رجال (التهذيب).

قلت: فإذا كان ابن أبي حاتم قد سكت عليه، وصرّح ابن حبّان بعدم معرفة شخصه، وجعلهما البخاري اثنين، وليس له إلا راوٍ واحد، فهل يصدّق أن الحافظ يعدّه ثقة؟!

٦٣ ـ أمية بن شِبْل اليماني، قال ابن المديني: ما بحديثه بأس. قلت: لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً) أ. هـ.

قال الحافظ:

٦٣ ـ (أ) أمية بن شبل يمانى، روى عن عثمان بن بوذويه وعروة بن محمد بن عطية والحكم بن أبان، وعنه إبراهيم بن خالد وهشام بن يوسف وغيرهما، قال ابن المديني: ما بحديثه بأس، قلت: لم يذكر البخاري ولا ابن أبى حاتم فيه جرحاً، وذكره ابن حبّان فى الثقات، وذكر له الذهبي فى (الميزان) حديثاً استنكره، خولف

في وصله.

قلت: هذا رجل روى عنه جماعة وقال ابن المديني: ما بحديثه بأس، وذكره ابن حبان في الثقات واستنكر له الذهبي حديثاً؟!

فهل هذا الكلام من الحافظ يدلّ على أنه يعتدّ بسكوت البخاري أو غيره؟ أو هو بيان ما يعرفه عن الراوي؟!

ثم أين يذهب الباحث بقول ابن المديني: ما بحديثه بأس؟، فلا معنى للاحتجاج بالسكوت أصلاً؟!

(٧٥ ـ أيمن بن مالك الأشعري، وثقه ابن حبان. قلت: وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً) أ. هـ.

قال الحافظ:

٧٥ ـ (أ) أيمن بن مالك الأشعري عن أبي أمامة وأبي هريرة، وعنه قتادة، وثقه ابن حبان،قلت:وأخرج حديثه في صحيحه،وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً وأكثر ما يقع في الروايات عن أيمن غير منسوب، وكذا في تاريخ البخاري، وقال: لم يُذكر سماعه من أبي أمامة، ولا سماع قتادة منه) أ. هـ.

قلت: إن توثيق ابن حبّان إيّاه، وإخراج حديثه في صحيحه يعني أنه مقبول الرواية عنده، ولا يخرّج ابن حبّان لمثل هذا، إلا إذا كان له متابع أو شاهد، اللهم إلا نادراً.

وبالعودة إلى موارد الظمآن(١) وجدنا ابن حبان قد خرّج من حديث همام بن يحيى عن قتادة عن أيمن عن أبي هريرة مرفوعاً: (طوبى لمن رآني وآمن بي....) الحديث.

وخرّج نحوه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

ورواية ابن حبان توضّح لك أن دفاع ابن حجر عن الرجل لأنه توبع على حديثه، فهو مقبول إذاً؟ كما توضّح قول البخاري لم يذكر سماعه من أبي أمامة ـ وهنا لم

---

(١) موارد الظمآن (٢٣٠٢، ٢٣٠٣).

يذكر سماعه من أبي هريرة ـ كما لم يذكر سماع قتادة منه، وإنما كانت الرواية معنعنة.

(٩٥ ـ بشير بن أبي صالح، مجهول. ذكره البخاري في «التاريخ» ولم يذكر فيه جرحاً) أ. هـ.

قال الحافظ:

(٩٥ ـ (أ) بشير بن أبى صالح عن أبي هريرة قال أحمد حدثني يحيى بن زيد ابن عبدالملك عن أمّه عن بشير بن أبي صالح، وكان يقال له ابن نفيلة، عن أبي هريرة رفعه: ثمن الحرمة حرام، مجهول. قلت: نسبه الديلمي في (الفردوس) إلى تخريج أحمد، لكن قال: عن جبير ابن أبي صالح، وكذا وجدته في نسخة أخرى من المسند، وقد ترجم فى (التهذيب) لجبير ابن أبي صالح، ونسبه إلى (الأدب المفرد) للبخاري، لكن فيه أنه يروي عن الزهري، ويروي عنه ابن أبي ذئب، وفي تاريخ البخاري: جبير أبوصالح عن أبي هريرة، روى عنه يزيد بن أبي زياد، ولم يذكر فيه جرحاً، وذكر بعده حبيب بن أبي صالح يروي عنه ابن أبي ذئب، حديثه في أهل المدينة فهذا أقرب أن يكون المراد، لأن الذي يروي عن الزهري يصغر عن الرواية عن أبي هريرة).

قلت: إن عين الرجل غير معروفة، والذي في تاريخ البخاري: جبير أبوصالح سكت عليه؟!

فهل رجّح فضيلة الشيخ أنّه هو هو، وبشير بن أبي صالح يروي عن أبي هريرة، بينما جبير بن أبي صالح يروي عن الزهري، ويروي عنه ابن أبي ذئب؟! وقد نص الحافظ على أن الذي يروي عن الزهري يصغر عن الرواية عن أبي هريرة؟! وكل الذي استطاع الحافظ قوله عن حبيب بن أبي صالح، فهذا أقرب أن يكون المراد، أما من المراد على الحقيقة فلم يعرفه الحافظ أيضاً، فهو إذن مجهول؟!

(١٠٦ ـ بلال بن أبي بلال، لا يعرف. قلت: قد ذكره البخاري في «التاريخ». ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم). أ. هـ.

قال الحافـظ :

(١٠٦ ـ (فه) بلال بن أبي بلال عن أبيه، وعنه أبوحنيفة لا يعرف، قلت: كذا أفرده الحسيني وتبعوه، وهو بلال بن مرداس المترجم له في التهذيب. وقد أعْلم له الحسيني في التذكرة علامة أبي حنيفة بعد علامة (ت) وجزم الحافظ أبو عبدالله بن خسرو في منسد أبي حنيفة بأن بلال بن أبي بلال النصيبي هو بلال الراوي عن وهب ابن كيسان، وساق في ترجمته حديثين، كان ساقهما في ترجمة بلال بن وهب بن كيسان، لكن وقع عنده في الموضعين بلال عن وهب، كما ترجم به، ولم يعرج على ترجمة ثالثة يقول فيها بلال غير منسوب عن وهب، فاعتمد الحسيني على ما ترجم به ابن خسرو ثانياً، مع أنه لم يقع له في طريق من الطرق التي ساقها، بلفظ بلال بن أبي بلال، ولا بلال بن مرداس، بل تارة وقع عنده عن وهب، وتارة ابن وهب، وكذا رواه أبوبكر الأبهري، عن أبي عروبة ثنا حدير ثنا محمد بن الحسن، ولم يذكر المزّي لوهب بن كيسان ولداً يسمى بلالاً، وقد أورد الحديث ابن خسرو من طريق محمد بن يحيى عن الحسين وعن أبي حنيفة عن بلال عن وهب، والذي تحـرّر لنا من صنيع المزي في التهذيب أنه واحد، فإنه وصفه بأنه النصيبي، وأنه ابن مرداس، وأنه يروي عن وهب بن كيسان وأنه يروي عنه أبوحنيفة كل ذلك فيه، ولم يقع عنده أنه وهب بن كيسان، ولا في ترجمة وهب أن له ولداً اسمه بلال، ولا أنه يكنى أبا بلال، بل كنيته أبونعيم بالاتفاق، وقد ذكر البخاري في التاريخ أن بلال بن مرداس فزاري، يروي عن خيثمة البصري وشهر بن حوشب، ويروي عنه عبدالأعلى الثعلبي وليث بن أبي سليم والسدّي، ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم.

قلت: إن هذه الترجمة كسابقتها، بل هي أشدّ اختلافاً، والشخص المسكوت عليه اسمه بلال بن مرداس الفزاري، يروي عن خيثمة البصري وشهر بن حوشب، ويروي عنه عبدالأعلى الثعلبي وليث بن أبي سليم والسدّي؟!

بنيمـا الـذي ذكـره البـاحث بلال بن أبي بلال: يروي عن أبيه، يروي عنـه

أبـوحنيفـة؟ فهـو إذن مجهـول لا يعرف، كما قال الحسيني، وليس ثقة أو عدلاً معروفاً، كما قال الباحث.

وإن كان هو بلال بن مرداس ـ كمـا رجّحـه الحـافظ، فإن الـرجل من رجال التهذيب وهو مقبول(١)؟؟!

والمقبول ليس ثقة كما يعلم فضيلة الشيخ، بل هو أقرب إلى الجهالة، أو جهالة الحال في كثير من الأحيان.

(٢٠٧ ـ الحسن بن يحيى المروزي، فيه نظر. قلت: ذكره ابن النجار في ذيل «تاريخ بغداد» ولم يذكر فيه جرحاً) ا. هـ.

قال الحافظ: ٢٠٧ ـ (فع) الحسن بن يحيى المروزي، عن ابن المبارك والنضر بن شميّل وغيرهما، وعنه أحمد وغيره فيه نظر، قلت: روايته عند أحمد مقرونة بعلي بن إسحاق كلاهما عن ابن المبارك، وعَلاّها عبد الله بن أحمد عن أحمد بن جميل عن ابن المبارك، وذكره ابن النجار في تاريخ بغداد، وذكر أنه يروي عنه أيضاً يزيد بن يحيى الزهري، ولم يذكر فيه جرحاً، ووقع في الطبقة الثالثة من الثقات لابن حبـان: الحسن بن يحيى المروزي، عن كثير بن زياد، وعنه ابن المبارك، فما أدري هو، هو انقلب، أو هو آخر غيره ؟.

قلت: إن الحافظ ينصّ على أن روايته عند أحمد مقرونة؟، وذكر له عدداً من الرواة، ونقل ما في الثقات ثم أظهر تشكله بمعرفة المترجم، ولم يحتجّ بسكوت ابن النجار، وإنما حكاه فقط؟!

٢٣٧ ـ حميد بن على أبوعكرشة العقيلي، قال الدارقطني: لا يستقيم حديثه ولا يحتج به، وقال أبوزرعة: كوفي لا بأس به. قلت: لم يذكر البخاري فيه جرحاً.

قال الحافـظ:

(٢٣٧ ـ (أ) حميد بن علي أبوعكرشة العقيلى، عن الضحاك بن مزاحم، يقال مرسلاً، وعنه مروان بن معاوية، قال الدارقطني: لا يستقيم حديثه ولا يحتج

---

(١) التقـريب ١/١١٠.

به، وقال أبوزرعة: كوفي لا بأس به، قلت: لم يذكر البخاري فيه جرحاً، وذكره ابن حبّان في الطبقة الرابعة من (الثقات)، والعجب أنه أورد الراوي عنه وهو مروان بن محمد فى الطبقة الثالثة، ولم يذكره أبو أحمد الحاكم في (الكنى)، ولا ذكر ابن حبـان كنيته هذه، وفي (الميزان) حميد بن عليّ الكوفي، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وهو غير هذا).

قلت: إن أبازرعة قال: لا بأس به وذكره ابن حبّان في الثقات، وقال الدارقطني لا يستقيم حديثه ولا يحتج به، أفلا أخذ فضيلة الباحث بقول واحد من هؤلاء، أو صرفه ذلك عن ذكر مثال منقوض من سياقة نصّه ذاته؟!

٣٢٣ ـ روح بن عابـد الشـامي، فيه جهـالـة، كذا ذكر الحسيني، ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً)أ. هـ.

قال الحافـظ:

(**٣٢٣** ـ روح بن عابد شامي، روى عن أبي العوام عن معاذ، وعنه أبوالمليح بن أسامة وعلى بن زيد بن جدعان، فيه جهالة. كذا ذكر الحسيني، والذي في المسند رواية علي بن زيد عن أبي المليح عن روح، فعلي يروي عن أبي المليح لا عن روح، ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم في روح هذا جرحاً، ولا رأيت له ذكراً في تاريخ ابن عساكر).

قلت: وقال ابن ماكولا:(١) (روح بن عابد سادن بيت المقدس، يروي عن أبي العوّام روى عنه أبوالمليح). وقال الذهبي في المشتبه: روح بن عابد المقدسي.

فروح هذا ليس له إلّا راوٍ واحد هو أبوالمليح، فلو ذهبنا إلى أن الرجل معروف العين والاسم والبلد، وأنه سادن بيت المقدس، ولكن هل يكفي هذا في إثبات العدالة؟.

إن الحافظ بن حجر يعدّ من ليس له غير راوٍ واحد مجهولاً، فهذا مجهول الحال على أقل تقدير. وبخاصة أن الحافظ ـ كما سيأتي ـ قد نصّ على أن من سكت

---

(١) الاكمال ٦/٢. والتاريخ الكبير ٣/٣٠٨. والمشتبه ٢/٤٢٧.

عليه البخاري، ولم يُطلّع فيه على حرج فهو مستور ـ يعني مجهول الحال ـ.

(٣٣٠ـ زكريا بن سلام أبويحيى العبسي الكوفي الأصم نزيل الري، سَمِعَ منه حكامُ بنُ سَلْم ولم يذكر فيه جرحاً، ولا ابنُ أبي حاتم) أ. هـ.

قال الحافظ:

(٣٣٠ـ (أ) زكريا بن سلام أبو يحيى العبسى الكوفى الأصم نزيل الريّ، حدث عن أبيه والعلاء بن بدر ومنصور بن المعتمر وغيرهم، روى عنه إسحاق بن سليمان الرازي ويزيد بن هارون وجماعة، قال البخاري: روى عن العلاء بن بدر: أوتر سعد بركعة، وسمع سعيد بن مسروق. سمع منه حكام بن سَلْم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات).

قلت: هذا الراوي قد روى عنه جماعة منهم يزيد بن هارون فزالت جهالة عينه، ولم يجرح فهو مستور، وقواعد المحدثين لا تقول بغير هذا. وسيأتي الكلام على قبول رواية المستور وردّها.

ولا يخفى أن اختزال الباحث عبارة البخاري أوقع في لبس جعلنا نحسب أنّ الذي لم يذكر فيه جرحاً هو حكّامُ بن سَلْم؟ إضافة إلى أنه جعل الرواة عنه واحداً، وهم جماعة؟!

(٣٨٥ ـ سُقير العَبْدي، قال الحسيني: مجهول، ولم يصب في ذلك، فقد ذكروه في حرف الصاد المهملة ـ أي صُقير ـ ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه قَدْحاً) أ. هـ.

قال الحافظ:

٣٨٥ ـ (أ) سقير العبدي، عن سليمان بن صرد، وعنه أبو إسحاق السبيعي، قال الحسيني مجهول. ولم يصب في ذلك. فقد ذكروه في حرف الصاد المهملة، ولم يذكر البخاري ولا ابن ابى حاتم فيه قدحاً، وذكره ابن حبان فى الثقات.

قلت: كأن الحافظ ـ رحمه الله ـ يرى أن من يروي عنه مثل أبي إسحاق السبيعي ترتفع جهالة عينه وإلا فإن اسم الرجل على وجه التحديد غير معروف، فضلاً عن شخصه وحاله؟

ففي التاريخ[1] الكبير سمّاه (صعير)، وفي الجرح والتعديل قال: (صقر، ويقال: صقير العبدي روى عن سليمان بن صرد، روى عنه أبواسحاق الهمداني..) أ. هـ.

وفي الثقات: سماه صقير العبدي فقط!

فالرجل إذن ليس له غير راوٍ واحد هو أبو إسحاق السبيعي، وعلى هذا فهو مجهول عند جماهير المحدثين. وهو مجهول الحال (مقبول) عند ابن حبان وابن القطّان والحافظ في الأحايين؟!!

(٤٣٤ـ سويد بن الحارث، مجهول لا يعرف. قلت: هذه مبالغة.. وقد ذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم)أ. هـ.

قال الحافظ:

(٣٤ ـ (أ) سويد بن الحارث، عن أبي ذر، وعنه عمرو بن مرة، مجهول لا يعرف.

قلت: هذه مبالغة فإن سند الحديث عند أحمد الى هذا الرجل على شرط الصحيح، والمتن طرف من حديث في الصحيح لأبي ذرّ، أتم من هذا، قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا: ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال عفان عن سعيد بن الحارث وقال ابن جعفر: سويد بن الحارث، عن أبى ذر رفعه: (ما أحب أنّ لي أُحدُاً ذهباً أموت يوم أموت وعندي منه دينار إلا أن أرصده لغريم» انتهى. وقول محمد: محمد بن جعفر هو الصواب، فكذلك أخرجه أبوداود الطيالسي عن شعبة عن عمرو بن مرة سمع سويد بن الحارث سمع أباذر يقول قال لى، فذكر الحديث، وكذلك أخرجه الدارمي في كتاب الرقاق من مسنده عن سليمان بن حرب عن شعبة عن عمرو ولفظه سمعت سويد بن الحارث يقول نحوه فهذان حافظان وافقا محمد بن جعفر على تسميته، وشذّ عفان فسماه سعيداً ويحتمل أن يكون ذلك من قبل شعبة وقد ذكر البخاري سويداً ولم يذكر فيه جرحاً

---

(١) التاريخ الكبير ٤/٣٣٠، والجرح ٤/٤٥٢، والثقات ٤/٣٨٥.

وتبعه ابن أبي حاتم).

ووصف الحافظ قولَ الحسيني بالمبالغة، لم يكن لسكوت البخاري وابن أبي حاتم جزماً ؟!! وإنما لأن الاسناد إلى الرجل على شرط الصحيح، والراوي عنه هو عفّان عند أحمد، وعمرو بن مرّة عند أبي داود الطيالسي والدارمي.

قال الحافظ: وهذان حافظان وافقا محمد بن جعفر ـ شيخ أحمد ـ على تسميته سويداً؟!

أضف إلى هذا أن المتن كلّه طرف من حديث في الصحيح؟!، ولم يجرح الرجل من النقاد وهذا يعني أن الرجل ارتفعت جهالة عينه برواية اثنين عنه، وتوبع على حديثه، فقلبت روايته لهذا كلّه، وليس لمجرّد السكوت. والله أعلم.

٤٥٧ ـ شيبة بن مساور، ويقال: مِسْوَر، البصري، قال الحسيني: ليس بمشهور.

قلت: بل هو معروف، مكي نَزَل البصرة.. عن ابن معين: ثقة.. ولم يذكر البخاري فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم.

(٤٥٧ ـ (فه) شيبة بن مساور ويقال: مسور بصري، روى عن ابن عباس وبكر ابن عبدالله المزني، روى عنه أبوحنيفة، قال الحسيني: ليس بمشهور، قلت: بل هو معروف، مكى نزل البصرة، ويقال: إنه سكن واسط، وفي تاريخ الدوري عن ابن معين: شيبة بن مساور واسطي ثقة، انتهى، وهو من أتباع التابعين، وروايته عن ابن عباس مرسلة، وحديثه من طريق محمد بن شجاع المدلجي عن الحسن بن زياد عن أبي حنيفة عن شيبة بن مسور، بكسر أوله وسكون المهملة، ووقع في خط الحسيني ميسور بزيادة مثناة تحتانية سابقة أو فوقانية لاحقة، وكلاهما تصحيف وروى أيضاً عن الحسن البصري وعدي بن أرطأة وعبدالله بن عبيد بن عمير، وروى عنه أيضاً عبّاد بن أبي عليّ وعبيد الله بن عمر العمري، وأخرج البيهقي من طريق الليث عن عبدالعزيز بن أبي سلمة عن عبيدالله العمري عن رجل من أهل واسط يقال له شيبة بن مساور، سمعت عمر بن العزيز يقول على المنبر: أيها الناس إن

الله لم ينزل كتاباً بعد كتابكم، ولا أرسل رسولاً بعد رسولكم، وليس لأحد أن يطاع في معصية الله تعالى، وروى عنه أيضاً عبدالكريم بن أبي المخارق رواية ذكرها البخاري، فقال عن شيبة بن مساور عن عبدالله بن عبيد أن عبيد الليثي وهو ابن عمير رأى النبي صلى الله عليه وسلم أكل خبزاً ولحماً، ثم صلى ولم يتوضأ، ولم يذكر فيه البخاري جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من (الثقات).

قلت: ليس مجرد سكوت البخاري وابن أبي حاتم هو الذي احتجّ به الحافظ على معرفة الرجل؟!

فقد روى عن شيبة هذا أبوحنيفة الامام، وعبّاد بن أبي عليّ وعبيدالله بن عمر العمري، وعبدالكريم بن أبي المخارق.

والحسيني مع كلّ هؤلاء الرواة قال: ليس بمشهور، فردّ عليه الحافظ قائلاً: بل هو معروف.. والمعرفة ـ كما يعلم فضيلة الشيخ ـ لا تقتضي التوثيق عند علماء الحديث.

ولست أدري لماذا يعدل فضيلته عن التوثيق الصريح من ابن معين، إلى دعوى التوثيق الضّمني هذه.

ونحن لو سلّمنا للباحث بأن الرجل معروف العين، ولم يُنقل عن أحد جرحه، ولم يرو منكراً، فإننا نعوّل في توثيقه على قول إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين، لا على سكوت البخاري وابن أبي حاتم..

(٥٤٥ـ عبدالله بن أبي سعيد المدني أبوزيد، لا يُدرى من هو. قلت: أخرجه البخاري في «التاريخ» ولم يُجرح، ولم يأتِ بمتْنِ منكر، فهو على قاعدة «ثقات ابن حبان» أ. هـ.

قال الحافـظ:

(٥٤٥ ـ (أ) عبدالله بن أبي سعيد المدني أبوزيد، عن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما، وعنه أبو يعفور وغيره، لا يُدرى من هو، قلت: الغير الذى روى عنه أيضاً أبوخالد واسمه عثمان أو يزيد، ذكر ذلك أبو أحمد في الكنى، وقد أخرج له

أحمد حديثه من طريق ابن جريج عن أبي خالد، ومن طريق شيبان عن أبي يعفور كلاهما عنه، عن حفصة رضي الله عنها في فضل عثمان رضي الله عنه، وأخرجه البخاري أيضاً في التاريخ من طريق ابن جريج به، ومن طريق أبي حمزة السكّري عن أبي يعفور، وقال أبو أحمد الحاكم في الكنى: أبو يعفور الراوي عنه أراه عبدالرحمن بن عبيد يعني أبايعفور الأصغر، وتلخص من هذا أن لعبدالله بن أبي سعيد راويين، ولم يجرح، ولم يأت بمتن منكر، فهو على قاعدة ثقات ابن حبان، لكن لم أر ذكره في النسخة التي عندي، والله أعلم).

قلت: إن الحافظ قد لخّص حال الرجل أحسن تلخيص في ختام الترجمة التي بين يديك، وذكر أن له راويين، ولم يجرح، ولم يأت بمتن متنكر، فهو على قاعدة ثقات ابن حبّان.

والحافظ ـ كما هو معلوم ـ لا يرتضي منهج ابن حبّان في التوثيق، ويحكم على مثل هذا الراوي بأنه مستور. والمستور يعتبر به ويستشهد بأحاديثه، ولا يحتج به إذا انفرد.

٧٢٣ ـ عثمان بن حسَّان، ذكره ابن حبان في «الثقات» وابنُ أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً.

قال الحافظ:

٧٢٣ ـ (هب) عثمان بن حسان، عن فلفلة الجعفي عن ابن مسعود في القرآن، وعنه أبوهمام، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً.

قلت: قال الحافظ في مقدمة (التعجيل)[1]: (فلما وقفت على إكمال الحسيني، عزوت الوهم إليه، فإن تفرّد به ابن شيخنا ـ يعني العراقي ـ أو شيخنا الهيثمي بيّنته، فأقول عقب كل ترجمة عثرت فيها على شيء من ذلك.

قلت: فما بعد (قلت): فهو كلامي، وكذا أصنع فيما أزيده من الفوائد من جرح أو تعديل..)أ. هـ.

---

(١) التعجيل ص ١٢.

وهذه الترجمة **ممّا** تفرّد به الهيثمي ـ كما هو رمزه في مقدمة التعجيل،(١) وليس للحافظ فيها كلمة واحدة فالاستدلال بها على منهج الحافظ خطأ واضح.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد:(٢) (ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثّقه ولم يجرحه) أ. هـ.

قلت: وقد أوضحت منهج الهيثمي في هذه المسألة فيما سبق، فارجع إليه؟!

٧٥٥ ـ علي البصري أبو الحكم، كذا وقع في بعض النسخ (عليٌّ)، والصواب: زيدٌ، وهو ابن أبي الشعثاء . . ، قال البخاري في «التاريخ» ـ وتبعه ابنُ أبي حاتم والحاكم أبو أحمد في «الكنى» ـ : زيدُ بن أبي الشعثاء، ولم يذكروا فيه جرحاً.

وقال الحافظ :

٧٥٥ ـ (أ) علي البصري أبو الحكم، عن أبي بحر عن البراء في فضل المصافحة، روى عنه أبوبلج كذا وقع في بعض النسخ عليّ، والصواب زيد وهو ابن أبي الشعثاء البصري وقد تقدم، كذا ذكر الحسيني ومن تبعه، وهو يوهم أن الاختلاف فى اسمه من النسخ وليس كذلك، وإنما الاختلاف فيه على أبي بلج، فقال الأكثر: منهم هشيم وأبو عوانة عنه عن زيد بن أبي الشعثاء، ومنهم من قال عن زيد أبي الحكم، ومنهم من قال عن زيد أبي الشعثاء ذكرها ابن حبان.

قلت: وليس بين القول الثاني والأول اختلاف، والثالث مقلوب إنما أبو الشعثاء والد زيد لا كنيته، وأبو الشعثاء هذا ليس هو سليم بن أسود الراوي المشهور الذي يروي عن عائشة رضي الله عنها والد أشعث بن أبي الشعثاء، ذاك كوفي، وهذا بصري لا رواية له بل الرواية لولده عن غيره.

وخالفهم زهير بن معاوية فرواه عن أبي بلج قال حدثني عليّ أبو الحكم فسمّاه علياً، وانفرد بذلك، ومن طريقه أخرجه أحمد وخالف زهير أيضاً في السند فأدخل

---

(١) ما سبق ص ٩.

(٢) المجمع ١٥٢/٧.

بين أبي الحكم والبراء ابن عازب راوياً وهو أبوبحر كما سيأتي في ترجمته، وقد قال البخاري في (التاريخ) وتبعه ابن أبي حاتم والحاكم أبو أحمد في الكنى: زيد بن أبي الشعثاء أبو الحكم العنزي ويقال البجلي ولم يذكروا فيه جرحاً، وذكره ابن حبّان في (الثقات).

قلت: إن الحافظ في هذه الترجمة ينقل خلاف المتقدّمين في اسم الرجل، وتحديد شخصه؟

وقد أوضح أن ليس له غير راوٍ واحد هو أبو بلج، ونصّ على أن الذين ترجموه كالبخاري وابن أبي حاتم وأبي أحمد الحاكم في الكنى، لم يذكروه بجرح، وأدخله ابن حبّان في ثقاته، على قاعدته فيمن لم يجرح؟

ولعلك تلاحظ في هذه الترجمة أنهم اضطربوا في اسمه على أقوال:

- فمن قائل: هو علي أبو الحكم البصري. ذكره زهير بن معاوية.
- ومن قائل: بل هو زيد أبو الحكم.
- والأكثرون على أنه زيد بن أبي الشعثاء أبو الحكم العنزي. وهذا الذي لم يذكروا فيه جرحاً.
- ومنهم من قال: زيد أبو الشعثاء.

فكيف تتأتى الوثاقة لرجل لم يحدّد اسمه فضلاً عن معرفة ذاته؟

١٤١٨ - **أبوهمّام الشعباني**، مجهول، قاله الحسيني. قلت: ذكره الحاكم أبوأحمد تبعاً للبخاري فيمن لا يُعرف اسمُه، ولم يذكر فيه جرحاً». انتهى.

قال الحافظ:

١٤١٨ - (أ) أبوهمام **الشعباني**، عن رجل من خثعم، له صحبة، وعنه يحيى ابن أبي كثير، مجهول، قاله **الحسيني**، قلت: ذكره الحاكم أبو أحمد تبعاً للبخاري فيمن لا يعرف اسمه: ولم يذكر فيه جرحاً.

قلت: كل الذي عرف عن الرجل أنه روى عن أبي هريرة وعن رجل من خثعم،

---

(١) انظر ترجمته في كنى البخاري ص (٨١) والجرح ٩/٤٥٥، والاستغناء لابن عبدالبرّ رقم (٢٥٠٥).

وعنه يحيى بن أبي كثير، فهل قول الحسيني: مجهول كثير عليه؟ إذا رأيت ذلك فقل: مجهول الحال على أحسن الأحوال؟!!

قال الباحث:

٣٧ ـ فهذه ١٩ موضعا اخترتُ ذكرها، لأن الحافظ ابن حجر استدل فيها على أن سكوت هؤلاء الحفاظِ النقادِ: البخاريِّ وابن أبي حاتم وأبي زرعة وغيرهم، عن الراوي، يُعتبر من التوثيق أو**التعريف** به، وينفي الجهالة أو الضعف عنه) أ. هـ.

قلت: قول الباحث بأن سكوت الحفاظ يعبتر من التوثيق أو التعريف بالراوي، وينفى الجهالة أو الضعف عنه. قول متشابك غريب!

لأنك لو سألت فضيلته هل مجرد المعرفة تعني الوثاقة؟ لقال: لا؟ ولو قلت له: هل مجرّد نفي الجهالة ينفي وجود المنكر في الرواية، ومن ثم ينتفي الضعف؟ لقال: لا، أيضاً.

وقد اتضح لك من الأمثلة التسعة عشر أنها ليست في صالحه، وأكثرها أدلّة ضدّه. والله المستعان.

قال الباحث:

وبقي ٦٨ موضعاً استدلَّ فيها بسكوت البخاري أو ابن أبي حاتم أو بسكوتهما معاً عن الرواي، على وجودِ الوثاقةِ أو المعرفة به، وعلى نفي الجهالة أو الضعف عنه، أسوق أرقام تراجمها في الكتاب المذكور لتعرف:

١٠، ٣٣، ٤١، ٨٧، ٢٠٠، ٢١٠، ٢٢٨، ٢٤٢، ٣٠٣، ٣١٦، ٣٣٢، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٩٤، ٤١٣، ٤٧٠، ٤٩١، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٣، ٥٣١، ٥٣٤، ٥٣٧، ٥٤٤، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٦٢، ٦٠٢، ٦٠٤، ٦٠٨، ٦٤٠، ٦٦٧، ٦٧٥، ٧٦٢، ٧٧٠، ٧٧٢، ٧٨٢، ٧٨٧، ٧٨٩، ٨٠٠، ٨١٦، ٨٣٥، ٨٣٨، ٨٤٦، ٨٥٧، ٨٦٢، ٨٦٧، ٨٧٤، ٨٧٩، ٨٨٦، ٩١٠، ٩٣٤، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٦٣، ٩٧٣، ٩٧٥، ٩٨٤، ١٠٤٦، ١٠٨٤، ١١١٦، ١١٣٧، ١١٥٢، ١١٥٥، ١٢٥٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢.

قلت: رأيت من النماذج التسعة عشر التي نقلت لك تراجم أصحابها من تعجيل

المنفعة كاملة، أنه لم يسلم للباحث دليل واحد، مع أنه قد انتقاها واختزلها وسوّاها على مذهبه فارجع إلى بقية هذه المواضع المذكورة بنفسك وَقِس الأشباه بنظائرها، فسيتوضّح لك جليّاً أن المواضع الثمانية والستين الباقية ليست أحسن حالاً مما سقناه، بل أكثرها دونها بيقين.

قال الباحث:

٣٨ ـ أما قول الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١ : ٣٩١، في ترجمة (إياس ابن نُذَير الضبي الكوفي): «قال ابن أبي حاتم: إياس بن نُذير، رَوَى عن شبرمة بن الطفيل، عن علي، رَوَى عنه أبوحيان التيمي، يُعدُّ في الكوفيين. قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره ابن أبي حاتم وبيَّض فهو مجهول». انتهى.

٣٩ ـ ففيه أولاً: أن المِزِّيَّ قد نَقَل ترجمة (إياس) هذا عن ابن أبي حاتم، وهي في كتابه «الجرح والتعديل» ١/١: ٢٨٢، ولم ينتبه الحافظ إلى هذا، فقال: «قلت: وذكره ابن أبي حاتم..».

وثانياً: قال الحافظ: «وبيَّض فهو مجهول». والذي في «الجرح والتعديل» ليس فيه تبييض، وقد ذكره الحافظ تبعاً للذهبي في «الميزان» ١ : ٢٨٣، لكن عبارة الذهبي في «الميزان» هكذا: «ذكره أبي حاتم، وبيَّض، مجهول». انتهت، وليس فيها تفريع الجهالة على التبييض كما هي عبارة ابن حجر، فانتفى أن يكون هذا النص شاهداً على اعتبار ابن حجر ما سكت عنه ابنُ أبي حاتم مجهولاً.

وثالثاً: أن لفظ (مجهول) في كلام الذهبي إنما هو من حكمه وإنشائه، إذ لم يذكر ذلك أبوحاتم ولا ابنهُ في كتابه)أ. هـ.

قلت: أنا لم أسمع طيلة حياتي العلمية أن أحداً يحاول استنباط حكم من نصّ ساكت، ويدع النصّ الصريح في المسألة المراد معرفة حكمها.

ففي الأمثلة السابقة كلّها، كان الحافظ رحمه الله ساكتاً، فلم يصرّح بأن المسكوت عليهم ثقات، ولكنه رأى أن كثيراً منهم ليس مجهول العين، فجاء

الباحث، وحمّله ما لم يتحمّله، وقوّله ما لم يقله، فادّعى أنه يرى سكوت النقّاد توثيقاً؟!

وحين وقف على نصّ بل على نصوص يصرّح فيها الحافظ بأن بعض المسكوت عليهم مجاهيل، كما أن بعضهم ثقات، وبعضهم مستورون؛ رفض قول الحافظ، وادّعى أن عبارة الذهبي وبيّض له، فهو مجهول من عنده، وهي تحميل لابن أبي حاتم وتقويل؟

ثم رفض أن يكون هذا منهجاً للحافظ الذي نقل قول الذهبي وارتضاه، ونصّ في التقريب(١) على أن إياس بن نذير الضبي: مجهول من السادسة (عس)؟!! فاعجب حتى يتفجر العجب؟!!

وتوكيداً لما سبق قوله من أن المسكوت عليهم ليسوا على درجة واحدة في سلّم الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر وغيره من نقّاد الحديث، فإنني سأضع بين يديك عدداً من التراجم، صرّح الحافظ بأحكامه على أصحابها.

١ـ قال ابن عبدالهادي: (وثابت بن الحجاج ذكره البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في كتابه، ولم يذكرا فيه جرحاً). وقال الحافظ في التقريب: ثقة؟!!(٢)

٢ـ وقال ابن عبدالهادي: (وأما رواي حديث القراءة، فإنه الوليد بن عتبة الدمشقي أبو العباس، ولم يذكر فيه أبوحاتم جرحاً) وقال الحافظ في التقريب: ثقة؟!!(٣)

قلت: إن الأمانة العلميّة تقتضيني أن أذكر هذين المثالين، على خلاف ما فعل غيري من تلبيس الأمور على الناس، ليوهمهم بأنه على أوضح طريق؟!!.

وإليك طائفة ممن سكت عليهم الإمام البخاري في تاريخه وهم ما بين مجهول ومستور وضعيف عند الحافظ:

---

(١) تقريب التهذيب ١/٨٨.

(٢) التنقيح ٢/٩٤٩. والتاريخ الكبير ٢/١٦٢، والجرح والتعديل ٢/٤٥٠، والتقريب ١/١١٥: ثقة من الثالثة.

(٣) التنقيح ٢/٦٣٨. والجرح ٩/١٢، والتقريب ٢/٣٣٤: ثقة من العاشرة.

١ـ ترجم البخاري[١] لمحمد بن إبراهيم الباهلي وسكت. وقال ابن حجر[٢] في التقريب: مجهول.

٢ـ وترجم[٣] لمحمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي وسكت. وقال ابن حجر:[٤] صدوق يخطىء.

٣ـ وترجم[٥] لمحمد بن أشعث بن قيس الكندي وسكت. وقال ابن حجر:[٦] مقبول، ووهم من عدّه في الصحابة.

٤ـ وترجم[٧] لمحمد بن إبراهيم بن المطلب القرشي وسكت وقال ابن حجر[٨]: مقبول.

٥ـ وترجم[٩] لمحمد ابن ابراهيم اليشكري وسكت. وقال ابن حجر[١٠]: مقبـول.

٦ـ وترجم[١١]: لعثمان بن زفر الكوفي وسكت. وقال ابن حجر:[١٢] مجهول.

٧ـ وترجم[١٣] لعثمان بن سعد الكاتب وسكت. وقال ابن حجر:[١٤] ضعيف.

٨ـ وترجم[١٥] لعثمان بن مسلم بن هُرْمُز وسكت. وقال ابن حجر:[١٦] فيه لين.

٩ـ وترجم البخاري[١٧] لأزهر بن راشد الكاهلي وسكت. وقال ابن حجر[١٨] ضعيف.

١٠ـ وتـرجم[١٩] لإسحـاق بن عبـدالله بن جعفر الهاشمي وسكت. وقال ابن حجر: مستور[٢٠].

---

(١) التاريخ الكبير ١/٢٣.
(٢) التقريب ٢/١٤١
(٣) التاريخ ١/٢٣.
(٤) التقريب ٢/١٤١.
(٥) التاريخ ١/٢٢.
(٦) التقريب ٢/١٤٦.
(٧) التاريخ ١/٢٥.
(٨) التقريب ٢/١٤١.
(٩) التاريخ ١/٢٦.
(١٠) التقريب ٢/١٤٢
(١١) التاريخ ٦/٢٢٢
(١٢) التقريب ٢/٨.
(١٣) التاريخ ٦/٢٢٥.
(١٤) التقريب ٢/٩.
(١٥) التاريخ ٦/٢٥٠.
(١٦) التقريب ٢/١٤.
(١٧) التاريخ ١/٤٥٥.
(١٨) التقريب ١/٥٠
(١٩) التاريخ ١/٣٩٤.
(٢٠) التقريب ١/٥٨.

١١ـ وترجم[١] لإسحاق بن عبيدالله المدني ـ عن ابن أبي مليكة وسكت. وقال ابن حجر[٢] : مجهول الحال.

١٢ـ وترجم[٣] لعتبه بن يقظان وسكت. وقال ابن حجر[٤] ضعيف.

فهذه اثنتا عشرة ترجمة مما سكت عليه البخاري في التاريخ، لم يوثّق ابن حجر واحداً منهم!

وإليك بعض التراجم التي سكت عليها ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل:

١ـ ترجم[٥] ابن أبي حاتم لحصين بن اللجلاج وسكت. وقال ابن حجر[٦] : مجهول.

٢ـ وترجم[٧] لحصين بن نمير الكندي عن بلال وسكت. وقال[٨] ابن حجر: مجهول.

٣ـ وترجم[٩] لحكيم بن شريك بن نملة وسكت. وقال ابن حجر:[١٠] مستور.

٤ـ وترجم[١١] لحكيم بن شريك الهذلي وسكت. وقال ابن حجر: مجهول.

٥ـ وترجم[١٢] لحكيم بن معاوية بن حيدة البصري وسكت. وقال ابن حجر صدوق[١٣]

٦ـ وترجم[١٤] لحميد بن أبي سويد وسكت. وقال ابن حجر[١٥]: مجهول.

٧ـ وترجم[١٦] لحميد بن زياد الدمشقي وسكت. وقال ابن حجر: مجهول.

٨ـ وترجم[١٧] لحميد بن يزيد بن الخطاب البصري وسكت. وقال ابن حجر[١٨]

---

(١) التاريخ ١/٣٩٨.
(٢) التقريب ١/٥٩.
(٣) التاريخ ٦/٥٢٦.
(٤) التقريب ٢/٥.
(٥) الجرح والتعديل ٣/١٩٥.
(٦) التقريب ١/١٨٣.
(٧) الجرح ٣/١٩٧.
(٨) التقريب ١/١٨٤.
(٩) الجرح ٣/٢٠٥.
(١٠) التقريب ١/١٩٤.
(١١) ما سبق: الموضعان أنفسهما.
(١٢) الجرح ٣/٢٠٧.
(١٣) التقريب ١/١٧٤ محقق.
(١٤) الجرح ٣/٢٢٣.
(١٥) التقريب ١/٢٠٢.
(١٦) الموضعان السابقان.
(١٧) الجرح والتعديل ٣/٢٣١.
(١٨) التقريب ١/٢٠٤

مجهول الحال.

٩ـ وترجم (١) لخالد بن عبيد ـ أبوعصام ـ العَتكي وسكت. وقال ابن حجر: متروك الحديث على جلالته.

١٠ـ وترجم(٢) لخالد بن عمرو السلفي وقال: سئل أبي عنه فقال: شيخ. وقال ابن حجر: ضعيف.

١١ـ وترجم (٣) لداود بن جميل وسكت. وقال ابن حجر: ضعيف.

١٢ـ وترجم (٤) لحجاج بن حجاج الأسلمي وسكت. وقال ابن حجر: مجهول.

ونقل الحافظ عن أبي بكر بن العربي المالكي قوله (٥)(من المعلوم المشاهد أن المحدثين لم يتطابقوا على أن لا يحدّثوا إلا عن عدل، بل نجد الكثير منهم يحدّثون عن رجال، فإذا سئل الواحد منهم عن ذلك الرجل، قال: لا أعرف حاله، بل ربما جزم بكذبه، فمن أن يصح الحكم على الراوي أنه لا يرسل إلا عن ثقة؟.. وما قاله القاضي صحيح، فإن كثيراً من الأئمة وثّقوا خلقاً من الرواة، بحسب اعتقادهم فيهم، وظهر لغيرهم فيهم الجرح المعتبر، وهذا بيّن واضح في كتب الجرح والتعديل.

فإذا كان هذا مع التصريح بالعدالة، فكيف مع السكوت عنها..) أ. هـ.

وعند كلامه على حديث عبدالله بن مغفّل في الجهر بالبسملة قال: (٦)

(هو حديث حسن، لأن رواته ثقات، ولم يصب من ضعّفه بأن ابن عبدالله ابن مغفل مجهول لم يُسِمَّ.

فقد ذكره البخاري في تاريخه فسمّاه (يزيد) ولم يذكر فيه هو ولا ابن أبي حاتم

---

(١) الجرح والتعديل ٣/٣٤٢ وتقريب التهذيب ١/٢١٥.

(٢) الجرح ٣/٣٤٤ والتقريب ١/٢١٦.

(٣) الجرح ٣/٤٠٨ والتقريب ١/٢٣١.

(٤) الجرح ٣/١٥٧ والتقريب ١/١٥٢.

(٥) النكت على ابن الصلاح ٢/٥٤٩ ـ ٥٥٠.

(٦) ما سبق ٢/٧٦٩.

جرحاً، فهو مستور، اعتضد حديثه. وقد احتج أصحابنا وغيرهم بما هو دون ذلك..) أ. هـ.

وذكر له ثلاثة شواهد، انظرها في النكت.(١).

قلت: يقصد الحافظ: أن العلماء قد احتجوا بأحاديث لم يوجد لها مثل هذه الشواهد المتعددة.

فالحافظ إذاً يرى أن بعض من سكت عليه البخاري وابن أبي حاتم مستور، ويقبل حديثه إذا اعتضد. فتأمل.

قال الباحث:

٥٠ ـ وقد تابَعَ هؤلاء الجهابذة الحُفّاظ المتأخرين الذين تقدمت أسماؤهم ونصوصُهم على مسلكهم مَنْ جاء بعدهم، وأخُصُّ هنا منهم بالذكر: من كان من شيوخي، مثل شيخنا العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى، في تعليقه على «مسند الإمام أحمد»، وكنموذج من مسلكه هذا، انظر الجزء السابع الحديث ٥٥٤٤، وشيخنا العلامة ظفر أحمد التهانوي رحمه الله تعالى، في كتابه «قواعد في علوم الحديث» ص ٣٥٨ و٤٠٤، وشيخنا العلامة حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله تعالى، في كتبه وتعليقاته الكثيرة.

٥١ـ هذا، وقد كتبتُ هذا البحثَ في مدينة كراتشي، أثناء زيارتي لباكستان في شوَّال من العام الماضي سنة ١٣٩٩، وأطلعتُ عليه هناك الأخوين الكريمين العالمين:

فضيلة الشيخ العلامة المحدِّث الفقيه الناقد الماهر المحقق الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني، وفضيلة العلامة المحدِّث الفقيه البارع المحقق الشيخ محمد تقي العثماني حفظهما الله تعالى، فاستحسناه وأقرَّاه.

---

(١) ما سبق الموضع نفسه.

وقدَّم لي فضيلة الشيخ محمد عبدالرشيد بعضَ الشواهد المؤيدة لهذا البحث، آنذاك، ثم بَعَث إليَّ بشواهد أخرى من كراتشي لم أتمكن من إدخالها في هذه الطبعة، لأنه كان قد فُرغ من صَفّها في المطبعة، فسأدخِلُها وأُضيفُها إلى هذا البحث في تعليقاتي على «الرفع والتكميل» في طبعته الثالثة، إذ أدخلتُ هذا البحث فيها.

٥٢ ـ ثم أطلعتُ على هذا البحث في مدينة الرياض: فضيلة الأخ الكريم العلامة المحدِّث الفقيه الناقد الضليع الشيخ إسماعيل الأنصاري، فاستحسنه وأقرَّه وأيَّده.

٥٣ـ وزيادة في التوثق من إقرار هذا البحث، من أهل العلم العارفين المشهود لهم بالضلاعة والمتانة والتفوق في هذا العلم الشريف: أرسلتُ صورة عن هذا البحث إلى شيخنا العلامة المحدِّث الفقيه والجهبذ الناقد الخبير الحافظ: فضيلة الشيخ عبدالله الصديق في مدينة طنجة، حفظه الله تعالى وأمتع به، فاطّلع عليه وكَتَب لي في رسالته المؤرخة بـ ١٤/ من ربيع الآخر سنة ١٤٠٠ ما يلي:

«... وبعد فقد أطلعني تلميذنا العلامة المحدث الشيخ عبدالفتاح أبوغدة، على بحثه في الرواة الذين سَكَت عن تجريحهم أصحابُ الجرْح والتعديل، مثلُ البخاريِّ وأبي حاتم وابنِ عدي وأضرابهم، فوجدته بحثاً جيداً مفيداً، أبان فيه عن معرفة بقواعد علم الحديث، وخبرةٍ بمصطلحات أهله، مع اطلاع كبير، وحُسنِ تصرُّف في فهم النصوص وتطبيقها.

وبقي عليه بحث يتصل بهذا البحث، وهو أن الحُفَّاظ المتأخرين، كالمنذري والعراقي والهيثمي، يقولُ أحدُهم في راوٍ: (لا أعرفه)، أو (لم أجد من ترجمه)، أو (لا يحضرني حالُه).

ويقع هذا كثيراً للحافظ الهيمثي، وقد كنتُ بدأتُ أجمَعُ أسماء الرواة الذين لم يعرفهم الهيثمي في «مجمع الزوائد»، ولم يتيسر لي إتمامُه، وإني أشيرُ على الأستاذ أن يعتني بهذا البحث، فهو متمِّمٌ لبحثه، ومتصلٌ به، وسيجدُ تراجم لرواة لم يعرفهم الهيثمي، والله يوفقنا وإياه، لما فيه رضاه. وكتب عبدالله الصديق خادمُ

الحديث الشريف في ١٤/ من ربيع الآخر سنة ١٤٠٠». انتهى.

فهـذه إقراراتٌ نفيسةٌ من أولئك الأعلام الأفاضل، تُعزِّزُ ـ بفضل الله تعالى ـ سدادَ هذا البحث، وتُثبِتُ قبوله، فالحمد لله رب العالمين). أ. هـ.

قلت: ما ذكـره فضيلة البـاحث من موافقـة العلامة أحمد شاكر له على هذا المسلك، ليس صحيحاً على إطلاقه وقد تقدّم بيان ذلك عند كلامنا على نسبة هذه الدعوى إلى الحافظ ابن كثير.

وما ذكره عن شيخه ظفر أحمد التهانوي،(١) فهو صحيح، وعليه اعتمد في بثّ هذه المقولة تقوية من التهانوي ـ غفر الله له ـ لمجاهيل الرواة في أدلّة الحنفية.

وأمـا أصحاب الألقاب الفاخرة كفضيلة الشيخ العلامة المحدّث الفقيه النّاقد الماهر المحقق.. وفضيلة العلامة المحدث الفقيه البارع المحقق..

وفضيلة العلامة المحدث الفقيه الناقد المحقق الضليع..

وشيخه العلامة المحدث الفقيه، والجهبذ ـ بكسر الباء! ـ الناقد الخبير الحافظ..

وهؤلاء الأفاضل الذين وافقوه على ما ذهب إليه ـ كما نقل عنهم ـ لا يخلو حالهم من أحد أمرين:

ـ إما أن يكونوا قد وثقوا بالنقول المستيفضة المبتسرة التي قدّمها فضيلته إليهم، فحسبوا أن الباحث قد حقّق قول الشاعر المتنبي:

وإني وإن كنت الأخير زمانه ... لآت بما لم تستطعه الأوائـل

---

(١) قال في كتابه قواعد في علوم الحديث ص ٢٠ «وأن أكتب لهذا الكتاب ـ إعلاء السنن ـ مقدمة على عجل تفيد بصيرة لمن يطالعـه، وتكـون أساساً لكلامنا في تصحيح الأحاديث وتحسينها، وكل ما يتعلق بالباب مشتملة على أصـول تلقاها المحدثون ـ من الحنفية طبعاً ـ بالقبول والاستحباب مبينة لقواعد خالف فيها علماءنا الحنفية جماعةُ المحدّثين فإنَّ لكل وجهة هو موليها في باب التصحيح والتضعيف والتحسين وإذا علمت ذلك تنكشف لك حقيقة طعن الطاعنين على معشرنا الحنفية بأنهم يحتجون بالضعاف في زعمهم. وأن منشأه الغفلة عن أصولهم والجهل بقواعدهم فرب حديث ضعيف عند المحدثين صحيح عند غيرهم وكذا بالعكس» ص ٢٠. قلت: إذاً ما فائدة علم الحديث أيها العلامة المحقق المحدث الفقيه؟!

أليس هذا هذراً من الكلام يمقته كل مسلم يعرف حقيقته؟.

فيكونون شبه معذورين في تأييده، والثناء على بحثه، وتبنّي وجهة نظره التي أراد لها الذيوع؟!

ـ وإمّا أن يكونوا ـ أو بعضهم ـ رواة حديث، وأصحاب سماع وإجازة وقراءة وإقراء لكتب السنّة. وهذا وذاك لا صلة له بالنقد الحديثي، ولا بدقائق علم الجرح والتعديل، على ما فيه من خير عميم، وأجر عظيم.

ولا أريد التنقير على أحد من هؤلاء الأفاضل، لأنه ليس لي غرض في جرح واحد منهم.

ولولا أن فضيلة الباحث قد أتى بما لا يُعَرف في علم الحديث، وأراد الترويج له بكتاباته، وتعليقاته، لكنت في غنى عن التعرّض له، مع أنه ما حقّق كتاباً، أو ألّف رسالة، إلا وفيها ما يلاحظ عليه ويستدرك. والله المستعان.

الفصل الثالث

سكوت المتكلمين في الرجال على الرواة وصلته بالعدالة، والجهالة، والستر

المبحث الأول : بين قواعد المحدّثين وقواعد الفقهاء

إن مما لا خلاف فيه بين أئمة الحديث وغيرهم من علماء أهل السنة أن العدالة شرط أساسي في قبول حديث الراوي، وإن اختلفوا في تحديد مدلول العدالة وأبعادها.

والعدالة عند المحدّثين تجمع بين عدالة الدين واستقامة الرواية. وحين يوصف الراوي بأنه عدل، فإنّ وصفه بهذا يتضمن ـ عند الكثيرين منهم ـ عدالة الدين واستقامة الرواية.

وإذا كانت عدالة الدين تقوم على أسس عديدة، لا تتحقق العدالة بدونها، من الإسلام والعقل والبلوغ، والسلامة من الفسق، وخورام المروءة ـ كما حَدّها أئمة هذا الشأن؛ فإن استقامة الرواية تقوم على أسس مماثلة من الضبط والفهم، وحسن التحمل والأداء، ومعرفة دلالات الألفاظ لمن يحدث من حفظه.

وان علم الجرح والتعديل ـ ينصبُّ كلُّه على هذين الركنين الكبيرين في رواية علم الحديث النبوي الشريف ـ العدالة والضبط.

والتعديل بمعناه العام هو وصف الراوي بما يؤكّد تحقّقه بعدالة الدين، واستقامة الرواية، ومن ثم يتحدّد مكانه في سلّم القبول، ودرجة الاحتجاج.

والجرح بهذا المعنى العام هو وصف الراوي بما يشير إلى عدم تحققه بعدالة الدين، أو استقامة الرواية.

ولا يخفى أن صفات العدالة الدينية واستقامة الرواية كثيرة، والعدالة نفسها مراتب متعددة. وعوارض العدالتين وخوارمهما كثيرة، فأسباب الجرح كثيرة جداً، منها الجرح المسقط كاتّهام الراوي بالكذب أو الوضع أو سرقة الحديث مع التعمّد، ومنها غير المسقط كالخطأ اليسير والوهم القليل، وسوء الحفظ الذي لم يوصل الراوي إلى درجة التخليط والغفلة.

وأسباب الجرح هذه، منها ما يرجع إلى العدالة، ومنها ما يرجع إلى الضبط.

والبحث في الرواة المسكوت عليهم، يتّصل بثبوت العدالة، وعدم ثبوتها، من جهة، ويتصل بالضبط ومراتبه من جهة ثانية.

ومما ينبغي معرفته في هؤلاء الرواة هو: هل السكوت عليهم توثيق أو جرح؟ وإذا لم يكن هذا ولا ذاك، فهل هو حكم بالجهالة أو الستر أو المعرفة؟! وهل المسكوت عليهم في مرتبة واحدة؟! ومرويّاتهم التي ندرسها: هل هي مما توبعوا عليه، أو وجدت له شواهد تعضّده. أو هي مما تفردوا به أو خالفوا الثقات في روايته، أو كان في النصوص الثابتة ما يدفعه؟!

هذا كلّه يجب أن نتناوله بالدراسة في هذا الفصل، بيد أن بعضه قد أجيب عليه في الفصلين الأول والثاني وهذا سنشير إليه بإشارات سريعة، والبعض الآخر سنخصّه بالدراسة الوافية مع الايجاز قدر الإمكان. بيد أن مما ينبغي التذكير به أنني سأتناول هذه المباحث من وجهة نظر المحدّثين خاصة، لأن البحث حديثي بحت.

على أنه ليس ثمة من خلاف بين الأصوليين والفقهاء والمحدّثين في اشتراط عدالة الراوي لقبول روايته أو الشاهد لقبول شهادته.

وإنما الخلاف بينهم في تفسير العدالة، وتحديد شرائطها.

فالفقهاء والأصوليّون يتشدّدون أكثر من المحدثين في انتفاء الفسق وخوارم المروءة عن الراوي والشاهد وبعض الأصوليين والفقهاء يتساهل في ثبوت عدالة الراوي، فيقبل رواية المستور والمجهول أحياناً ومما ينبغي التوكيد عليه، والالتزام به، أن أهل كلّ فنّ هم أعلم بفنّهم، وإليهم المرجع في تحرير مسائله، وتقعيد قواعده.

وفضيلة الباحث، لا يختلف معنا في هذا كلّه، فقد قال في إحدى تعليقاته:

(هذا، ولا تغترَّ بذكر بعض الفقهاء من أجلّة الحنفية والشافعية لهذه الجملة: (الأذانُ جزْم، والإقامةُ جزْم، والتكبير جزْم) حديثاً نبوياً في كتب الفقه، فقد علمت

---

(١) المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لملاّ علي القاري ص ٨٤ ـ ٨٥.

أنها من كلام إبراهيم النّخعي، وليست بحديث نبويٍّ. والمُعَوَّلُ عليه في هذا الباب قولُ المحدثين لا الفقهاء على جلالة قدرهم، إذ كما قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في مقدمة تعليقه على «السيف الصَّقيل في الرد على ابن زفِيل» لتقي الدين السبكي ص ٤ ـ ٥: «إنما يكون التعويل في كل علمٍ على أئمّة دون من سِواهم، لأن من يكون إماماً في علم، كثيراً ما يكون بمنزلة العاميّ في علمٍ آخر» انتهى.

والمرجعُ في ثبوت ما نُقُل عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى علماء الحديث، كما أن المرجع في فهم النصوص واستنباط الأحكام منها إلى علماء الفقه، وهكذا سائر العلوم يُرجعُ فيها إلى أهلها، وقد حقّق هذا المقام خير تحقيق الإمامُ عبدالحي اللكنوي في عددٍ من كتبه، ولخصتهُ منها فيما علقتهُ على كتابه «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» ص ٣٠ ـ ٣٤، فانظره لِزاماً فإنه من العلم الذي يُرحل إليه. وانظر التعليق على الحديث ٩٦، ١٠٩، ٣٤٤، ٣٥٧، ٤١٥) أ. هـ.

وها نحن راحلون إلى الأجوبة الفاضلة لنرى ما هنالك؟!

قال الشيخ العلامة اللكنوي ـ رحمه الله ـ:

ومن ههنا نصّوا على أنه لاعبرة للأحاديث المنقولة في الكتب المبسوطة ما لم يظهر سندُها، أو يُعلم اعتمادُ أربابِ الحديث عليها، وإن كان مصنفُها فقيهاً جليلاً يُعتمدُ عليه في نقل الأحكام وحكم الحلال والحرام. ألا ترى إلى صاحب «الهداية» من أجلَّة الحنفّية، والرافعي شارح «الوجيز» من أجلة الشافعيَّة ـ مع كونهما ممن يُشار إليه بالأنامل، ويعتمدُ عليه الأماجدُ والأماثل ـ قد ذكرا في تضانيفهما مالا يُوجد له أثرٌ عند خبير بالحديث، كما لا يخفى على من طالع «تخريج أحاديث الهداية»(١) للزيلعي، و«تخريج أحاديث شرح الرافعي»(٢) لابن حجر العسقلاني.

---

(١) هو المشهور بكتاب «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» وهو مطبوع متداول.

(٢) هو المعروف بكتاب (التلخيص الجبير) وهو مختصر من كتاب (البدر المنير) لابن الملقِّن وقد طبع الكتاب غير مرّة، وهو بحاجة إلى تحقيق وتوثيق وفهارس علمية تسهل الانتفاع به.

وإذا كان حال هؤلاء الأجلّة هذا، فما بالك بغيرهم من الفقهاء الذين يتساهلون في إيراد الأخبار، ولا يتعمَّقُون في سند الآثار؟.

ولذا قال علي القاري في «رسالة الموضوعات»[1] حديثُ: «من قَضىَ صلاةً من الفرائض في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فاتته في عمره إلى سبعين سنة»: باطلٌ قطعاً، ولا عبرة بنقل صاحب «النهاية» وغيره من بقية شُرَّاح «الهداية» فإنهم ليسوا من المحدثين، ولا أسندوا الحديث إلى أحد من المخرّجين. انتهى.

وقال السيوطي في «مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود» تحت حديث «نَهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن يتمشط أحدُنا كل يوم»: فإن قلت: نُقِل أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم «كان يُسرحُ لحيته كلّ يوم مرتين»؟ قلتُ: لم أقف على هذا باسناد، ولم أر من ذكره إلا الغزالي في «الإحياء» ولا يخفى ما فيه من الأحاديث التي لا أصل لها. انتهى.

فإن قلت: فما بالهم أوردُوا في تصانيفهم الأحاديث الموضوعة ـ مع جلالتهم ونباهتهم ـ ولِمَ لمْ ينقدوا الأسانيد مع سعة علمهم؟

قلت: لم يُوردوا ما أوردوا مع العلم بكونه موضوعاً، بل ظنُّوه مرويّاً وأحالوا نقد الأسانيد على نُقَّاد الحديث، لكونهم أغنوهم عن الكشف الحثيث، إذ ليس من وظيفتهم البحثُ عن كيفية رواية الأخبار، إنما هو من وظيفة حملة الآثار، فلكل مقامٍ مقال، ولكل فنٍ رجال[2] أ. هـ.

قلت: وهذه نقول طريفة ماتعة، وسنحتكم إليها، عندما نختلف مع فضيلة شيخنا الباحث لأنه ارتضاها، وعدّها من العلم الذي يرحل إليه.

وحتى تتوضح الصورة تماماً بين يديك ـ أخي القارىء ـ فإليك بعض أقوال أهل

---

(١) يقصد كتاب (الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة) وقد حققه الدكتور محمد لطفي الصباغ فانظر تمام النص ثمة: ص ٣٥٦. وأخشى أن تكون كلمة (الفرائض) محرفة عن الفوائت

(٢) انظر الأجوبة الفاضلة: الصفحات ٢٩ ـ ٣٥. وهذا الكتاب نفيس حقاً فيه فوائد نافعة، وتحريرات جليلة.

العلم التي بَيّن وجه الحقّ في هذه المسألة، وتحدّد إطلاق بعضهم بأن قواعد المحدثين غير قواعد الفقهاء، فرب حديث صحيح عند المحدثين هو ضعيف عند الفقهاء. وبالعكس؟!

قال ابن الصلاح: (١) الحديث الصحيح هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً، وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والشاذ، وما فيه علة قادحة، وما في روايته نوع جرح.. فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث» أ. هـ.

وقال العراقي تعقيباً على قول ابن الصلاح هذا: اشتراطه سلامته من الشذوذ والعلة إنما زادها أهل الحديث ـ كما قاله ابن دقيق العيد في الاقتراح ـ قال: وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء، وقال: ومن شرط الحد أن يكون جامعاً مانعاً. قال ابن حجر: «فقوله إن كثيراً من العلل» يدل على أن من العلل ما يجري على أصول الفقهاء وهي العلل القادحة وأما العلل التي يعلل بها كثير من المحدثين ولا تكون قادحة فكثيرة منها:

١ـ أن يروى العدل الضابط عن تابعي مثلاً عن صحابي حديثاً فيرويه عدل ضابط غير مساوٍ له في عدالته وضبطه وغير ذلك من الصفات العليّة عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر، فإن مثل هذا يسمى علة عندهم لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه ولكنها علة غير قادحة لجواز أن يكون التابعي سمعه من الصحابيّين معاً(٢).

٢ـ إن زيادة الثقة مقبولة مطلقاً عند كثير من الفقهاء والأصوليين في سائر الأحوال، سواء اتحد المجلس أو تعدد، وسواء أكثر الساكتون أو تساووا. وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول وجرى على هذا الشيخ محيي الدين النووي في

---

(١) التقييد والإيضاح ٢٠.

(٢) النكت على ابن الصلاح ١٨.

مصنفاته. (١)

«واحتج من قبل الزيادة من الثقة مطلقاً بأن الراوي إذا كان ثقة وانفرد بالحديث من أصله كان مقبولاً فكذلك انفراده بالزيادة.

وهو احتجاج مردود لأنه ليس كل حديث تفرد به أي ثقة كان مقبولاً، ثم إن الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله وبين تفرده بالزيادة ظاهر، لأن تفرده بالحديث لا يلزم تطرق السهو والغفلة إلى غيره من الثقات، إذ لا مخالفة في روايته لهم، بخلاف تفرده بالزيادة إذا لم يروها من هو أتقن منه حفظا وأكثر عدداً، فالظن غالب بترجيح روايتهم على روايته..

واحتج بعض أهل الأصول بأنه من الجائز أن يقول الشارع كلاماً في وقت فيسمعه شخص ويزيده في وقت آخر، فيحضره غير الأول، ويؤدي كل منهما ما سمع وبتقدير اتحاد المجلس فقد يحضر أحدهما في أثناء الكلام فيسمع ناقصاً، ويضبطه الآخر تامّاً، أو ينصرف أحدهما قبل فراغ الكلام، ويتأخر الآخر، وبتقدير حضورهما، فقد يذهل أحدهما أو يعرض له ألم، أو جوع أو فكر شاغل، أو غير ذلك من الشواغل، ولا يعرض لمن حفظ الزيادة، ونسيان الساكت محتمل، والذاكر مثبت!

والجواب عن ذلك أن الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة إنما هو زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم.

أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر، إذا صح السند إليه، فلا يختلفون في قبولها...

وإنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حيث يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه كمالك عن نافع عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ، وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها.

---

(١) النكت على ابن الصلاح ص ٤٧٠.

فتفـرد واحـد عنه بها دونهم مع توفر دواعيهم على الأخذ عنه وجمع حديثه، يقتضي ريبة توجب التوقف فيها «. . . وقال الإمام فخرالدين ـ الرازي ـ إن كان الممسك عن الزيادة أضبط من الراوي لها فلا تقبل، وكذا إن صرح بنفيها، وإلا قبلت.

وقال الآمدي، وجرى عليه ابن الحاجب: إن اتحد المجلس، فإن كان من لم يرووها قد انتهوا إلى حد لا تقتضي العادة غفلة مثلهم عن سماعها، والذي رواها واحد فهي مردودة وإن لم ينتهوا إلى هذا الحد فاتفق جماعة الفقهاء والمتكلمين على قبول الزيادة خلافاً لجماعة المحدثين»(١).

وختم ابن حجر هذا الفصل بقوله: «يفرق أيضا في قبول الزيادة في الإسناد أو المتن بين الفقيه والمحدث فإن كانت الزيادة من محدث في الإسناد قبلت، أو في المتن فلا لأن اعتنـاءه بالإسناد أكثر وإن كانت من فقيه في المتن قبلت، أو في الإسناد، فلا؛ لأن اعتناءه بالمتن أكثر»(٢).

والملاحظ أن قواعد المحدثين إنما تختلف عن قواعد الفقهاء والأصوليين في بعض العلل غير القـادحـة وفي بعض المبـاحث. إلا أن المحدثين والفقهاء لم يختلفوا في اشتراط العدالة والثقة في الراوي.

فيجب ألا يغتر إنسان بقول التهانوي «رب حديث يكون عند المحدثين ضعيفاً هو صحيح عند غيرهم» فهذا الكلام على إطلاقه مرفوض. ثم إننا في خلاف حول توثيق الرواة ولا نبحث فيما نقله الرواة.

على أن أكـابر علماء الحديث لم يهملوا النواحي الفقهية في الأحاديث ولم يُهوّنوا من شأن الفقهاء بل كانوا يسعون إلى استجماع الحديث والفقه معاً.

والناظر في كتب أئمة الحديث وتبويبهاوعنواناتها يرى أن القوم فقهاء ومحدّثون. ونظرة عجلى إلى تراجم أبواب البخاري أو كتاب «التقاسيم والأنواع» لابن حبان

---

(١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر: مقتطفات من ص ٤٧٣ ـ ٤٧٧.

(٢) ما سبق ص ٤٨٤.

تؤكـد هذه الحقيقـة. وإليك كلمـة لابن حبان في هذا الصدد يبيّن فيها ضرورة الاعتماد على المحدّث الفقيه. وأهمية استجماع العالم للأمرين معاً.

قال تحت عنوان «ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها»:

١ـ الجنس الرابع: الثقة الحافظ إذا حدّث من حفظه وليس بفقيه، لا يجوز ـ عنـدي ـ الاحتجـاج بخبره، لأن الحفّاظ الذين رأيناهم، أكثرهم كانوا يحفظون الطرق. والأسانيد دون المتون، ولقد كنّا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ولا نراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها.. فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن فقيها وحدّث من حفظه، فربما قلب المتن وغيرّ المعنى، حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه، وينقلب إلى شيء ليس منه، وهو لا يعلم، فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعته إلّا أن يحدّث من كتاب، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار.

٢ـ الجنس الخامس: الفقيه إذا حدّث من حفظه ـ وهو ثقة في روايته ـ لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأنه إذا حدّث من حفظه ـ فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسـانيد وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلّا متنه، وإذا ذكروا أول أسانيدهم كانت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا يذكرون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحداً، فإذا حدّث الفقيه من حفظه فربما صحّف الأسماء وقلب الأسانيد ورفع الموقوف وأوقف المرسل، وهو لا يعلم لقلّة عنايته به، وأتى بالمتن على وجهه، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد»(١)

---

(١) المجروحين لابن حبّان ١/٩٣ ـ ٩٤.

المبحث الثاني
العدالة عند المحدثين

لا أريد ـ في هذا المبحث ـ تعريف العدالة في اللغة واصطلاح المحدّثين، ولا يعنيني الخوض في الترجيح بين أقوالهم في شرائطها، وحدودها، وعوارضها، فقد بسطت[1] القول في غير هذا الموضع بما لا يسوّغ تكراره هنا.

ويكفي أن أضع بين يدي القارىء الكريم خلاصة ما ترجّح عندي في هذه المسألة أو تلك، حتى ندّخر ما تبقّى من صحائف هذا الكتاب للحديث عن المستور، والصلة بينه وبين المسكوت عليه.

أقول: إن كلمة العدالة عند المحدثين قد يطلقونها، ويريدون من إطلاقهم الوثاقة، فما أكثر الذين قيل في الواحد منهم: (عدل!) وهم يعنون أنه ثقة.

والذي ينظر في الكامل لابن عدي والمجروحين لابن حبّان يجد ما لا يحصى ـ إلا بعسر ـ ممن أُطلق عليه أنه لم يخرج من العدالة، أو لم يدخل فيها، أو لم تثبت عدالته، أو أنّ الخطأ ما لم يفحش، لا يخرج العدل عن عدالته! وقد بينت ذلك في موضعه[2] المخصص له.

وقد يطلقون هذه الكلمة على الرجل الذي تحققت فيه شرائط قبول الشهادة، فهذا (عدل الدين).

وأكثر ما تطلق لفظة العدالة، بمعنى (الثقة) عند المحدّثين.

روى الخطيب[3] عن إبراهيم النخعيّ قوله: (العدل في المسلمين، من لم يُظنّ به ريبة).

---

(١) انظر رسالتي (الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل) ٢/٧٧٢ ـ ٨٦٢.

(٢) ما سبق ٣/١٠١٣ فما بعد. وانظر ملاحق الرسالة ٤/٥٣٣ ـ ٥٣٨.

(٣) الكفاية (ص ١٣٧ ـ ١٣٨)، أئمة الجرح والتعديل

وعن ابن المبارك أنه سئل عن العدل فقال: (من كان فيه خمس خصال: يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكون في دينه خزية، ولا يكذب، ولا يكون في عقله شيء).

وروى عن سعيد بن المسيب قوله: (ليس من شريف ولا عالم ولا ذي سلطان إلا وفيه عيب لابدّ، ولكن من الناس من لا تذكر عيوبه. من كان فضله أكثر من نقصه، وُهِب نقصه لفضله).

وروى عن الإمام الشافعي قوله: (لا أعلم أحداً أُعطي طاعة الله، حتى لم يخلطْها بمعصية الله إلا يحيى بن زكريا ـ عليهما السلام، ولا عصى الله فلم يخلط بطاعة.

فإن كان الأغلب الطاعة، فهو المعدَّل، وإن كان الأغلب المعصية فهو المجرّح).

وقال الحاكم النيسابوري:(١) (وأصل عدالة المحدث أن يكون مسلماً لا يدعو إلى بدعة ولا يعلن من المعاصي ما تسقط به عدالته). وإيضاح ذلك عنده(٢):

(أن ما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا، أن يبحث عن أحوال المحدّث أولاً: هل يعتقد الشريعة من التوحيد،(٣) وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء(٤) والرسل ـ صلى الله عليهم فيما أوحي إليهم ووصفوا من الشرع؟ ثم يتأمل حاله: هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، فإنّ الداعي إلى البدعةلا يكتب حديثه ولا كرامة، لاجتماع بين أئمة المسلمين على تركه) أ. هـ.

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص ٥٣).

(٢) ما سبق (ص ١٥ ١٦) ذكر ذلك تحت عنوان معرفة صدق المحدث.

(٣) جاء في المطبوع في التوحيد. وهذا وذاك لم أتبين المراد منهما فهل يقصد الحاكم اعتقاد الراوي أن الأعمال من الايمان ـ كما هو مذهب المحدثين عامة.

(٤) لعله يقصد الإيمان بما جاء به الرسل، حيث إننا غير ملزمين الا بشريعتنا التى جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم.

والحافظ أبوعمرو بن الصلاح[1] لم يعرف العدل، وإنما ذكر شرائط العدالة التى يسمىّ عدلاً من اتّصف بها. وكذلك فعل الحافظ العراقي في شرح ألفيته[2]. أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فإنه قال في تعريف العدل[3].

(المراد بالعدل: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك، أو فسق، أو بدعة).

وتبعه على ذلك السخاوي[4].

قال الأمير الصنعاني[5]: (تفسير العدالة بما ذكره الحافظ تطابقت عليه كتب الأصول، وإن حذف البعض قيد (الابتداع). إلا أن الكل اتفقوا على أنها ملكة.. إلخ. وهذا ليس معناها لغة[6] وللمفسرين في قوله تعالى[7] ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ أقوال في تفسيره.

قال الرازي[8] بعد سرده الأقوال: (أمّا العدل فهو عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط) وهو قريب من تفسير الاستقامة.

وقد فسرّ الصحابة الاستقامة ـ وهم أهل اللغّة ـ بعدم الرجوع الى عبادة الأوثان[9] وأنكر أبوبكر رضي الله عنه، على من فسرّها بعدم الاتيان بذنب. وقال: حملتم

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١٠٤).

(٢) التبصرة والتذكرة للحافظ العراقى (١ : ٢٩٤).

(٣) نزهة النظر الحافظ ابن حجر (ص ٢٩).

(٤) فتح المغيث للسخاوى (١ : ٣٦٩).

(٥) ثمرات النظر في علم الأثر (ص ٢٠) فما بعد تحقيق أحمد عبده ناشر (رسالة ماجستير).

(٦) ثم ذكر معناها فى اللغة كبعض ما ذكرته آنفا.

(٧) النحل : ٩٠.

(٨) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) للرازي الشافعي (٢٠ : ١٠٢) وهناك بحث ماتع حول العدل الذي ينبغي مراعاته فانظره (ص ١٠١ ـ ١٠٥). وأحكام القرآن لابن العربي المالكي ١١٧٢/٣.

(٩) اخرجه النسائي في تفسيره. وانظر ابن كثير (٤ : ٩٨).

الأمر على أشدّه[1] وفسرها الوصي ـ كرم الله وجهه ـ بالاتيان بالفرائض)[2]

والحاصل أن تفسير العدالة بالملكة المذكورة، ليس معناها لغة ولا أتى عن الشارع حرف واحد بما يفيد ذلك. والله تعالى قال في الشهود[3]: (ذوي عدل منكم) وقال[4] (ممن ترضون من الشهداء) وهو كالتفسير للعدل بالمرضيّ.

والمرضيّ من تسكن النفس إلى خبره، ويرضى القلب ولا يضطرب في خبره ولا يرتاب. ومنه (تجارة عن تراض)[5] وفي كلام الوصيّ: حدثني رجال مرضيّون وأرضاهم عمر).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم[6] (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه، فأنكحوه).

فالعدل: من اطمأن القلب إلى خبره، وسكنت النفس إلى ما رواه.

وأمّا القول بأنه: من له هذه الملكة التي هي كيفية راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة، ويمتنع بها عن اقتراف كل فرد من الكبائر، ومغامز الخسّة، كسرقة لقمة، والتطفيف بتمرة، والرذائل الجائرة كالبول في الطرقات وأكل غير السوقيّ فيه فهذا تشديد في العدالة، لا يتم إلاّ في حقّ المعصومين، وأفرادٍ من خُلَّص المؤمنين بل قد جاء في الحديث[7] (كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوّابون).

---

(١) الذي عند ابن كثير ٤/٩٨: حملتموه على غير المحمل.

(٢) إن كان المقصود بالوصاية: أنه وصيه على أهله بعده فلا بأس، أما إن كان المقصود أنه موصى إليه بالخلافة، فهذا باطل.

(٣) الطلاق: ٢

(٤) البقرة: ٢٨٢

(٥) النساء: ٢٩

(٦) أخرجه الترمذي في النكاح. باب اذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه رقم (١٠٨٥) من حديث أبي حاتم المزني مرفوعا وقال: هذا حديث حسن غريب. وأخرج نحوه عن أبي هريرة ورجح البخاري إرساله. ولكن له شواهد يعتضد بها. وأخرجه ابن ماجه (١٩٦٧). والحاكم (٢: ١٦٤ ـ ١٦٥)، وانظر بعض شواهده في مسلم (١٤٨٠) وأبي داود (٢١٠٢) وشرح السنة للبغوي (٩: ١٠).

(٧) أخرجه أحمد في المسند (٣: ١٩٨)، والدارمي (٢: ٣٠٣) والترمذي في صفة القيامة، باب المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه رقم (٢٤٩٩)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة. وابن ماجه في الزهد (٤٢٥١) والحاكم (٤: ٢٤٤) وقال صحيح الاسناد.

وحصول هذه الملكة في كلّ راوٍ من رواة الحديث عزيز الحصول، لا يكاد يقع، ومن طالع تراجم الرواة، عَلِمَ ذلك، وأنّه ليس العدل إلا من قارب وسدد، وغلب ـ خيره ـ شره.

وفى الحديث[1]: (المؤمن واه راقع، فسعيد من هلك على رقعه) وان كان فيه ضعف. وهو منجبر بحديث[2] (لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون، فيغفر لهم) وهو صحيح.

فالمؤمن المرضيّ: العدل، لابد من مقارفته لشيء من الذنوب، لكن غالب حاله السلامة، ويأتي عن الشافعي في العدالة قول حسن.[3]

وهذا بحث لغوي، لا يقلّد فيه أهل الأصول، وإن تطابقوا عليه، فهو مما يقوله الأول، ثم يتابعه عليه الآخر من غير نظر) أ. هـ.

قد أوردت هذا النص بطوله، لما فيه من مناقشة قيّمة، وتحقيق بديع عساه أن يوضّح مرادي من أنّ حدود العدالة التي يفترضها التعريف بعيدة المنال، صعبة المرتقى، إلاّ في الصفوة القليلة من عباد الله، وأن ما قاله الشافعيّ هو الصّواب.

والذي يبدو لي ـ والله أعلم ـ أن الأصوليين كلّهم قلّدوا في ذلك الإمام الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ.

وقال الإمام ابن حبّان[4] (العدالة في الإنسان: هو أن يكون أكثر أحواله طاعة الله، لأنا متى ما لم نجعل العدل إلاّ من لم يوجد منه معصية بحال، أدّانا ذلك إلى أن ليس في الدنيا عدل، إذ الناس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشيطان فيها...) أ. هـ.

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠ : ٢٠١) : رواه الطبراني فى الصغير (١ : ٦٦) والأوسط. والبزار وفيه سعيد بن خالد الخزاعي وهو ضعيف. قال الطبراني: لم يروه عن ابن المنكدر إلا سعيد بن خالد المدني. ومعنى: واه : مذنب. وراقع: يعنى تائب مستغفر. وقارن بالنهاية فى غريب الحديث (٢ : ٢٥١).

(٢) أخرجه الامام مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً. انظر مختصر مسلم للمنذري رقم (١٩٢٢). والأذكار للنووي (ص ٣٤٨) وقد قصّر محقق الثمرات فعزاه إلى مجمع الزوائد (١٠ : ١٥٠) وأخطأ فقال ضعيف.

(٣) تقدم للشافعي نصّان في العدالة فانظرهما.

(٤) صحيح ابن حبّان (١ : ١٤٠).

المبحث الثالث
أقسام الجهالة عند المحدّثين

المجهول في لغة العرب هو: (١)

١ـ كل شيء غير معلوم الحقيقة.

٢ـ أو غير معلوم الوصف على وجه الدقّة.

٣ـ أو في معرفته تردّد وتشكّك.

والمجهول عند المحدثين: (٢) (هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد).

وقال الحافظ: (٣)

(ثم الجهالة بالراوي، وسببها أمران:

ـ أحدهما: أن الراوي قد تكثر نعوته، من اسم أو كنية، أو لقب، أو صفة، أو حرفة، أو نسب، فيشتهر بشيء منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر، فيحصل الجهل بحاله..

ـ والأمر الثاني: أن الرواي قد يكون مقلاً من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه، وقد صنفوا فيه الوحدان. وهو من لم يرو عنه إلّا واحد، ولو سميّ....

أولا يسمَّى الراوي اختصاراً من الراوي عنه كقوله: أخبرني فلان أو شيخ أو رجل أو بعضهم، أو ابن فلان.

ويستدّل على معرفة اسم المبهم من طريق أخرى مسمّى فيها.. ولا يقبل

---

(١) انظر مقاييس اللغة ١/٤٨٩، والأساس للزمخشري ص ٦٧ ـ ٦٨. والقاموس المحيط ٣/٣٥٣ (جهل).
وانظر (الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل) ٣/ ٨٦٤.

(٢) الكفاية: ص ١٤٩.

(٣) نزهة النظر ص ٤٩ ـ ٥٠.

حديث المبهم ما لم يسمّ، لأن شرط قبول الخبر، عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه، فكيف عدالته؟.

وكذا لا يقبل خبره، ولو أبهم بلفظ التعديل، كأن يقول الراوي عنه: أخبرني الثقة، لأنه قد يكون ثقة عنده، مجروحاً عند غيره، وهذا على الأصحّ في المسألة. ولهذه النكتة لم يقبل المرسل، ولو أرسله العدل جازماً به لهذا الاحتمال بعينه.

وقيل: يقبل تمسكاً بالظاهر، إذ الجرح على خلاف الأصل.

وقيل: إن كان القائل عالماً أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه. وهذا ليس من مباحث علوم الحديث والله الموفق. (١)

قال الحافظ: (٢) (فإن سمّي الراوي وانفرد راوٍ بالرواية عنه فمجهول العين لا يقبل حديثه، إلّا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصحّ، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهّلاً لذلك.

وإن روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يوثّق فهو مجهول الحال، وهو المستور، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد، وردّها الجمهور.

والتحقيق أن رواية المجهول ونحوه مما فيه الاحتمال، لا يطلق القول بردّها ولا بقبولها، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله ـ كما جزم به إمام الحرمين ـ ونحوه قول ابن الصّلاح فيمن جرح بجرح غير مفسّر..)

قلت: لقد قسّم الحافظ الجهالة إلى قسمين: مجهول العين، والمستور (وهو مجهول الحال عنده). بينما قسمها غيره من النقّاد إلى ثلاثة أقسام: مجهول العين، ومجهول الحال، والمستور..

والتحقيق أنه ليس بين مجهول الحال، والمستور فرق حقيقي حسب تعريف الجماهير للمجهول، وعدّهم **مجهولَ** العين من لم يرو عنه إلّا راوٍ واحد، ولو كان ثقة؟!!

---

(١) يعني أن الاجزاء في حق الموافق وعدمه من مباحث الاجتهاد والتقليد، وهذا من علم أصول الفقه عادة فمحلّ تحريره هناك.

(٢) نزهة النظر ص ٥٠.

أما على تعريف الحافظ ابن حبّان للمجهول ـ وهو لم يرو عنه غير راوٍ ضعيف أو مجهول، أو لم يرو هو إلا عن ضعيف أو مجهول قلّ الضعفاء والمجاهيل أو كثروا؟! فيمكن القول عندئذ، بأن المجهول هو من لم يرو عنه إلاّ ضعيف أو مجهول، أو لم يرو هو إلا عن ضعيف أو مستور، ويلتحق بهما المبهم أيضاً.

ويكون مجهول الحال: من لم يرو عنه إلاّ راوٍ واحد ثقة أو صدوق، ولم يجرح ولم يوثّق.

والمستور من روى عنه جماعة ولم يثبت فيه ما يجرح لأجله، ولم يطلق عليه العدالةَ ناقد.

ومهما يكن من أمر، فإن الذي يجب بيانه هو: هل مجهول الحال حسب هذا التقسيم يحتجّ به أو لا يحتجّ به؟

قلت: بل الخلاف يجري في قسم (مجهول العين) حسب اصطلاح الجماهير؟!

والجواب السديد لا يكون ـ في نظري ـ إلا بعد معرفة مذاهب المحدثين في إطلاق مصطلح (مجهول) ومذاهبهم في ارتفاع جهالة العين عن الراوي.

المبحث الرابع

مذاهب علماء الحديث في إطلاق لفظ (مجهول)

قدّمت أنّ المجهول في اللغة هو:

(١) كل شيء غير معلوم الحقيقة.

(٢) أو غير معلوم الوصف على وجه الدّقة، (٣) أو في معرفته تردّد وتشكك.

وهذه الأقسام الثلاثة وافرة الأمثلة والشواهد، وإن كان بعضها أوفر نصيباً من بعض.

(١) فمن القسم الأول:

عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري: يروى عن عليّ، قال ابن حبان[١] (رجل مجهول ما أعلم له شيئاً يرويه عن عليّ غير هذا الحرف المنكر الذي يشهد إجماع المسلمين قاطبة ببطلانه).

ـ ومنه: أبوزيد: يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، قال ابن حبان:[٢] (ليس يُدرى من هو ولا يعرف أبوه ولا بلده، والانسان إذا كان بهذا النعت، ثم لم يرو إلا خبراً واحداً، خالف فيه الكتاب والسنة والاجماع والقياس والنظر والرأي، يستحقُّ مجانبة حديثه ولا يُحتجُّ به).

وقال فيه[٣] ابن عبدالبر: (لا يوقف له على اسم، اتفقوا على أنه مجهول لا يعرف، ولا يعرف اسمه).

وأمثلة ذلك كثيرة تنظر[٤] في موضعها.

---

(١) المجروحين ٢/٥، اللسان ٣/٣٣٠.

(٢) المجروحين ٣/١٥٨، الميزان ٢/٥٢٦، التقريب ٢/٤٢٥.

(٣) الكنى لابن عبدالبر رقم (٧١٧).

(٤) انظر رسالتي الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل، الملحق الثالث رقم ٥، ٦، ٨...

(٢) ومن القسم الثاني :

قال ابن حبان :[١] (يزيد بن زيد يروي عن خولة بنت الصامت، لست أعرفه بعدالة أو جرح، لكنه روى مناكير لم يتابع عليها على قلة روايته، فهو عندي يتنكب عن الاحتجاج بما انفرد من الروايات، لأن الله لم يكلّف عباده أخذ دينه عمن ليس يعرف بعدالة).

وقال: (سليم بن عثمان أبو عثمان الطائي، روى عنه سليمان بن سلمة الخبائري العجايب الكثيرة ولست أعرفه بعدالة ولا جرح، ولا له راوٍ غير سليمان، وسليمان ليس بشيء . . .)[٢]

(٣) ومن القسم الثالث :

أبو محمد الحضرمى غلام أبي أيوب، وقد أخرج له البخاري حديثاً عن أبي أيوب. قال الحافظ: **(وأبومحمد هذا لا يعرف اسمه** ـ كما قال الحاكم أبو أحمد ـ وذكر المزيّ أنه أفلح **مولى أبي أيوب، وَتُعُقِّب بأن أفلح مشهور باسمه مختلف في كنيته)**[٣]

ومنه أبوسعيد الشامى: يروى عن ورّاد كاتب المغيرة، ونقل الحافظ خمسة أقوال للتعريف **بشخصه**[٤].

ومنه جد إبراهيم بن أبى أسيد البراد[٥] وغيرهم.

وقد نقلت عن الخطيب البغدادي فى تعريفه للمجهول أنه الراوي الذى لم يشتهر بطلب العلم ولم يعرفه العلماء به، أو من لم يرو عنه إلا راوٍ واحد.

وهذا **الذي** نص عليه الخطيب، قد اعترض عليه غير واحد ممن كتب في

---

(١) المجروحين ٣/١٠٣، العقيلي ٤/٣٧٨، الكامل ٧/٢٧٣٣، الميزان ٢/٤٢٦.

(٢) الثقات ٦/٤١٥، التاريخ الكبير ٤/١٢٥، المجروحين ١/٣٢٦.

(٣) الفتح ٥/٢٠٤، ١٢/٢٢٤، ٢/٤٢٩.

(٤) التهذيب ١٢/١١٠، التقريب ٢/٤٢٨.

(٥) التهذيب ١٢/٣٦٢، التقريب ٢/٥٧١.

المصطلح، إضافة إلى أن استخدام المحدثين للفظ (مجهول) لا يسعفه.

وسأذكر نماذج من أقوال أئمة النقد، حكموا فيها بالجهالة على من روى عنه جماعة، ونماذج ممن حكموا عليه بالجهالة ولم يرو عنه إلا راوٍ واحد ونماذج ممن اختلف فيهم النقاد ما بين موثق ومضعف ومجهّل، بل وممن حكموا عليه بالوثاقة وليس له إلّا راوٍ واحد.

(١) فممن حكموا عليه بالوثاقة وليس له إلّا راوٍ واحد: ثابت بن قيس الزرقي.

قال النسائي في تسمية من لم يرو عنه إلّا رجل واحد[١]: ولم يرو عن ثابت الزرقي غير الزهري.

وقد ذكره ابن حبان في الثّقات وأخرج له في صحيحه حديثاً. وقال النسائي: ثقة، وقال ابن مندة: مشهور من أهل المدينة رووا له حديثاً واحداً. وقال الحافظ في التقريب: ثقة من الثالثة.

وزياد بن أنعم الأفريقي: ذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه ابنه عبدالرحمن، الأب ثقة والابن ضعيف ونصَّ الحافظ على أنه لم يرو عنه الا ابنه عبدالرحمن، ونقل عن صاحب تاريخ القيروان قوله: كان رجلاً فاضلاً تابعياً. وقال الحافظ: ثقة.[٢]

(٢) وممن حكموا عليه بالجهالة وليس له إلّا راوٍ واحد من رجال الشيخين محمد بن عبدالرحمن مولى بنى زهرة، وعامر بن مصعب الذي روى عن عائشة، وأبو محمد الحضرمي، وأبونصر الأسدي، وغيرهم.[٣]

(٣) وممن حكموا عليه بالجهالة وله رواة عديدون:

(أ) جعفر بن أبي ثور الكوفي: ذكر له الحافظ أربعة رواة، ومع ذلك قال ابن المديني: مجهول.[٤]

---

(١) الثقات (٤ : ٩٠)، الموارد رقم (١٩٨٩)، التهذيب (٢ : ١٣). التقريب (١ : ١١٧) (بخ د س ق).

(٢) الثقات (٤ : ٢٥٢)، التقريب (١ : ٢٦٥) المجروحين ٢/ ١١٠، العقيلي ٣/ ٢٥٤.

(٣) التقريب: ١/ ٣٨٩، ٢/ ١٨٥، ٤٦٩، ٤٨٠.

(٤) التهذيب (٢ : ٨٦)، التقريب (١ : ١٢٩)، صحيح مسلم رقم (٣٧٠).

(ب) عبدالوارث الراوي عن أنس بن مالك ذكر له الحافظ في اللسان ثلاثة رواة وهو من التابعين وقال ابن معين والبخاري: مجهول. (١)

(جـ) عثمان بن عمر بن موسى المدني: ذكر الحافظ له ستة رواة. ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين: لا أعرفه، وقال ابن عدي: هو كما قال يحيى - يعني غير معروف. (٢)

(٤) وممن اختلفوا فيه بين موثق ومضعف ومجهل:

(أ) قدامة بن وبرة. قال النسائي (٣) لم يرو عنه غير قتادة، وروى أبوحاتم عن أحمد قوله: لا يعرف وقال ابن خزيمة: لا أقف على سماع قتادة من قدامة، ولست أعرف قدامة بن وبرة بعدالة ولا جرح. وقال البخاري: لم يصحّ سماعه من سمرة. وقال ابن معين: ثقة، وأخرج له ابن حبان في صحيحه حديثين.

(ب) نبيح العنزي: قال النسائي: لا نعلم عنه أحداً روى غير الأسود بن قيس. قال أبوزرعة والعجلي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه في صحيحه أحاديث. وصحّح له ابن خزيمة والترمذي والحاكم وقال الحافظ: مقبول، وذكره ابن المديني في عداد المجهولين.

ولعل هذا وأمثاله سبب قول الحافظ ابن رجب: (وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة، وإنّما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ). (٤)

قلت: فكم من الشيوخ روى عنهم عدد من الرواة ولم يرتفعوا عن حيّز الجهالة.

فهذا منصور بن النعمان اليشكري أبوحفص البصري، ذكر له الحافظ خمسة رواة. وقال عنه مستور. وأخرج له البخاري أثراً معلّقاً، ومع ذلك فلم تعرف عينه في نظري. (٥)

---

(١) الكبير (٤ : ١١٨)، الثقات (٥ : ١٣٠)، الميزان (٢ : ٦٧٨) اللسان (٤ : ٨٥)، العلل الكبير رقم (١٢٤).

(٢) المزى (٢ : ٩١٨)، التهذيب (٧ : ١٤٣)، التقريب (٢ : ١٣).

(٣) الثقات (٥ : ٣٢٠)، التهذيب (٨ : ٣٦٦)، التقريب (٢ : ١٢٤). الموارد (٥٨٢ - ٥٨٣).

(٤) الثقات (٥: ٤٨٤)، التهذيب (١٠ : ٤١٧)، التقريب (٢ : ٢٩٧) الموارد (٧٧٤، ٧٧٥، ١٩٥٠).

(٥) التهذيب ١/٣١٥، التقريب ٢/٢٧٧، الفتح ١١/٥٠٣

قال الحافظ في الفتح : (منصور بن النعمان ـ هو اليشكري ـ بصري سكن مرو، ثم بخارى، وماله في البخاري سوى هذا الموضع، وقد زعم بعض المتأخرين أن الصواب منصور بن المعتمر، والعلم عند الله).

ومثله عمر بن العلاء المازني،[1] ومحمد بن عبدالله بن أبي عتيق[2] فإن الحافظ ـ وإن قال عن كل منهما: مقبول ـ بيد أنه لم يستطع تحديد شخصية كل منهما.

ثم إن لكثرة الرواية وقلتها دوراً في تحديد شخصيّة الرجل، والحكم عليه بالوثاقة أو الضعف أو الجهالة.

وفي ترجمة عقبة بن عبيد أبوالرحال الطائي[3] ذكر له الحافظ أربعة رواة، ولم ينكر ابن معين سماعه من أنس ـ فهو تابعيّ إذن ـ ومع هذا فقد قال عبدالله لأبيه الإمام أحمد: هو ثقة؟ فقال أحمد: كم يروي؟ إنما يروي حديثين أو ثلاثة؟ فلم يره أحمد أهلاً لوصف ثقة، وليس له إلّا حديثان أو ثلاثة.

ويحسن أن أنقل كلام الحافظ ابن رجب في هذا المقام فإنه جيّد.

قال رحمه الله :[4]

(وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: «متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم ؟» قال: «إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول».

قلت: «فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبى اسحاق؟».

قال: «هؤلاء يروون عن مجهولين». انتهى.

وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه

---

(١) التهذيب (٧ : ٤٨٧)، التقريب (٢ : ٦١)، الفتح (٦ : ٦٠٢). تغليق التعليق (٤ : ٥٢).

(٢) التهذيب (٩ : ٢٧٧)، التقريب (٢ : ١٨٠)، الجمع بين رجال الصحيحين (٢ : ٤٦٦)، الفتح (٤ : ٢٨٢)، (٥ : ٦٠).

(٣) التهذيب (١٢ : ٩٥)، التقريب (٢ : ٤٢٢)، الفتح (٢ : ٢١٠)، التغليق (٢ : ٣٠١).

(٤) شرح علل الترمذي (١ : ٨١ ـ ٨٥) مقتطفات.

عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلاّ برواية رجلين فصاعداً عنه.(١)

وابن المديني يشترط أكثر من ذلك، فإنه يقول فيمن يروى عنه يحيى بن أبى كثير وزيد بن أسلم معاً: «إنّه مجهول» ويقول فيمن يروى عنه شعبة وحده: «إنه مجهول».

وقد قسم المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة والظاهر أنه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء، وكثرة حديثه ونحو ذلك ولا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه. وقال فى داود بن عامر بن سعد بن أبى وقاص: «ليس بالمشهور» مع أنه روى عنه جماعة(٢) وكذا قال أبوحاتم الرازي في إسحاق بن أسيد الخراساني(٣): «ليس بالمشهور» مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء.

وكذا قال أحمد في حصين بن عبدالرحمن الحارثي:(٤) «ليس يعرف ما روى عنه غير حَجّاج بن أرطأه، واسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثاً واحداً.

---

(١) انظر الكفاية للخطيب (ص ١٥٠)، النبلاء (١٢ : ٢٨١)، نقل عن الحاكم في تاريخ نيسابور قال: حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى سمعت أبي ـ يعني الذهلي ـ يقول: إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع اسم الجهالة عنه. أ. هـ.

(٢) في التهذيب (٣ : ١٩٠) لم ينقل قول ابن المديني ولم يترجم ابن المديني لداود في العلل، ولم أقف عليه في سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني والبخاري وابن أبي حاتم ساكتان.

(٣) قلت نقل ابن أبي حاتم في الجرح عن أبيه أنه ذكر له أربعة رواة منهم الليث بن سعد. قال أبوحاتم: إسحاق أبوعبدالرحمن الذي روى عن حذيفة ـ مرسل ـ روى عنه سعيد بن أبي أيوّب، هو عندي أنه إسحاق أبو عبدالرحمن الخراساني.

سئل أبي عن إسحاق بن أسيد، فقال: شيخ خراساني ليس بالمشهور ولا يشتغل به. الجرح (٢ : ٢١٣).

قلت: ونقل في ترجمته في التهذيب (١ : ٢٢٧) عن ابن عدي مجهول، وكذا قال الحاكم الكبير، وقال يحيى بن بكير: لا أدري ما حاله؟ ولعله من الواضح أنه مجهول العين لديهم، لكن هل كان مجهول العين للّيث بن سعد، وحيوة؟ ولذلك فإن قول يحيى بن بكير هو الأنسب والله أعلم. وقال الحافظ في التقريب (١ : ٥٦) فيه ضعف، ولا تنافي بين الجهالة وجهالة الحال وبين الضعف لأن المجهول قد يروى ما يخالف الثقات. فيضعّف بذلك، بل يضعف بانفراده.

(٤) قلت: تتمة كلامه في العلل (١ : ٥١) رقم (٢٩٢): (أحاديثه مناكير، كل شيء روى عنه حجاج فهو منكر)

وقال في عبدالرحمن بن وعلة: (١) «إنّه مجهول» مع أنه روى عنه جماعة لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين العلماء.

وقد صحح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولاً، قال في خالد بن شمير: لا أعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان ولكنه حسن الحديث. وقال مرة أخرى: «حديثه عندي صحيح». (٢)

وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة (و) إنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات) أ. هـ.

والذى لا مناص من الاعتراف به، هو أن كلمة الشهرة، كلمة كبيرة فمعظم الرواة غير مشهورين، ومع ذلك وُثّقوا وقبلت أحاديثهم، فكأن ابن رجب يعني بالشهرة هنا، تداول أهل العلم لأحاديث الراوي، وسيأتي مزيد بيان في المبحث الآتي.

---

(١) ترجمة في التهذيب (٦: ٢٩٣)، ونقل أن أحمد ضعفه في حديث الدّباغ.

(٢) في التهذيب (٣: ٩٧): لم يذكر له إلاّ روايا واحداً، وقال النسائي ثقة. ولم ينقل قول أحمد.

المبحث الخامس
ارتفاع الجهالة عن الراوى

تقدم الكلام على أن أهل الحديث قد قسموا الجهالة إلى ثلاثة أقسام: جهالة العين، وجهالة الحال ـ وهى جهالة العدالة ظاهراً وباطناً ـ والستر ـ وهى جهالة العدالة الباطنة مع توفّر العدالة الظاهرة.

والذي نوّد بحثه في هذه الصفحات القليلة الآتية هو: متى ترتفع جهالة العين؟ ثم متى ترتفع جهالة الحال؟ حتى ينتقل الراوي من كونه مستوراً إلى حيّز المعرفة الحديثية.

ذكرت في المبحث السابق عن عدد من أئمة النقد أنهم قد يعدون الراوي مجهولاً إذا لم يرو عنه إلاّ راوٍ واحد، وقد يعدّونه ثقة، وقد يُجَهّلُون من روى عنه جماعة، وقد يوثّقونه، أو يذكرون أنه معروف، وهذا يعني أن العبرة عندهم ليست في عدد الرواة عن الشيخ، وإنما العبرة بمعرفته واستقامة روايته.

أضف إلى هذا أنّهم قد يطلقون عبارة (مجهول) ويعنون بها جهالة حال الراوي، لا جهالة عينه. ولا يخفى أن الراوي قد يكون مجهولاً لمن تباعد به الزمن عنه ـ وهذا أمر معروف ـ لكن قد يكون الراوي معروفاً عند بعض معاصريه من أئمة النقد والحديث، مجهولاً عند بعض معاصريه الآخرين.

قال ابن عبدالبر:(١) (أبو الأحوص مولى بنى غفار إمام مسجد بنى ليث، وقد قيل: مولى بني ليث روى **عن أبي ذر**، روى عنه ابن شهاب الزهري ولم يرو عنه غيره).

وروى الحاكم:(٢) أبو أحمد النيسابوري عن ابن شهاب الزهري أنه سمع أبا

---

(١) الاستغناء ٣/ ٨٩٠ فما بعد. وانظر ترجمة ابى الاحوص في الثقات ٥/ ٥٦٤.

(٢) الكنى والاسماء للحاكم ابو احمد الكبير ١/ ١٨ وانظر كنى ابن عبدالبر ٣/ ٨٩١ والمزّى ٣/ ١٥٧٤ والتهذيب ١٢/ ٥ وقال في التقريب ٢/ ٣٨٩: مقبول.

الأحوص يحدث في مجلس سعيد بن المسيب. وروى عن سفيان بن عيينه قال: قال سعد بن إبراهيم للزهري: من أبوالأحوص؟ كالمغضب حين حدّث الزهري عن رجل مجهول لا يعرف، فقال له الزهري: أما تعرف الشيخ مولى بني غفار الذي كان يصلّي عند الروضة، وجعل يصفه وسعد لا يعرفه.

وقال الدوري عن ابن معين:(١) (أبو الاحوص الذي يروي عنه الزهري ليس بشيء).

قال ابن عبدالبر:(٢) ليس لقول ابن معين أصل سوى قول سعد بن إبراهيم وقد تناقض ابن معين في هذا المعنى لأنه قيل له: (ابن أكيمة لم يرو عنه غير ابن شهاب الزهري؟ فقال: يكفيك قول ابن شهاب حدثني ابن أكيمة ويلزمه مثل هذا في أبي الأحوص).

فهذه المحاورة بين ابن شهاب وسعد بن إبراهيم الزهريَّيْن واضحة في أن ابن شهاب يعرفه، والآخر يجهله. وهذا الأمر يحتاج إلى تتبع دقيق، حتى لا يحكم الانسان على راوٍ بالجهالة إذا كان معروفاً لبعض العلماء الذين عاصروه.

ومذاهب العلماء متعددة فى ارتفاع جهالة الرواي.

قال ابن عبدالبر(٣): (إن من روى عنه ثلاثة فليس بمجهول. وقيل: اثنان؟؟).

وقال محمد بن يحيى: الذهلى فيما رواه الحاكم في تاريخ نيسابور عنه قال: (إذا روى عن المحدث اثنان ارتفع اسم الجهالة عنه).(٤)

وقال الدارقطني(٥): (وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت عندهم العلم بالخبر إذا كان راويه عدلاً مشهوراً، أو رجل ارتفع اسم الجهالة عنه. وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً

---

(١) تاريخ ابن معين ٢/ ٦٩٠ الرقمان ٢٤٩٦، ٥٢١٧

(٢) كنى ابن عبدالبر ٣/ ٨٩١، التهذيب ٧/ ٤١١.

(٣) نقل ذلك عنه ابن رجب فى شرح العلل ١/ ٨٥.

(٤) الكفاية ص ١٥٠، والنبلاء ١٢/ ٢٨١ والعلل لابن رجب ١/ ٨٢.

(٥) السنن للدارقطني ٣/ ١٧٤.

فإذا كان هذه صفته ارتفع اسم الجهالة عنه وصار حينئذ معروفاً.

فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد، انفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره. والله أعلم) أ. هـ.

وقال الخطيب(١) البغدادي: (وأقل ما ترتفع به الجهالة، أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم كذلك؟.. إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه..) أ. هـ.

قلت: وهذا الذي نقله الخطيب وأقره؛ تبعه عليه جماهير علماء الحديث الذين جاءوا من بعده.

قال ابن الصلاح(٢): (ومن روى عنه عدلان، فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة ـ يعني جهالة العين).

ونقل قول الخطيب المتقدم. وعقب عليه بقوله(٣): (قلت: قد خرج البخارى فى صحيحه حديث جماعة ليس لهم إلا راوٍ واحد، منهم مرداس الأسلمي،(٤) لم يرو عنه غير قيس بن أبى حازم.(٥) وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد، منهم ربيعة بن كعب الأسلمى،(٦)لم يرو عنه غير أبى سلمة بن عبدالرحمن(٧).

---

(١) الكفاية ص ١٥٠.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١١٢.

(٣) ما سبق ص ١١٣.

(٤) الإصابة ٣/٤٠١، ورجح الحافظ أن ليس له إلا راوٍ واحد هناك. وحديثه أخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٣ والبخاري في الرقاق باب ذهاب الصالحين رقم (٦٤٣٤) وقال الحافظ فى الفتح ١١/٢٥١ :(ذكره مسلم فى الوحدان ـ وتبعه جماعة ممن صنف فيها، أنه لم يرو عنه إلا قيس بن أبي حازم) وعرض قول من ذهب إلى أنّ له روايا آخر، وردّه، فانظره وانظر أسد الغابة ٤/٣٦٦ وشرح السنة للبغوي ١٤/٣٩٣.

(٥) قال في التقريب ٢/١٧٢ : ثقة مخضرم من الثانية. ويقال: له رؤية.

(٦) انظر أسد الغابة ٢/٦٤. وحديثه أخرجه مسلم فى الصلاة باب فضل السجود والحث عليه رقم (٤٨٩).

(٧) فى التقريب ٢/٤٣٠ ، ثقة مكثر من الثالثة.

وذلك منهما مصير[1] إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولاً مردوداً، برواية واحد عنه. والخلاف في ذلك متّجه نحو اتّجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدّمناه[2] ـ والله أعلم ـ.

واعترض النووي في التقريب[3] فقال: (ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة فإنّهما صحابيّان مشهوران والصحابة كلّهم عدول.

قال العراقي[4]: (هذا الذي قاله النووي متّجه إذا ثبتت الصحبة ولكن بقى الكلام في أنّه هل تثبت الصحبة برواية واحد عنه أو لا تثبت إلا برواية اثنين عنه؟ وهو محلّ نظر واختلاف بين أهل العلم.

والحق: أنّه إن كان معروفاً بذكره في الغزوات، أو في وفد من الصحابة، أو نحو ذلك فإنه تثبت صحبته وإن لم يرو عنه إلّا راوٍ واحد.

ومرداس من أهل الشجرة، وربيعة من أهل الصُّفة، فلا يضرهما انفراد راوٍ واحد عن كل منهما..) أ. هـ.

ونقل العراقي[5] عن أبى مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي في جزء له أجاب فيه على اعتراضات الدارقطني على كتاب مسلم فقال: (لا أعلم روى عن أبي علي عمرو بن مالك الجنبي أحد غير أبي هانيء قال: وبرواية أبي هانىء ـ وحده ـ لا يرتفع عنه اسم الجهالة، إلا أن يكون معروفاً في قبيلته، أو يروي عنه أحد معروف مع أبي هانىء فيرتفع عنه اسم الجهالة..).

وقال الحافظ: (فإن سمّي الراوي وانفرد راوٍ واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين كالمُبْهم فلا يقبل حديثه إلّا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهّلاً لذلك).

---

(١) قلت: نص الحافظ فى التهذيب ٦/٢٥١ على أن الشهرة قد تقوم مقام الراوي الثاني وسيأتى تحقيق ذلك.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ١٠٩ وقارن بنزهة النظر ص ٧٢.

(٣) المنهل الراوى من تقريب النواوى ص ٩٣.

(٤) التقييد والايضاح ص ١٤٨ وفى المطبوعة نقص تممته من تدريب الراوى ١/٣١٨ ـ ٣١٩ والتبصرة ١/٣٢٦.

(٥) التبصرة والتذكرة ١/٣٢٧ وانظر التدريب ٢/٢٦٥ فما بعدها فيمن ليس له إلّا راوٍ واحد.

قلت: لكنه قال أيضا في ترجمة عبدالرحمن بن فرّوخ من تهذيبه[1]: (وزعم الحاكم أن البخاريّ ومسلماً إنّما تركا إخراج حديث عبدالرحمن بن فروخ هذا لأنه لم يرو عنه غير عمرو بن دينار. يعني تركا إخراج أحاديثه الموصولة وهو على قاعدته في أن شرط من يخرَّج له في الصحيح أن يكون له روايان. وقد تناقض هو فادّعى أن هذا شرطهما، ثم استدرك عليهما أشياء مما يخالف ذلك.

ولا يَرِدُ عليهما شيء منها لأنهما لم يصرحا باشتراط ذلك. بل يقوم مقام الراوي الثاني الشهرة مثلاً.. وقد بدا لي فاستدركت كل ما اطلعت عليه مما هذا سبيله، وكان تتبعي لذلك بعد تبييض النسخة من هذا المختصر بأربعين سنة). أ. هـ.

قلت: فأنت ترى أنّهم قرّروا ضرورة وجود الراويين، فلما أعوزهم ذلك بالنسبة للصحابة وغيرهم، قالوا يكفي وجود راوٍ واحد عدل مع اشتهار الرجل في قومه أو اشتهاره في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة»[2]

لكن هذا أيضاً يرد عليه إخراج صاحبي الصحيحين ـ وقد قررا أنّهما لم يخرّجا إلّا ما صح ـ لعدد من الرواة الذين ليس لهم غير راوٍ واحد، وفيهم من ليس معروفاً إلا من جهة الراوي عنه.

فممن اتفق الشيخان على التخريج له:[3] حصين بن محمد الأنصاري، لم يرو عنه غير الزهري (خ م س).

وقال الحافظ: صدوق؟! نعم ذكروا أنّه كان من سراة الانصار، وقال الدارقطني: ثقة.

وعبدالرحمن بن نمر اليحصبي[4]: لم يرو عنه غير الوليد بن مسلم (خ م د س) وقال الحافظ: ثقة.

---

(١) التهذيب ٦/٢٥١ ـ ٢٥٢. والمزى ٢/٨١١ وقال فى التقريب ١/٤٩٥: مقبول.

(٢) التبصرة والتذكرة ١/٣٢٧ ومقدمة ابن الصلاح ص ٣٢١.

(٣) التهذيب ٢/٣٩٠ والتقريب ١/١٨٣.

(٤) التهذيب ٦/٢٨٧ والتقريب ١/٥٠١.

وممن انفرد البخاري بتخريج حديثه ولم يرو عنه غير راوٍ واحد: عمر بن محمد بن جبير بن مطعم. لم يرو عنه غير الزهري. وقال **الحافظ**: **ثقة**[1]. وحماد بن حميد الخراساني: شيخ البخاري ـ لم يعرفه أبوالوليد الباجي ووهَّمه الحافظ في تعيينه. ونقل عن فوائد ابن رُشَيد أنّه روى عن البخاري قوله: حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا؟!

وقال الحافظ: مقبول. مع أنَّ البخاريَّ نفسه روى عنه في الصحيح. وهو **شيخه؟!**[2]

وعبدالله بن محرز الكوفي (خ) لم يذكروا له راوياً غير أبي نعيم الفضل بن دكين. قال الحافظ في الفتح: وماله في البخاري سوى هذا الأثر ولم يزد المزيّ في ترجمته على ما تضمنه هذا **الأثر**[3].

فمن أين لمثله الشهرة؟ وبم؟

وعطاء أبوالحسن السوائي: روى عنه أبو إسحاق الشيباني. قال الحافظ: (ما وجدت له راوياً إلاَّ الشيباني ولم أقف فيه على تعديل ولا تجريح) وقال في التقريب: مقبول من الرابعة (خ د س). بل قال أيضاً: لم أقف له على ذكر إلاّ في **هذا الحديث**.[4]

وعلي بن عبدالله بن إبراهيم البغدادي ـ شيخ البخاري ـ روى عنه حديثاً واحداً في صحيحه. وقيل: حديثين. وقال الحاكم: قيل هو علي بن إبراهيم المروزي وهو مجهول. وقيل الواسطي؟ ورجّح الحافظ في التهذيب أنّهما ـ المرزوي والواسطي ـ واحد. بينما **نقل في الفتح** الخلاف وجزم بأن البخاري لم يرو عنه إلاّ **حديثاً واحداً؟!**[5]

---

(١) التقريب ٢/٦٢.

(٢) التهذيب ٣/٦ والتقريب ١/١٩٦ والفتح ١٣/٣٢٤.

(٣) التهذيب ٧/٤٥ والتقريب ١/٥٣٨ والفتح ١٣/١٤٣.

(٤) التهذيب ٧/٢١٩ والتقريب ٢/٣٩ والفتح ٨/٢٤٥ ـ ٢٤٦.

(٥) التهذيب ٧/٣٤٩ والتقريب ٢/٣٩ والفتح ٩/٣٤٦ وانظر للمقارنة التهذيب ٧/٢٨٢ والفتح ٩/٧٣ لترى عدم تمكن الحافظ من الجزم في شأنه بشيء.

وممن انفرد مسلم بتخريج حديثه، وليس له غير راوٍ واحد: أحمد بن سعيد التُّستري، قال في التهذيب: روى عن روح بن عبادة، وعنه مسلم كذا في الكمال، والصواب أحمد بن سعيد بن إبراهيم، ـ وهو الرباطي ـ وقد تقدم. وقال عن التستري: مقبول. وترجم للرباطي في كتابيه وقال عنه: ثقة حافظ. (١)

فكيف تَمّ هذا؟ وكيف يكون المقبول ثقة حافظاً؟. والواقع أنَّ التستريّ مجهول للحافظ ولكن لمّا روى عنه صاحب الصحيح وصفه بمقبول.

وجابر بن إسماعيل الحضرمي: روى عنه ابن أبي ذئب، وأخرج ابن خزيمة حديثه مقروناً بابن لهيعة وقال: (ابن لهيعة لا أحتجّ به، وإنّما خَرّجت له هذا الحديث لأن فيه جابر بن اسماعيل) فهو رجل مجهول ـ حسب قواعد المحدثين لكنه توبع على حديثه، فقال الحافظ: مقبول. (٢)

وحبيب الأعور المدني: ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء وإن لم يكن هو ابن هند بن أسماء فلا أدري من هو؟ قال ابن القيسراني: روى عنه الزهري في الايمان عند مسلم. (٣).

وعبدالله بن كثير بن المطّلب السهميّ: ذكر الحافظ الخلاف في شخصه وذكر أن بعضهم ذهب إلى أنه عبدالله بن كثير المقريء الداري، ولكنه رجّح أنه غيره، قال: وهو الذى عليه الجمهور، وقال عنه: مقبول (م س). وخرّج له مسلم في صحيحه حديثاً. (٤)

وقد حذا الامام ابن حبّان، حذو صاحبي الصحيحين في التخريج لمن ليس له إلّا راوٍ واحد ثقة وإليك بعض الأمثلة على ذلك.

قال الامام النسائي فيمن لم يرو عنه غير رجل واحد: (٥)(ولم يرو عن بجير بن

---

(١) التهذيب /٣٢ والتقريب ١/١٥، وللرباطى التهذيب ١/٣٠، التقريب ١/١٥.

(٢) التهذيب ٢/٣٧ والتقريب ١/١٢٢.

(٣) التهذيب ٢/٩٣، التقريب ١/١٥١، صحيح مسلم رقم (٨٤).

(٤) التهذيب ٥/٣٦٦، التقريب ١/٤٤٢، ومسلم في الجنائز (٩٧٤/متابعة رقم ١٠٣).

(٥) وكل ما بين قوسين من كلام النسائى.

أبي بجير غير اسماعيل بن أمية). وقال الحافظ في **التقريب**: (١) **مجهول** وخَرّج له ابن حبّان حديثاً في صحيحه لأن اسماعيل ثقة.

(ولا عن ثابت الزرقي غير الزهري) وقال **الحافظ**: (٢) **ثقة** وأخرج له ابن حبان حديثاً.

(وعمير بن اسحاق لا نعلم أحداً روى عنه غير عون) وقال الحافظ مقبول وأخرج له في الصحيح حديثاً. (٣)

(ولا عن عيسى بن جارية غير يعقوب أبو عنبسة الرازي) وقال الحافظ: (٤) فيه لين، وخرّج له ابن حبان أحاديث عديدة.

(ولا عن قدامة بن وبرة غير قتادة): قال **الحافظ**: (٥) **مجهول** وقد اختلف فيه الحفّاظ كثيراً، وخرج له ابن حبان حديثين؟

(ونبيح العنزى: لا نعلم أحداً روى عنه غير الأسود بن قيس) وقال الحافظ: (٦) مقبول. وخرّج له ابن حبّان أحاديث في صحيحه.

قلت: هؤلاء كلّهم ترجمهم ابن حبان في الثقات. وهم على مراتب متباينة تدور بين قطبي المقبول ـ عنده ـ والثقة.

وإذا كان ابن حبان قد خرّج لمن ليس له إلا راوٍ واحد فقد خرّج صاحبا الصحيحين لمن ليس له إلا راوٍ واحد، وإن كان قد خرج لمن قال فيه الحافظ مجهول أو مستور أو مجهول الحال فقد خرّج صاحبا الصحيحين لبعض هؤلاء.

وهذا يعني أن ابن حبّان وغيره ممن خرّج الصحيح متفقون على إخراج حديث من ليس له إلا راوٍ واحد. ولكن كيف؟

---

(١) التهذيب ١/٤١٨، التقريب ١/٩٣ د) والموارد (٢١١٣).

(٢) التهذيب ٢/١٣، التقريب ١/١١٧ (بخ د س ق) والموارد (١٩٨٩).

(٣) التهذيب ٨/١٤٣، التقريب ٢/٨٦ (بخ س) والموارد (٢٢٣٨).

(٤) التهذيب ٨/٢٠٧ والتقريب ٢/٩٧ (ق) والموارد (٤٢٨، ٥٧٧، ٦٥١).

(٥) التهذيب ٨/٣٦٦، التقريب ٢/١٢٤، (د س) والموارد (٥٨٢، ٥٨٣).

(٦) التهذيب ١٠/٤١٧، التقريب ٢/٢٩٧ والموارد (٧٧٤، ٧٧٥، ١٩٥٠).

ليست الإجابة على (كيف) هذه باليسيرة، فقد خرّجت أحاديث الرواة المقبولين والمستورين ومجهولي الحال والمجهولين ممن روى لهم الشيخان أو أحدهما، فكانت أحاديثهم ثلاثة أحاديث ومائة حديث ولكن ابن حبّان قد خرّج عن عدد أكبر من مجموع من خرّج له صاحبا الصحيحين، فقد خرّج عن تسعة وأربعين مقبولاً ومائة (مقبول!) بينما خرّج البخاري عن ستة وثلاثين مقبولاً، وخرّج مسلم عن ثمانية وستين مقبولاً. وخرّج ابن حبان عن سبعة عشر مجهولاً ومستوراً ومجهول حال، وسبعة مجاهيل من الرواة الزوائد على رجال الكتب الستة، بينما خرّج الشيخان كلاهما عن ثلاثة عشر مجهولاً ومستوراً ومجهول حال فقط.

وقد تبين لي أن أحاديث رواة الشيخين هؤلاء كلّها كانت في المتابعات والشواهد، إلا حديثاً واحداً عند مسلم، لم أتمكن من وجود شاهد له أو متابع.

ولا أستطيع الادّعاء بأنني خرّجت أحاديث كل هؤلاء المجاهيل والمستورين والمقبولين في صحيح ابن حبّان. لأن هذا ـ وحده ـ عمل علميّ سأقوم به إن شاء الله تعالى قبل طباعة الرسالة.

نعم لقد خرّجت أحاديث المجاهيل ـ بأقسامهم ـ جميعها، ولم أجد ابن حبّان قد خرّج عن واحد ممن حكم عليه الحافظ بأنه (مجهول) حسب اصطلاحه، إلا في المتابعات والشواهد، اللهم إلا حديثين اثنين أحدهما في فضل الحسن والحسين، وله شواهد عامة كثيرة، والآخر في فضل شجرة طوبى. وكلا الحديثين لا يتعلق بالحلال والحرام.

وقد خرّجت عدداً من أحاديث الرواة الذين قال الحافظ عنهم (مقبول) فوجدته لا يخرّج عن هؤلاء في الأصول إلا نادراً.

والذي يعنينا في هذا المقام تقريره هو أن ارتفاع اسم الجهالة عن الراوي لا يتمّ عند الجماهير إلّا برواية اثنين عنه. وقال بعضهم: الشهرة تقوم مقام الراوي الثاني.

بينما ذهب ابن حبّان إلى أن الرجل يزول اسم الجهالة عنه برواية واحد ثقة عنه، وروايته هو عن ثقة، ولكنه لا يقبل حديثه إلا إذا وافق الثقات، ولم ينفرد بأصل

منكر.

وقول ابن حبّان لا يختلف عن قول الدارقطني من أن الرجل الذي ليس له غير راوٍ واحد، يتوقّف بأمره، حتى يوافقه غيره؟!

وهذا يعني أن من ليس له غير راوٍ واحد ثقة يقبل حديثه في المتابعات والشواهد عند جميعهم.

وزاد عليهم ابن حبّان الذي يرمونه بالتساهل، بأن الذي لا يروي إلا عن الضعفاء، أو لا يروي عنه سوى الضعفاء لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد، ولو تابعه ألف متابع لأنه مجهول والمجهول عند ابن حبّان لا يحتج به أصلاً، فهو وما لم يرو من الحديث سيّان ـ على حدّ قوله.

ومن طريف ما يذكر أن عدد الرواة الذين ليس لهم إلا راو واحد في الكتب الستّة كان أكثر من أربعمائة راوٍ وألف راوٍ؟! وهذا العدد يساوي أكثر من خمس رواة الكتب الستة.(١)

---

(١) ونظراً لأهمية هؤلاء الرواة في الدراسات النقدية، فإني أقوم بالترجمة لهم، لأتمكن من دراسة قضية (الوحدان) دراسة استقرائية شاملة، تمكن من إعطاء حكم دقيق في مسألة من أخطر قضايا النقد الحديثي.

المبحث السادس : ثبوت عدالة الرّاوي

قد ذكر ابن حبان ستة وعشرين نوعاً من أنواع الجرح، ستة منها للثقات وعشرون للضعفاء، فمن اتصف بواحد من أنواع الجرح هذه، فقد جرح وتختلف درجة الجرح باختلاف سببه.

وأما الراوي الذى لا يُعرف بعدالة ولا جرح، فهذا يتوقف فيه ابن حبان، حتى يرويَ عنه ثقة، ويروي عن ثقة، ويكون له خبر أو أخبار يخالف فيها الثقات أو يوافقهم.

قال رحمه الله: (١) (الجرح والعدالة ضدّان، فمتى كان الرجل مجروحاً، لا يخرجه عن حدّ الجرح إلى العدالة، إلا ظهور أمارات العدالة عليه، **فإذا كان** أكثر أحواله العدالة، صار من العدول كذلك. وكذا إذا كان الرجل معروفاً بالعدالة، يكون جائز الشهادة، فهو كذلك حتى تظهر منه أمارات الجرح، فإذا صار أكثر أحواله أسباب الجرح، خرج عن حد العدالة إلى الجرح، وصار فى عداد من لاتجوز شهادته، وإن كان صدوقاً فيما يقول ـ وتبطل أخباره الصحاح التي لم يخلّط فيها.

وكذلك الشاهد إذا لم يكن بعدل، فشهد عند الحاكم بشهادة وهو صادق فيها، ومعه شاهد آخر عدل، يعلم الحاكم صدقه في تلك الشهادة بعينها ـ وإن كان مجروحاً في غيرها، لا يجوز بإجماع المسلمين قبول شهادته، وإن كان صادقاً فيها، حتى يكون عدلاً . . .).

وهذا يعني أن الراوي عرضة **لتغيّر** حاله، وانتقال مرتبته بين الجرح والتعديل فقد يكون الرجل مجروحاً، ثم ينتقل إلى مرتبة العدالة، وقد يكون **عدلاً** ثم ينتقل إلى

---

(١) المجروحين (٣ : ١٠٤).

إحدى مراتب الجرح.

بيد أن انتقاله هذا لا يكون طفرة، ولا فجأة، ولا بمجرد ظهور بعض أمارات الجرح أو أمارات العدالة، وإنما ينبغي أن يكون غالب حاله الجرح أو غالب حاله العدالة حتى ينتقل عن وضعه الذي هو فيه.

فمن كان معروفاً بين أهل العلم بالرواية، ولم ينقل عنه جرح (ووافق الثقات في الروايات لكان عدلاً مقبول الرواية، إذ الناس أحوالهم على الصلاح والعدالة، حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، فيجرح بما ظهر منه من أسباب الجرح).[1].

فإذا كان الرجل عدلاً ثم ظهرت منه أسباب الجرح، وغلبت عليه، جرح حينئذ، ولم يبق على عدالته.

قال في ترجمة[2] إسماعيل بن عياش الحمصي: (كان من الحفاظ المتقنين في حداثته، فلما كبر تغير حفظه، فما حفظه في صباه وحداثته أتى به على جهته، وما حفظه على الكبر من حديث الغرباء، خَلّط فيه وأدخل الاسناد في الاسناد، والمتن في المتن وهو لا يعلم، ومن كان هذا نعته، حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن حدّ الاحتجاج به فيما لم يخلّط فيه).

أما الرّاوة المجهولون، فكيف يخرجون عن حدّ الجهالة، ثم يحكم بعدالتهم؟

قال في ترجمة مطرّح بن يزيد الكناني:[3] (متى لم يجتمع على شيخ واحد شيخان أحدهما ثقة والآخر ضعيف فيروي عنهما، لا يتهيأ إطلاق الجرح عليه إلا بعد الاعتبار بحديثه من رواية الثقات، هل خالف الأثبات فيها أم لا؟ أو روى عن ثقة ما لا أصل له؟

فمتى عدم هذه الدلائل: لم يستحقَّ القدح فيه.

ومطرّح هذا لا يحتج بروايته بحال من الأحوال، لما روى عن الضعفاء.

---

(١) المجروحين (٢ : ١٩٣).

(٢) ما سبق (١ : ١٢٤).

(٣) المجروحين (٣ : ٢٦).

فإن وجد له خبر صحيح رُوي عن ثقة عن عدل كذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حُكم عليه، ثم يترك الاحتجاج بما انفرد، والاعتبار بما روى عن الثقات، وترك ما روى عن الضعفاء على الأحوال، هذا حكم الاعتبار بين المحدثين والمتروكين).

فالرجل الذي لم يرو إلاّ عن الضعفاء، فهو مجهول، وكذلك من لم يرو عنه غير الضعفاء فهو مجهول أيضاً.

ومجهول الحال أحسن عند ابن حبان من المجهول، فقد ترتفع جهالة العين عنده، ويبقى حال الانسان مجهولاً، وهذا يُعتبر بحديثه، أما مجهول العين. فلا يعتبر بحديثه أبداً.

قال في ترجمة زيد بن يزيد(١): (لست أعرفه بعدالة ولا جرح إلا أنه روى أشياء مناكير لم يتابع عليها على قلة روايته، فهو عندى يتنكب عن الاحتجاج بما انفرد من الروايات، لأن الله ـ جل وعلا ـ لم يكلّف عباده أخذ دينه عمن ليس يعرف بعدالة) أ. هـ.

ويزيد بن زيد هذا يروى عن خولة بنت الصامت ـ وهى صحابية ـ وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ـ وهو ثقة إمام عند ابن حبّان، خرّج له في صحيحه أكثر من خمسين حديثاً. وهذا يعنى أن يزيد بن زيد هذا معروف العين حسب قاعدة ابن حبان، فكيف ادعى ابن حبان أنه لا يعرفه بعدالة ولا جرح، والأصل فى المسلم عنده العدالة حتى يظهر منه ما يوجب القدح؟.

قلت: يبدو لي ـ والله أعلم ـ أن ابن حبّان قصد جهالة حال الرجل ههنا، وذلك لاختلال شرط من شروط قبول الحديث عنده.

إذ الراوي لا يكون مقبول الحديث، إلا إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة، ولم يأت بمتن منكر.

---

(١) المجروحين (٣ : ١٠٣).

ولا ريب أن من لم يكن من الحفاظ المتقنين، ثم تفرد بحديث خالف فيه الثقات، أو انفرد فيه بألفاظ لم يتابع عليها فهو منكر الحديث، حتى يتابع على حديثه.

وهذا يعنى أن ابن حبان، لا يقبل تفرد مثله، أما إذا توبع على حديثه، فإنه يقبله، والله أعلم.

فالمجهول الذي لم يرو إلا عن الضعفاء، أو لم يرو عنه غير الضعفاء لا يوصف بالجرح ولا يوصف بالعدالة أيضاً، ولكن لا يحتج برواياته (حتى توجد له رواية عن الثقات، بما يوافق الأثبات، متعرية عن المناكير، فحينئذ يدخل في جملة أهل العدالة.. هذا حكم ذلك الجنس من الناس)(١)

من هذه النصوص المتعددة وغيرها مما لم نأت على ذكره نستطيع أن نتبين منهج ابن حبان في ثبوت عدالة الراوي، على النحو الآتي:

(١) من كان مشهوراً(٢)بالصدق والاستقامة والعلم، فهذا لا يحتاج إلى تزكية أحد، فهو عدل الدين. ويعدّل فى الرواية بعد سبر مروياته ومعرفة استقامته فيها.

(٢) أن الراوي الذي اختلف فيه الناس بين موثق ومجرح ، فإن ابن حبان يوازن بين أقوال هؤلاء وأولئك، ويصدر حكمه على الراوي بعد ذلك.(٣)

وقد ذكرت في الباب الرابع من رسالتي نماذج من الرواة اعتمد فيهم الحافظ ابن حبان على أقوال أهل العلم وتزكيتهم، بل إننى عقدت مبحثاً خاصا لمصادر ابن حبّان فى النقد في الباب الخامس، مما يغني عن تكراره هنا.

فمن أخرج عنه في صحيحه فهو عنده ثقة، وإن ضعّفه غيره، ومن ذكره في الثقات ولم يجرحه، أو ذكره للتنبيه عليه، فهو إما ثقة يحتج بروايته أو مقبول الحديث يعتبر بمروياته. وللرواية شأن كبير فى توثيق الرواة وتضعيفهم عنده.

(٣) أن الراوي مجهول الحال والذي لا يوقف فيه على جرح أو تعديل، فإنه لا

---

(١) م (٣ : ٧)، وانظر (م٣ : ١ : ١٠) فالمعنى تأكيد من جميعها.

(٢) انظر ملحق مرتبة الاحتجاج الأرقام (١ : ١ ـ ٥٦٢).

(٣) مقدمة صحيحه (١ : ١٥٥).

يجرح ولا يعدل، ولكن يعتبر بحديثه، وهذا لم يحكم بعدالته، وإنما ينظر لحديثه ما يقويه.

(٤) أن الرّاوي المجهول لا يخرجه عن جهالته إلى العدالة إلا أن تعرف عينه بروايتـه عن ثقـة، ورواية ثقة عنه، ولا يدخله في جملة أهل العدالة إلا موافقته الثقات في الروايات، وانتفاء النكارة من حديثه.

وهذا يعني أن ثبوت عدالة الراوي تكون بالشهرة والتزكية، وموافقة الثقات في الرواية.(١)

هذه خلاصة منهج ابن حبان في ثبوت عدالة الرواي، فهل ثمة من كلام آخر لحفاظ الحديث؟

(١) نقل الخطيب عن أبى الطيب الباقلاني قوله:(٢)

(والشاهد والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية، متى لم يكونا مشهوري العدالة والرضا وكان أمرهما مشكلاً ملتبساً، ومجوَّزاً فيه العدالة وغيرها.

والدليل على ذلك أن العلم بظهور سترهما واشتهار عدالتهما، أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة في تعديله، وأغراض داعية لهما الى وصفه بغير صفته.(٣)

وبالرّجوع إلى النفوس يعلم أن ظهور ذلك من حاله، أقوى في النفس من تزكية المعدِّل لهما ـ أي للشاهد والمخبر ـ فصح بذلك ما قلناه.

ويدل على ذلك أيضاً، أن نهاية حال تزكية المعدّل أن تبلغ ظهور ستره، وهي لا تبلغ ذلك أبداً، فإذا ظهر ذلك فما الحاجة إلى التعديل؟

(٢) وروى الخطيب عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي الحافظ قال: (٤)

---

(١) انظر م ١ : ٥٦٣ ـ ٥٦٩).

(٢) الكفاية (ص ١٤٨).

(٣) إن هذا الاحتمال لا يؤثر أبداً، لأن منشأه عقلى بحت، وهو مناقض لشرائط المزكّي والمعدّل وقد ذكرت في الباب الخامس ذكر بعض صفات الناقد، الذى يجوز له الجرح والتعديل.

(٤) ترجمته فى التذكرة (١ : ١٨٣)، التهذيب (٦ : ٢٩٧)، النبلاء (٧ : ١٧٦)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٢ : ٧٠٢).

(لا يؤخذ العلم إلا عمن شهد له بالطلب). (١)

قال أبوزرعة الدمشقى، فسمعت أبا مسهر يقول: إلا جليس العالم فإن ذلك طلبه.

قلت: أراد أبومسهر بهذا القول أن من عرفت مجالسته للعلماء وأخذه عنهم، أغنى ظهور ذلك من أمره، أن يُسأل عن حاله والله أعلم) أ. هـ. كلام الخطيب.

(٣) وقال الحافظ ابن عبدالبر وهو يستعرض صفة من يقبل حديثه من الرواة. (٢)

(الذي اجتمع عليه أئمة الحديث والفقه فى حال المحدث الذي يقبل نقله، ويحتج بحديثه، ويجعل سُنّة وحكماً في دين الله: هو أن يكون حافظاً إن حدث من حفظه، عالماً بما يحيل المعاني، ضابطا لكتابه إن حدث من كتاب، يؤدي الشيء على وجهه، متيقظاً غير مغفل، وكلهم يستحب أن يؤدي الحديث بحروفه، لأنه أسلم له، فإن كان من أهل الفهم والمعرفة؛ جاز له أن يحدث بالمعنى، وإن لم يكن كذلك لم يجز له ذلك لأنه لايدري لعله يحيل الحلال إلى الحرام، ويحتاج ـ مع ما وصفنا ـ أن يكون ثقة في دينه، عدلا جائز الشهادة مرضياً، فإذا كان كذلك، وكان سالماً من التدليس، كان حجة فيما نقل وحمل من أثر في الدين.

وجملة تلخيص القول في التدليس الذي أجازه من أجازه من العلماء بالحديث، هو: أن يحدث الرجل عن شيخ قد لقيه وسمع منه، بما لم يسمع منه وسمعه من غيره عنه، فيوهم أنه سمعه من شيخه ذلك، وإنما سمعه من غيره، أو من بعض أصحابه عنه، ولا يكون ذلك إلا عن ثقة، فإن دلس عن غير ثقة فهو تدليس مذموم عند جماعة أهل الحديث، وكذلك إن دلس عمن لم يسمع منه فقد جاوز حدّ التدليس الذي رَخّص فيه من رخص من العلماء إلى ما ينكرونه ويذمونه ولا يحمدونه. وبالله العصمة لا شريك له.

وكل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة،

---

(١) الكفاية (ص ١٤٩)، وفى النبلاء (٧ : ١٧٧) وقال فى التذكرة (١ : ١٨٣) ما أحسن قوله هذا.

(٢) التمهيد (١ : ٢٨).

حتى تتبين جرحته في حاله، أو في كثرة غلطه، لقوله صلى الله عليه وسلم: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله) أ. هـ.

قال الحافظ ابن الصلاح: (١) وفيما قاله اتساع غير مرضيّ.

قلت: إنّ ابن عبدالبر قد قرر ما اتفق عليه أهل الحديث من صفات الراوي المقبول الرواية عندهم، ولم يخالفهم في ذلك، ثم أراد أن يقرر أمراً واقيعاً، لا مناص من التسليم به، وهو أن الرجل إذا عرف بصحبته العلماء ولم ينقل فيه جرح، ولا وجد في روايته المنكر، وكان ظاهر حاله الصلاح، فإنّ عدم ذكر أحد من معاصريه جرحاً فيه مع معرفتهم إياه بطلب العلم، دليل على أنه مزكّى لديهم، وهذا هو معنى قول أبي مسهر الغساني السابق وهذا غير المستور قطعاً.

قال الامام الذهبي: (٢) (ولا يدخل فى ذلك المستور، فانه غير مشهور بالعناية بالعلم).

وهذا هو الحق، لأن كثيراً من أقوال أهل العلم بعضهم فى بعض لم تدوَّن، وقد يطلق أحد أئمة النقد لفظ توثيق أو تزكية في مجلس ما ولا ينقل ذلك في كتب الرجال فهل نعدّ ذلك الرجل مستوراً؟

إنَّ استعراض كتب الرجال يشعر بأن عدداً كبيراً من الرواة، كان مشهوراً بطلب العلم، والفقه، وغير ذلك، ومع هذا فإنّنا لا نقف على توثيق لمعتدٍّ به فيهم.

ومع كل هذا فإنّك ترى الحافظ يقول فيهم: ثقة.

وكأني بابن عبدالبر يعني: أن كلّ رجل كان معروفاً بطلب العلم وحمل معاصروه حديثه، ولم يجرحوه، مع ظاهر عدالته، ووفور مروءته ودينه، فهو عدل مقبول الرواية.

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١٠٦). وقد ذهب بعض أهل العلم إلى تضعيف حديث (يحمل هذا العلم) فردوا قول ابن عبدالبر بضعف دليله، وذلك خطأ واضح، لأن ابن عبدالبر قد أشار إلى اضطراب الحديث في التمهيد (١ : ٥٨ ـ ٥٩) وإنما استأنس بالحديث لما قرر ليس غير.

(٢) فتح المغيث (١ : ٢٧٨)، وانظر منهج النقد للدكتور العتر ص (١٠٣).

وقد نص الشافعي على نحو هذا فقال: (١) (وكذلك كلفنا أن نقبل عدل الرجل على ما ظهر لنا.. وقد يكون غير عدل فى الباطن).

فالمسلمون أحوالهم تختلف في الصلاح والتقوى والمعرفة، فمن بحثنا عن حاله ـ بعد معرفته ـ فما وجدناه إلا ظاهر الصلاح والاستقامة، مع لزومه أهل العلم، حكمنا بأنه عدل الدين، فإذا سبرنا حديثه فوجدناه مستقيماً حكمنا بأنه مستقيم الرواية.

وتكلفينا بأن نجد نصّاً لإمام من أئمة النقد في كل راوٍ، غير ممكن وبخاصة إذا علمت أن ألفاظ النقاد متفاوتة الدلالة على معانيها عندهم.

وقد ذكر ابن دقيق العيد في اقتراحه أنه لابد من التزكية، ولكنه فسرّ التزكية تفسيراً مقبولاً في بعض جوانبه يحسن إيراده بتمامه، ثم مناقشته في بعض ما ذهب إليه. قال رحمه الله:

(ولمعرفة كون الراوي ثقةً طرقٌ منها:

إيراد أصحاب التواريخ ألفاظ المزكّين في الكتب التي صنفت على أسماء الرجال، ككتاب تاريخ البخاري (٢) وابن أبي حاتم وغيرهما.

ومنها: تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي، محتجَّيْن به.

وهذه درجة عالية، لما فيها من الزيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأمة أو كلّهم على تسمية الكتابين بالصحيحين، والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة.

وهذا معنى لم يحصل لغير من خُرِّجَ عنه فى الصحيح، فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما.

وقد وجد فى هؤلاء الرجال المخرَّج عنهم في الصحيح من تكلم فيه بعضهم.

وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبوالحسن المقدسي يقول في الرجل يخرج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة.

---

(١) الرسالة (ص ٤٨٢).

(٢) يقلُّ ذكر ألفاظ النقد فى تاريخ البخارى فمجموع الرواة الذين ذكرهم بجرح أو تعديل لا يصل إلى ألفي راوٍ. وألوف من الرواة الذين ترجمهم فيه مسكوت منه عليهم.

يعني بذلك: أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه. وهكذا نعتقد، وبه نقول، ولا نخرج عنه إلاّ ببيان شاف وحجة ظاهرة، تزيد في غلبة الظن على المعنى الذى قدّمناه، من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين.

ومن لوزام ذلك تعديل رواتهما. (١).

نعم، يمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات، فيكون من لم يتكلم فيه ـ أصلا ـ راجحاً على من قد تُكُلِّم فيه، وإن كانا جميعا من رجال الصحيح، وهذا عند وقوع التعارض.

ومنها: تخريج من خرج الصحيح بعد الشيخين، ومن خَرَّج على كتابيهما.

فيستفاد من ذلك جملة كثيرة من الثقات، إذا كان المخرج قد سمى كتابه بالصحيح، أو ذكر لفظاً يدّل على اشتراطه لذلك، فليتنبه لذلك.

ويعتنى بألفاظ هؤلاء المخرجين، التى تدل على شروطهم فيما خرجوه.

ومنها: أن يتتبع رواية من روى عن شخص فزكّاه (٢) في روايته، بأن يقول حدثنا فلان، وكان ثقة مثلاً.

وهذا يوجد منه ملتقطات، يستفاد بها ما لا يستفاد من الطرق التي قدمناها، ويحتاج إلى عناية وتتبع.

والوجوه التى ذكرناها كلها راجعة إلى ما ذكرناه من وجود التزكية لكنها (٣) طرق

---

(١) في هذا الكلام نظر وأي نظر، لأن لا خلاف بين أهل العلم أن المستور والمقبول ومن ليس له إلا راوٍ واحد، ومن ذكره ابن حبان في الثقات ولم ينقل عن أحد فيه جرح أنه يقبل فى الشواهد والمتابعات، وقد خرج أصحاب الصحيحين لمن هذا شأنه كثيرا، فالتخريج شيء والحكم بالعدالة شيء آخر، إذ الصحة ـ والحالة هذه ـ تكون بالمجموع. والله أعلم.

(٢) وهذا يعني أن على طالب علم الحديث أن يفرغ من وقته جزءاً لجمع ألفاظ النقاد من الكتب الحديثية المشهورة وغيرها، فإنه سيقف على درر غاليات، ومن جرّب عرف.

(٣) هذه لفتة طريفة من ابن دقيق توسع معنى التزكية، ولكن لابد من الاشارة إلى أن أصحاب المصنفات قد يخرّجون الصحيح بالمجموع، لا بكل فرد، وعلى هذا فالحكم على حديث خرجوه لراوٍ بالصحة، لا يستلزم الحكم على كل حديثه بأنه صحيح، كما لا يستلزم أنه يحتج به منفرداً فليتنبّه. وانظر أقوال أهل العلم من المتأخرين في فتح المغيث (١: ٢٧٦ ـ ٢٧٩).

مختلفة فى معرفة التزكية، التى يستفاد بالتنبيه عليها تيسير معرفة الثقات، والسبيل إلى حصرهم وجمعهم، والله أعلم).

قلت: إن ما ذهب إليه الحافظ ابن دقيق العيد في توسيع معنى التزكية، هو الذي ينبغي أن يصار إليه، بل هو المعمول به عمليّاً في كتب الرجال قبله وبعده، مع التَّنبُّه إلى أنَّ هذا بدوره سيوسع مفهوم الثقة ليشمل كل راوٍ غير مجروح، ولم يأت بما ينكر عليه.

ومهما يكن من أمر، فإن عدالة الدين تثبت بهذا ـ إن شاء الله ـ وعدالة الرواية لا تثبت إلا بعد سبر حديث الراوي، ومعرفة موافقاته، ومخالفاته، وتفرّده.

ومما ينبغى ملاحظته ها هنا الأمور الآتية:

(١) أن ابن حبان يرى أن ظاهر المسلمين العدالة، فمن لم يعرف بجرح فهو عدل من الناحية الدينية، أما الناحية الحديثية فشيء لا يعرفه إلا أهل العلم بالحديث فإذا عرضت رواية راوٍ على المحدثين، ولم يطعنوا في الرواي، وقبلوا حديثه، أصبح هذا الراوي ثقة مقبول الرواية، حتى تثبت مخالفته للثقات، أو يأتي بمتن منكر.

وابن حبان حين يوثق رجُلاً أو يضعّفه، فإنّه يلحظ الأمرين معاً ـ عدالة الدين وعدالة الرواية ـ وقد ذكرت فى أوائل هذا الفصل منهجه في ذلك.

(٢) أن هذه الأقوال التى نقلتها تتفق مع ما وصلنا إليه من آراء ابن حبان في الجملة، غير أن ابن حبان يحكي لنا منهجه، ومن نقلت عنهم يعتقدون أنهم يحكون مناهج المتقدّمين.

(٣) أن الذي قرَّره ابن دقيق العيد جيّد طيّب كما قدمت، إلا أنه يضاف إليه ما قاله الحافظ الذهبي:(١) (والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله.

---

(١) الموقظة (ص ٨٢).

ثم نحن نفقتر إلى تحرير عبارات الجرح والتعديل، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة، ثم أهم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التام: عرفَ ذلك الامام الجهبذ واصطلاحه ومقاصده بعباراته الكثيرة)أ. هـ.

وهذا ما دعوت إليه مراراً وأدعو إليه عسى أن يقيض الله لذلك من يقوم به والله المستعان، وهو من وراء القصد.

المبحث السابع
مناقشة الباحث في قضية (المستور)

٢١ ـ (قال عبدالفتاح: ورواية (مستور الحال) يُحتجُّ بها لدى طائفة معتبرة من العلماء، قال الحافظ السيوطي في «تدريب الراوي»(١) ص ٢١٠: «وروايةُ المستور وهو عدلُ الظاهر مجهولُ العدالةِ باطناً: يحتجُّ بها بعضُ من ردَّ الأوَّل ـ يعني: مجهولَ العدالة ظاهراً وباطناً ـ وهو قولُ بعض الشافعيين، قال الشيخ ابن الصلاح ـ في «معرفة أنواع علوم الحديث» في النوع الثالث والعشرين ص ١١٢ ـ: ويُشبِهُ أن يكون العملُ على هذا في كثير من كتب الحديث، في جماعة من الرواة تقادم العهدُ بهم، وتعذَّرَتْ خِبرتُهم باطناً. وكذا صحَّحه المصِّنفُ ـ يعني به الإمام النوويَّ ـ في «شرح المهذب». انتهى. وسيأتي ما يؤيده في كلام الحافظ السخاوي وغيره، في أواخر هذا المبحث.

٤٠ ـ وقال الحافظ السخاوي في كتابه «الغاية في شرح الهداية في علم الرواية» ـ مخطوط ـ وهو شرح له على منظومة «الهداية في علم الرواية» لابن الجرزي المقرىء، ألَّفه السخاوي بعد كتابه «فتح المغيث».

قال رحمه الله تعالى فيه في بحث (المجهول):

« ثالثها ـ أي ثالث أحوال المجهول ـ مجهولُ الحالِ في العدالة باطناً لا ظاهراً، لكونه عُلِمَ عدَمُ الفسق فيه، ولم تُعلم عدالتُه، لفقدان التصريح بتزكيته، فهذا معنى إثبات العدالة الظاهرة، ونفي العدالة الباطنة، لأن المراد بالباطنة ما في نفس الأمر، وهذا هو المستور.

والمختارُ قبولُه، وبه قَطَع سُليم الرازي، قال ابن الصلاح: ويُشبهُ أن يكون عليه

---

(١) تدريب الراوي ١/٣١٧.

العمـل في كثير من كتب الحديث المشهورة، فيمن تقادم العهدُ بهم، وتعذَّرَتْ الخبرة الباطنة ـ لهم ـ انتهى.

والخـلاف مبني على شرط قبول الرواية، أهو العلمُ بالعدالة، أو عدَمُ العلم بالمفسِّق؟ إن قلنا: الأول، لم نقبل المستور، وإلا قبلناه». انتهى كلام الحافظ السخاوي.

٤١ ـ قلت: ويترجَّح العملُ بالرأي القائل بقبولِ المستور، على مقابلة، لأنه قد تعذَّرت الخبرة في كثير من رجال القرن الأول والثاني والثالث، ولم يُعلم عنهم مفسِّق، ولا تُعرف في روايتهم نكارة، فلو رددنا أحاديثهم أبطلنا سُنناً كثيرة، وقد أخذت الأمَّة بأحاديثهم، كما أشار إليه الحافظ ابن الصلاح في كلمته الآنفة الذكر.

وعليه جرى عملُ الإمامين البخاري ومسلم في كتابيهما: «الصحيحين»، كما قال ذلك الذهبي في «الميزان» ١ : ٥٥٦، في ترجمة (حفص بن بُغيل)، قال: «قال ابن القطان: لا يُعرف له حال، ولا يُعرف. قلتُ: لم أذكر هذا النوعَ في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمامٌ عاصَرَ ذاك الرجل أو أخذ عمن عاصره: ما يدلُّ على عدالته.

وهذا شيء كثير، ففي «الصحيحين» من هذا النمطِ خلقٌ كثيرٌ مستورون، ما ضعَّفهم أحد، ولا هم بمجاهيل».

وقـال أيضـاً في «الميزان» ٣ : ٤٢٦، في ترجمـة (مالك بن الخير الزَّبادي المصري): «قال ابن القطان: (هو ممن لم ثَبت عدالتُه). يُريدُ أنه ما نَصَّ أحدٌ على أنه ثقة. وفي رُواة «الصحيحين» عدَدٌ كثيرٌ ماعلمنا أن أحداً نَصَّ على توثيقهم. والجمهورُ على أن من كان من المشايخ قد رَوى عنه جماعةٌ، ولم يأتِ يُنكرُ عليه: أنَّ حديثه صحيح». انتهى

٤٣ـ قال عبدالفتاح: وهذا الذي ذكره الحافظ الذهبي من مسلك الشيخين، قد مَشَى عليه الإمام أبوحنيفة ومن وافقه من أتباعه وغيرهم، قال المحقق الآمديُّ الشافعي في «الإحكام في أصول الأحكام» ٢ : ١١٠.

٤٤ـ «ومن كان مجهول الحال فقط مع كونه معروف العين، أو كان عدل الظاهر خفيَّ الباطن، ويقال له عندهم: المستور، فمذهبُ الشافعي وأحمد بن حنبل وأكثر أهل العلم أن مجهول الحال غيرُ مقبول الرواية، بل لابد من خِبرة باطنة بحاله، وقال أبوحنيفة وأتباعهُ: يُكتفى في قبول الرواية بظهورِ الإسلام، والسلامةِ عن الفسق ظاهراً» انتهى.

٤٥ـ وقال العلامة عبدالغني البحراني الشافعي، في «قرة العين في ضبط أسماء رجال الصحيحين» ص ٨: «لا يُقبل مجهول الحال، وهو على ثلاثة أقسام:

أحدُها: مجهول العدالة ظاهراً وباطناً، فلا يُقبل عند الجمهور.

ثانيها: مجهول العدالة باطناً لا ظاهراً، وهو المستور، والمختارُ قبولهُ، وقَطَع به سُليم الرازي ـ أحدُ أئمة الشافعية وشيخ الحافظ الخطيب البغدادي ـ وعليه العملُ في أكثر كتب الحديث المشهورة، فيمن تقادم عهدُهم، وتعذَّرت معرفتُهم». انتهى.

٤٦ـ وقال العلامة المحقق البارع محمد حسن السنبهلي الهندي، في مقدمة كتابه النفيس: «تنسيق النظام في مسند الإمام» ـ أي الإمام أبي حنيفة ـ ص ٦٨ «قال القسطلاني في «إرشاد الساري» ١ / ١٦ وقَبلَ المستور قومٌ ورجَّحه ابنُ الصلاح. وقال ابن حجر في «شرح النخبة»: وقَبِلَ روايته جماعةٌ بغير قيد». انتهى كلام السنبهلي.

٤٧ـ قال العلامة علي القاري في «شرح شرح النخبة ص ١٥٤: «وقد قَبِلَ رواية المستور جماعةٌ، منهم أبوحنيفة رضي الله عنه، بغير قيد، يعني بعَصر دون عصر، ذكره السخاوي.

واختار هذا القولَ ابنُ حبان تبعاً للإمام الأعظم، إذ العدلُ عنده من لا يُعرف فيه الجرح، قال ـ أي ابنُ حبان ـ: والناسُ في أحوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، ولم يُكلَّف الناسُ ما غاب عنهم، وإنّما كُلِّفوا الحكم بالظاهر.

وقيل: إنما قَبِلهُ أبوحنيفة رحمه الله في صدر الإسلام، حيث كان الغالبُ على

الناس العدالة، فأما اليوم فلا بُدَّ من التزكيةِ لغلبة الفسق، وبه قال صاحباه أبويوسف ومحمد.

وحاصل الخلاف ـ بين أبي حنيفة وصاحبيه ـ أن المستور من الصحابة، والتابعين، وأتباعهم: يُقبلُ، بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم، بقوله: «خيرُ القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، وغيرْهم لا يُقبلُ إلا بتوثيق، وهو تفصيلٌ حسن». انتهى كلام القاري.

٤٨ـ قال عبدالفتاح: والأخذُ بهذا المذهب فيمن سكتوا عنه وجيه للغاية جداً، وأما من كان بعد خير القرون الثلاثة بعد فُشُوِّ الكذب، وقيام الحُفاظِ بالرحلة وتأليف الكتب في الرجال والرواة، فينبغي أن لا يُقبل إلا من ثبتت عدالتهُ، وتحقَّقت فيه شروط قبول الرواية التي رَسَمَها المتأخرون.

وقد تقدم في المقطع ٢١، عن الحافظ السيوطي أن الاحتجاج برواية المستور قولُ بعض الشافعيين، وأن ابن الصلاح ـ وهو من كبار الشافعية ـ قال: يُشبهُ أن يكون العملُ عليه في كثير من كتب الحديث.. وأن النووي ـ وهو أحد أئمة المذهب الشافعي ـ صحَّحه في «شرح المهذَّبِ»

وتقدم أيضاً في المقطع ٤٠، قولُ الحافظ السخاوي ـ وهو شافعي أيضاً ـ: والمختارُ قبولُه.

وتقدم أيضاً في المقطع ٤٢، قولُ الحافظ الذهبي ـ وهو شافعي المذهب ـ: وفي «الصحيحين» خلقٌ كثيرٌ مستورون، ما ضعَّفهم أحد، ولا نَصَّ أحدٌ على توثيقهم، ولا هم بمجاهيل، والجمهورُ على أن من رَوى عنه جماعة، ولم يأتِ بما يُنكرُ عليه، حديثهُ صحيح) أ. هـ كلام الباحث.

أقول: قد جمعت الفقرات (٢١، ٤٠ ـ ٤٨) لأنّها جميعاً تضرب على الوتر الثالث من أوتار الجهالة، وهو رواية (المستور).

وسأتناول هذه الفقرات بالنقد العلمي مجتمعات، إلّا إذا كانت الفقرة تتحدّث عن أمر زائد على مطلق الستر، فإنني أذكر الفقرة التي أناقش ما ورد فيها.

قلت: إن فضيلة الباحث يؤكد أشد التأكيد على تعيّن قبول رواية المستور،

ويحتج على ذلك بالحجج الآتية:

١ـ الحجة الأولى: ما نقله ابن الصلاح عن سُليم الرازي من أنه قطع بذلك.

٢ـ الحجة الثانية: قول ابن الصلاح: ويشبه أن يكون العمل على هذا في كثير من كتب الحديث المتقدمة في جماعة من الرواة تقادم العهد بهم، وتعذرت بهم الخبرة الباطنة..

٣ـ الحجة الثالثة: تصحيح الامام النووي قبول رواية المستور في شرح المهذّب.

٤ـ الحجة الرابعة: قول الحافظ السخاوي في كتابه (الغاية): والمختار قبوله.

٥ـ الحجة الخامسة: عمل الشيخين البخاري ومسلم ـ كما نقل ذلك الذهبي

٦ـ الحجة السادسة: احتجاج أبي حنيفة وأصحابه برواية المستور.

٧ـ الحجة السابعة: اختيار ابن حبّان قبول رواية المستور تبعاً للامام الأعظم.

وبعد أن قطع بإقامة الحجة رأى أن سكوت النقاد عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت يمتن منكر يعدّ سكوتهم من باب التوثيق والتعديل، ولا يعدّ من باب التجريح والتجهيل، ويكون حديثه صحيحاً، أو حسناً، أولا ينزل عن درجة الحسن إذا سلم من المغامز، والله تعالى أعلم.

١ـ مناقشة الحجة الأولى

قلت: تقدّم في طليعة الفصل الثالث هذا أن فضيلة شيخنا الباحث قد نقل عن العلامة اللكنوي ومن ذكرناه هناك من الأئمة، أن الذين يُرجَع إليهم في قواعد علم الحديث وقوانين الرواية، إنما هم الحفّاظ ونقاد الحديث، ويرجع إلى الأصوليين والفقهاء في فهم النصوص، واستنباط الأحكام منها كما يرجع إلى المفسرين ـ المشهود لهم بالمعرفة ـ في استخراج دقائق التفسير، والوقوف على عظمة البيان القرآني، وما فيه من سامي المعاني والتشريع والعقائد والآداب... الخ.

والحافظ الذهبي قد صنّف تذكرة الحفّاظ، وذكر فيها من يقبل قوله في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف ـ بشكل عام ـ ولم يترجم سُلَيم بن أيوب الرازي في هؤلاء الحفّاظ.

كما صنف رسالة (فيمن يقبل قوله في الجرح والتعديل)[1] وحققها فضيلة الباحث، وليس سليم بن أيوب بينهم؟!

وقد ترجمه أصحاب طبقات الشافعية وطبقات المفسّرين وبعض المعنيين بالتاريخ العام، وتاريخ الأعلام ولم يترجمه المعنَون بتراجم رواة الحديث ونقّاده؟!

نعم ذكر الذهبي عن تلميذه أبي القاسم النسيب أنّه قال فيه: ثقة فقيه مقرىء محدّث، وذكر أن الخطيب قد روى عنه. ولكن كلمة محدّث عامّة، وليس كلّ محدث عالماً بفنون الرواية، ودقائق النقد، كما نصّ على ذلك فضيلة الباحث في تعليقاته الحافلة.[2]

وقد ترجمه الذهبي في النبلاء وأشار إلى أن عنايته كانت منصرفة إلى الفقه والتفسير فقال: [3](وله كتاب البسملة سمعناه، وكتاب غسل الرجلين، وله تفسير كبير شهير وغير ذلك.)

ونقل عن ابن عساكر أنه قال: كان فقيهاً مشاراً إليه.

وقال الأسنوي: [4]له تصانيف مشهورة في التفسير والفقه.. وذكر أنه اشتغل في صباه بالنحو واللغة.

وبناء على هذا فيمكننا أن نقول: إن سُليم بن أيوب الرازي (ت ٤٤٧) ثقة ففيه مفسّر، ولكنه ليس من نقّاد الحديث والمصنفين في فنون الرواية، ولست أعلم له في فن الحديث سوى هذه الرواية في قبول رواية المستور، ولا نعلم أين هي، ولا ملابسات إطلاقها. فمن العسير الاحتجاج على أهل الحديث بمثل قوله هذا.

٢ـ الحجة الثانية: قول ابن الصّلاح بأنه يشبه أن يكون العمل على هذا في رواة تقادم العهد بهم.. الخ..

---

(١) انظر طبقة شيوخ الخطيب وما قبلها وما بعدها؟! ص ١٩٥ ـ ٢٠٠!

(٢) انظر التعليقات الحافلة على الأجوبة العشرة الكاملة ص ٣٠ ـ ٣٤. والمصنوع ص ٨٤ ـ ٨٥.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧/٦٤٧.

(٤) طبقات الشافعية ١/٥٦٢ ـ ٥٦٣.

قلت: لا ريب أن الامام أبا عمرو عبدالرحمن بن عثمان بن موسى الكردي.

(ت ٦٤٣هـ) كان إماماً مسدَّداً ورعاً، متين الديانة، سلفي الجملة، صحيح النحلة، كافّاً عن الخوض في مزلّات الأقدام، وهو فقيه محدّث، متبحرّ في الأصول والفروع.. كما نقل ذلك الذهبي.(١) وقد اشتهر بكتابه (علوم الحديث) وقد كان من منهج ابن الصّلاح عدم جواز التصحيح والتضعيف في العصور المتأخّرة، واتباع أحد أئمة النقد في ذلك.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر(٢) بأن ابن الصلاح عكف على كتب الخطيب البغدادي فجمع شتات مقاصدها وضمّ إليها فوائد من غيرها، فاجتمع في كتابه ما تفرّق في غيره، ولذلك عكف عليه الناس، وساروا بسيره فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومعارض له ومقتصر عليه ومنتصر!...

ولا يخفى أن كثيراً ممن جاء بعده كالنووي والعراقي والزركشي وابن الملقّن والسخاوي والشيخ زكريا الانصاري والحافظ ابن حجر وغيرهم قد استدرك على الامام ابن الصلاح أشياء ليست بالقليلة! إضافة إلى أن العراقي والزركشي والحافظ ابن حجر وابن الملقّن وغيرهم، وقد نكّتوا على ابن الصّلاح وبينوا أخطاءه. وتتبع بعضهم البعض الآخر في ذلك.

وهذا يعني أنه لا يسلّم للحافظ ابن الصّلاح كلّ ما جاء في مقدمته (علوم الحديث).

هـذه واحدة.

والثانية: ذكرت سابقاً اختلاف أئمة النقد في حدّ المجهول وغير المجهول والواجب أن نحاكم الرجل إلى مصطلحه وأقواله.

والحافظ ابن الصلاح يرى أن المستور هو من روى عنه ثقتان فأكثر، ولم يجرح ولم يوثّق.

---

(١) النبلاء ٢٣ / ١٤٠ - ١٤٤.

(٢) نزهة النظر ص ١٧.

فهل هذا الذي يعنيه فضيلة الباحث حين يطلق كلمة (المستور؟).

وقال الحافظ ابن الصلاح:

(ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثيرٍ من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم، وتعذّرت الخبرة الباطنة بهم).

قلت: إن ابن الصّلاح لم يفسر لنا معنى قوله: (ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي).

هل يقصد بالعمل الاحتجاج، أو يريد مطلق التخريج عن هؤلاء، وإدخالهم في كتب الحديث؟

إن كلمة (العمل) تعني الالتزام والاحتجاج والتطبيق. ولهذا كان يكثر الترمذي من قوله:

(وعلى هذا العمل عند أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين فمن بعدهم) ونحو هذه العبارات التي تفيد أن الحكم الشرعي اللازم الامتثال والعمل بدلالته هو كذا، وكذا.

ولكن قد يراد بكلمة (العمل) مطلق التخريج. فيكون معناه: وعلى هذا الرأي يفسّر عمل أصحاب كتب الحديث في قبولهم روايات هؤلاء الرواة، والتخريج لهم.

قلت: إنّ المتتبع لصنيع الحفّاظ المصنفين ـ ومعهم فضيلة الباحث ـ يعلم أن الكتب التي اشترط أصحابها الصحّة، هم الذين يرد عليهم مثل قول ابن الصّلاح هذا.

أما الذين لم يشترطوا الصحة في كتبهم، فلا يتوجّه عليهم قول ابن الصلاح أبداً، لأن كتبهم مجاميع للحديث وعلى الناقد أن يمحّص.

وقد ذكرت في المباحث السابقة أن الشيخين لم يخرّجا عن واحد من هؤلاء احتجاجاً، ولا في الأصول ونحن لم نستطع إيجاد حديث واحد من أحاديث الأحكام من رواية مستور لا متابع له ولا شاهد في أحد الصحيحين.

عندئذ يجب حمل كلام ابن الصلاح (العمل على هذا. . .) على أنه يقصد مطلق التصنيف في السنّة وإلا كان ردّنا موجهاً إليه، ونكرّر رجاءنا لمن يأخذ بقوله أن يأتينا بحديث مستورٍ في الصحيحين ليس له متابع أو شاهد. ومن استقصى وجمع حجة على من قلّد وقنع؟!

٣ـ الحجة الثالثة: الاحتجاج بالإمام النوويّ.

قلت: لم يحدّد لنا فضيلة الباحث، أين صحّح النووي في شرح المهذّب رواية المستور؟ وبالعودة إلى شرح المهذّب وجدنا له الأقوال الآتية:

١ـ (وأما الحديث الحسن فقسمان:

ـ أحدهما: ما لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، وليس مغفّلاً. كثير الخطأ، ولا ظهر منه سبب مفسق، ويكون متن الحديث معروفاً برواية مثله، أو نحوه، من وجه آخر.

ـ والقسم الثاني: أن يكون روايه مشهوراً بالصدق والأمانة، إلّا أنه يقصر في الحفظ والاتقان عن رجال الصحيح بعض القصور. .)[1]أ. هـ.

فالقسم الأول: هو الحسن لغيره، والثاني: هو الحسن لذاته؟!! فهل هذا التصحيح الذي يقصده فضيلة الباحث؟

إن كان يقصد هذا النصّ، فإن النصّ واضح الدلالة على أن حديث المستور لا يكون صحيحاً ولا حسناً وإنما يكون حسناً لغيره إذا وجد له شاهد، أو متابع، ونزاعنا مع فضيلة الباحث في الاحتجاج. ولا يخفى أن الامام النووي يرى أن المستور هو من روى عنه ثقتان فأكثر ولم يوثّق من ناقد.

ـ ويؤكد أن مراد النووي بقبول رواية المستور الذي لم تتحقق أهليته، إنما هي في المتابعات والشواهد، قوله بعد حديث نقل تضعيفه عن عدد من أئمة النقل، ونقل الخلاف في راويه (خصيف الجزري) ونقل تحسين الترمذي لحديثه ثم قال:

---

(١) المجموع شرح المهذب ١/١٠١ـ١٠٢.

(وقول الترمذي: إنه حسن، لعلّه اعتضد عنده فصار بصفة الحسن التي سبق بيانها في مقدمة هذا الشرح[1]) أ. هـ.

ـ النص الثاني: (قال أبوعمر بن عبدالبرّ: ولا خلاف أنه لا يجوز العمل به إذا كان مرسله غير متحرّز، يرسل عن غير الثقات.

قال النووي:[2] ودليلنا في ردّ المرسل مطلقاً، أنه إذا كانت رواية المجهول المسمّى لا تقبل لجهالة حاله، فرواية المرسل أولى، لأن المرويَّ عنه محذوف، مجهول العين والحال) أ. هـ.

ولا يخفى أن الحافظ يسوّي بين المستور ومجهول الحال، والفرق بينهما دقيق ـ كما قدّمت ـ فهل الذي يقول بهذا القول، يصحح قبول رواية المستور، والاحتجاج بها؟!

الحجة الرابعة: اختيار الحافظ السخاوي العمل برواية المستور.

قلت: أكّد فضيلة الباحث على أن كتاب الغاية ألّفه السخاوي بعد (فتح المغيث) وهذا صحيح. وقصد فضيلته من ذلك إثبات أن قول السخاوي في الغاية هو الأخير، لأن السخاوي لم يبيّن رأيه في فتح المغيث، وإنما نقل الكلام الحافظ في النزهة وأقرّه.

وقد رجعت إلى كتاب الغاية فوجدت ما يأتي:

قال ابن الجزري:

والكذب، والأقسام فيمن يجهل
جهالة العين فليس تقبل
وباطن وظاهر للأكثر
وقبلوا ذا باطن في الأشهر

---

(١) المجموع ٧/ ١٩٧.

(٢) ما سبق ١/ ١٠٣

قال الحافظ السخاوي[1]:

(ثانيها: مجهول الحال في العدالة ظاهراً وباطناً، وهذا لا يقبل حديثه عند الأكثرين، وَحُكي عن أبي حنيفة قبوله.

لكن قيل: الثابت عنه عدم قبوله مطلقاً، وبه صَرَّح الخبّازي من مقلّديه، وإنما قبله في عصر التابعين خاصة.

ثالثها: مجهول الحال في العدالة باطناً لا ظاهراً، لكونه علم عدم الفسق فيه ولم تعلم عدالته، لفقدان التصريح بتزكيته، فهذا معنى إثبات العدالة الظاهرة ونفي العدالة الباطنة، لأن المراد بالباطنة ما نفس الأمر. وهذا هو المستور. والمختار قبوله.

وبه قطع سليم الرازي، قال ابن الصلاح: ويشبه أن يكون عليه العمل في كثير من كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم.

والخلاف مبني على شرط قبول الرواية، أهو العلم بالعدالة، أو عدم العلم بالمفسّق، إن قلنا بالأول لم نقبل المستور، وإلا قبلناه.

والذي مال إليه شيخنا ـ يعني الحافظ بن حجر ـ التوقف. قال:

(والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال، لا يطلق القول بردّها ولا بقبولها، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرمين، ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر.

تنبيه: قد علم بما قرّرناه حكايةُ الخلاف في القسم الأول ـ يعني المجهول ـ مع كون الناظم لم يشر إليه، إلا أن يكون قوله: للأكثرين يرجع إلى القسمين وجهالةٌ ـ بالرفع ـ خبر للأقسام، وباطنٍ وظاهرٍ ـ بالجرّ ـ عطفاً على العين)أ. هـ.

---

(١) كتاب الغاية شرح متن الهداية في علوم الحديث ص ١٤٥ ـ ١٤٦ تحقيق الأستاذ محمد سيدي محمد الأمين كرسالة لنيل درجة الماجستير في الشريعة من جامعة أم القرى بمكة المكرمة ١٤٠٣هـ.

وعن الكتاب نسختان مصورتان في مكتبة مركز البحث العلمي تحت رقمي ١١/مصطلح و ٨٩ مصطلح.

هذا هو النص بتمامه. والحافظ السخاوي يشرح متن الهداية، فعليه أن يشرح عبارات المصنف فحين قال ابن الجزري: (وقبلوا ذا باطن في الأشهر) شرحها السخاوي بقوله: والمختار قبوله ـ يعني عند صاحب المتن الذي يشرح نصّه.

ويؤكد هذا أنه بين منشأ الخلاف، ثم ختمه بقول الحافظ ابن حجر الذي اختار التوقّف وسكت.

وهذا مثل صنيعه في شرح ألفية العراقي تماماً.

وهو يعني أن الرجل لا يختار هذا القول، وإنما يختار قول شيخه، وإنمايشرح كلام الناظم.

ولو نقل فضيلة الباحث النصّ الذي بين يديك بتمامه لرجح لديه ما رجّحناه من أن السخاوي يشرح معنى قول ابن الجزري: (وقبلوا ذا باطن في الأشهر) في قوله: والمختار قبوله.

وأما ما قاله فضيلته من أن العمل برواية المستور يرجح على مقابله لأنه تعذرت الخبرة في كثير من رجال القرن الأول والثاني والثالث.. الخ.

فهذا كلام قد سبق الردّ عليه، وسيأتي أن أبا حنيفة بريء من نسبة هذا القول إليه، وبه جزم الخبازي وغيره ـ كما رأيت قبل قليل. وسيأتي في كلام (ابن همّات) الحنفي أن دلالة (كلمة) مستور عند الحنفية مختلفة عن دلالتها عند جماهير أهل الحديث، كما كان مصطلح مجهول مقصوراً عند أئمة الحنفية الثلاثة على (مجاهيل الصحابة) دون غيرهم.

وما قاله من أن ردّنا لروايتهم يبطل سنناً كثيرة، غير مسلّم من جهتين:

١ـ الأولى: أن النصّ المنقول لا يسمى سنّة إلا بعد ثبوته على منهج النقد الحديثي، والتحقق من صحة إسناده، وعدم نكارة متنه، أما قبل ذلك فلا يسمى حديثاً، إلا تجوّزاً، ولا يسمى سنة البتّة!

٢ـ والثانية: أن إثبات أحاديث المستورين والاحتجاج بها ـ على الانفراد ـ سيصحح بين أيدينا أحاديث كثيرة تعارَضُ بها النصوصُ الثابتة الصحيحة، وعند ذلك سنلجأ إلى الترجيح، ويومها سيقال: إن الحديث إذا صحّ فخذ به، ولا فضل

لحديث على حديث، والنقّاد مختلفون في طرائق الترجيح كثيراً.

أضف إلى هذا أن متعصبة المذاهب سيجدون أدلة تعضد كثيراً من شذوذات مذاهبهم من روايات أمثال هؤلاء المجاهيل والمستورين. وفي ذلك فتح باب فتنة جديدة بدون دليل علمي صحيح، أو حاجة متحقّقة.

٥ـ الحجة الخامسة: عمل الامامين البخاريّ ومسلم في كتابيهما «الصحيحين». ووجه استدلاله أن الذهبي في ترجمة حفص بن بُغيل قال:

«قال ابن القطان: لا يُعرف له حال، ولا يُعرف. قلت: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمامٌ عاصَرَ ذاك الرجلَ أو أخذَ عمن عاصره: ما يدلُّ على عدالته.

وهذا شيء كثير، ففي «الصحيحين» من هذا النمط خلقٌ كثيرٌ مستورون، ما ضعَّفهم أحد، ولا هم بمجاهيل».

وقال أيضاً في «الميزان» ٣ : ٤٢٦، في ترجمة «مالك بن الخير الزَّبادي المصري): «قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالتُه. يُريدُ أنه ما نصَّ أحدٌ على أنه ثقة، وفي رُواة «الصحيحين» عددٌ كثيرٌ ما علمنا أن أحداً نصَّ على توثيقهم. والجمهورُ على أن من كان من المشايخ قد رَوَى عنه جماعةٌ، ولم يأتِ بما يُنكرُ عليه: أنَّ حديثه صحيح» أ. هـ.

قلت: أما حفص(١) بن بغيل فقد ذكر المزّي له أربعة رواة، ولم ينقل فيه جرحاً ولا تعديلاً عن أحد ونقل الحافظ في التهذيب قول ابن القطان، وقول ابن حزم: مجهول، ولم يزد. ووافق ابن القطّان في التقريب، فقال: «مستور» بينما قال الذهبي في الكاشف: صدوق.

وما قاله الذهبي من أن في الصحيحين (من هذا النمط خلقاً كثيراً، هم مستورون، ما ضعّفهم أحد وما هم بمجاهيل). سيأتي الكلام عليه بعد الفقرة الآتية.

---

(١) الميزان ١/٥٥٦، الكاشف ١/٢٤٠، المزّي ٧/٥ـ٦. التهذيب ٢/٣٩٦. التقريب /١٨٥.

وأما ما ذكره في ترجمة مالك بن الخير، وما نسبه الذهبي في ترجمة مالك إلى ابن القطّان بأنه يقول: (لم تثبت عدالته) في كل من لم ينصّ أحد على أنه ثقة؟! ففيه نظر على إطلاقه.

فقد قال ابن القطّان(١) في (محبوب بن محرز القواريري: لم تثبت عدالته، وقد سئل عنه أبوحاتم، فقال: يكتب حديثه: قيل يحتجّ به؟ قال: يحتج بحديث شعبة وسفيان، وسيأتي قول الدارقطني فيه: ضعيف؟!!!

فهذا النص معارض لما ادّعاه الذهبي على ابن القطّان، واحتجّ به الباحث، فهذا الرجل لم تثبت عدالته لأنه ضعيف لا يحتج بحديثه، وإنما يكتب حديثه؟!!

وأما ما أطلقه الذهبي في الموضعين من أن في الصحيحين خلقاً هم مستورون ما ضعفهم أحد، وما هم بمجاهيل، فقد قيّده الحافظ فقال:

(ليس كذلك، بل هذا شيء نادر، لأن غالبهم معروف بالثقة، إلّا من خرّجا له في الاستشهاد) أ. هـ.

قلت: تقدّم الكلام على كيفية تخريج صاحبي الصحيحين للمستورين والوحدان، وبينت هناك أنهم إنما يخرّجون لهم في الشواهد والمتابعات.

وما ادّعاه الذهبي من (أن الجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح) قد نقله السخاوي في شرح الألفية ثم قال: (٣)

(لكن تعقّبه شيخنا ـ يعني الحافظ بن حجر ـ بقوله ما نسبه الجمهور لم يصرّح به أحد من أئمة النقد، إلا ابن حبّان.

نعم هو حقٌّ فيمن كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه..) أ. هـ. وقد قرّرت هذا من قبل ـ وهو مذهب ابن عبدالبرّ.

---

(١) الوهم والايهام ١/١٦٩/١.

(٢) لسان الميزان ٥/٣.

(٣) فتح المغيث ١/٢٧٥.

٦ ـ الحجة السادسة : إطباق أبي حنيفة ومن وافقه على الاحتجاج برواية المستور.

قلت: في هذا الاطلاق نظر، فليس هذا صحيحاً عن أبي حنفية ـ رحمه الله ـ وكان على الباحث أن ينقل مذهب أبي حنيفة من كتب الحنفية ـ وفضيلته منهم ـ وإليك بيان ذلك:

١ـ قال أمير بادشاه في شرح التحرير[1]: «مجهول الحال ـ وهو المستور غير مقبول.

وعن أبي حنيفة في غير الظاهر من الرواية قَبولُ ما لم يردَّه السلف، ووجهها ـ أي هذه الرواية ـ ظهور العدالة بالتزامه الإسلام ولقوله (أمرت أن أحكم بالظاهر)[2]. ودفع وجهها بأن الغالب أظهر وهو الفسق في هذه الأزمنة فيردُّ خبره مالم تثبت العدالة بغيره، أي بغير التزامه الإسلام، وقد ينفصل القائل بهذه الرواية بأن الغلبة للفسق في غير رواة الحديث، لا في الرواة، ولا سيما الماضين. ويدفع هذا بأنه في المعروفين منهم لا في المجهولين منهم، والاستدلال لظاهر الرواية بأن الفسق سبب التثبت. قال تعالى:

«**إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا**» فإذا انتفى الفسق، انتفى وجوب التثبت، وانتفاؤه أي الفسق ـ لا يتحقق إلا بالتزكية، وما لم ينتف الفسق تبقى شبهته وهي ملحقة بأصلها، وجعل الشارح الاستدلال لغير ظاهر الرواية، ولا معنى له كما لا يخفى..

وأما ظاهر العدالة فعدل واجب القبول، وإن سماه بعضهم مستوراً)أ. هـ.

ألا ترى معي أن فضيلة الباحث، قد أبعد في نسبة هذا المذهب إلى أبي حنيفة؟ ولو نسبه فضيلته إلى متأخري الحنفية، لكان أحسن، لأنه سيجد فيهم من يقول بذلك فعلاً.

ومما ينبغي التنبيه إليه، والتركيز عليه أن ثمة فرقاً بين المستور الذى روى عنه

---

(١) تيسير التحرير ٣/ ٤٨ ـ ٤٩.

(٢) لا أصل له من كلام النبيّ صلى الله عليه وسلم. وانظر تمام الكلام عليه في الموضوعات الكبرى لملاّ علي القاري ص ١١٤ـ١١٥

اثنان، ولا يعرف من حاله شيء، والراوي الذي روى عن اثنان أو أكثر، وعرف بمخالطته أهل العلم، وعنايته بالحديث، وإطلاع النقّاد على حديثه، ولم ينقل عنهم فيه جرح. فالفرق بين هذا وذاك كالفرق بين بدويّ نزل إلى المدينة، والتقى به رجلان فحدّثهما عن رجل بقصّة زعم أنه سمعها من راوٍ مجهول لديهم أو معروف، ولكنه قد مات!

وبين راوٍ عرف بلزومه المسجد، ومجالسته أهل العلم، وشهد له بذلك من روى عنه، أو ذكر في ترجمته مثل ذلك؟!

٢ـ حقيقة المجهول والمستور عند الحنفية:

بينت في غير هذا الموضع(١) أن الحنفية يخصّون (المجهول) بالصحابي قليل الرواية أصلاً ثم توسّع هذا المفهوم بعد ذلك عند المتأخرين.

قال ابن همّات(٢) (ومنها مجهول العين: وهو من ذكر من غير الصحابة باسمه ولم يروِ عنه إلا واحد وصنّفوا فيه الوحدان.

ومنها مجهول الحال ويقال له: المستور وهو: من روى عنه اثنان فصاعداً ولم يزكّه أحد. والتحقيق عند الحافظ ابن حجر: رواية المستور ومن لم يجرح بجرح مفسّر موقوفة إلى استبانة حاله.

وعندنا: المجهول من لم يعرف إلا بحديث أو حديثين، وإن روى عنه اثنان فصاعداً. وحكمه القبول ما لم يخالف جميع الأقيسة إن كان من القرون الفاضلة، وظهر حديثه فيهم، بأن رووه عنه، وشهدوا له بصحة الحديث. أو سكتوا عن الطعن فيه بعد النظر.

وكذا إن قبله البعض منهم، وردّه الآخرون مع نقل الثقات عنه وموافقة القياس وإلّا رُدَّ كما لو ردّ الكلّ.

---

(١) انظر الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل ٢/٨٦٩ ـ ٨٧٥.

(٢) نتيجة النظر في علم الأثر (مخطوط) ق ٥/ ب وعنه نسخة مصورة في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ومؤلفه العلاّمة المحدّث الشيخ محمد بن حسن أبو محمد المشهور بابن هِمّات زادة (ت ١١٧٥هـ).

وإن استتر حديثه فيهم ولم يظهر، جاز العمل به إن وافق القياس لغلبة الصدق.

وحكم المعروف بالرواية، وهو من عرف بأكثر من حديثين. قبل إن عرف بالفقه مطلقاً وإلا فإن وافق قياساً قُبل وإلّا ردّ.

وأما المستور وهو عندنا من كان عدلاً في الظاهر ولو لم تعرف عدالته الباطنة، سواء انفرد بالرواية عنه واحد، أو روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يزكّ، فحكم حديثه الانقطاع الباطن، وعدم القبول إلا في الصدر الأوّل لشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالعدالة) أ. هـ.

قلت: قد ظهر جليّاً أن تعريف الحنفية للمجهول قد اختلف فيه علماؤهم المتقدّمون والمتأخّرون، فالأوائل خصّوا تعريفهم بالمجهول من الصحابة ـ وحدهم ـ

وكان المجهول عندهم من هو لم يعرف إلا بحديث أو حديثين، حتى ولو روى عنه جماعة أو كان مشهوراً بأنه من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم.

والمستور عندهم من كان ظاهر حاله العدالة، وعدم الفسق، مع عدم الوقوف على جرح فيه. سواء روى عنه واحد أو جماعة؟

فالمستور على هذا المعنى عندهم، يشبه المشهور بالطلب المعروف العين، الذي لم يوقف فيه على نصّ تزكية من ناقد. وليس هذا بالمستور الذي روى عنه اثنان فأكثر ولكن لا يعرف من حاله شيء. والله أعلم.

٦ـ الحجة السابعة: اختيار الامام ابن حبّان قبول رواية المستور تبعاً للامام الأعظم.

أقول: أوضحت في غير هذا الكتاب، أن ابن حبّان ـ رحمه الله ـ لم يُخل واحداً من كتبه من التشنيع على أبي حنيفة وأتباعه، سواء كان التشنيع تصريحاً أو تلميحاً. وعرّض بأبي حنيفة في صحيحه ذاته؟!

أضف إلى هذا أن الامام ابن حبّان كان يحذّر من اتباع آراء الرجال، لأنهم

يخطئون ويصيبون، فلا يجوز أن ينسب إليه: التبعيّة لإمام ما، إلا بنصوص صريحة واضحة.

نعم لقد صرّح هو أنه ينهج منهج الامام الشافعي، ويتبع أصوله، ولكنه مع هذا خالف الشافعي في مسائل كثيرة دوّنها في صحيحه وغيره، ونصّ على أنها مخالفة مذهب الشافعي، وألزم الشافعية الأخذ بها، لأنها من مذهبه مآلاً. لأنه صح عن الشافعي أنه قال: (إذ صح الحديث فهو مذهبي).

هذه واحـدة ؟ !

والأخرى: قد أطنبت ـ فيما سبق ـ وفي غير هذا الكتاب في إيضاح مذهب ابن حبان في رواية المجهول وقبولها، فلا حاجة بنا إلى إعادة أمر قد سبق تقريره.

بيد أنني أضيف هنـا: أن ابن حبان يشترط الشهرة في طلب الحديث، فهل المشهور في طلب الحديث، كالراوي الذي لا يعرف إلا اسمه، أو لا يعرف إلا من وروده في إسناد حديث ما؟! فالشرط الثاني عند ابن حبّان: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.. والشهرة فيه أن يعرفه بذلك النقّاد.

قال رحمه الله: (وقد يكون العدلُ الذي يشهدُ له جيرانهُ وعدولُ بلده به وهو غيرُ صادق فيما يروي من الحديث، لأن هذا شيء ليس يعرفُه إلا من صناعته الحديثُ. وليس كلُّ معدِّل يعرفُ صناعة الحديث حتى يُعدِّل العدلَ على الحقيقة في الرواية والدين معاً). (١) أ. هـ.

---

(١) صحيح ابن حبان ١/١٤٠.

المبحث الثامن
السكوت في اللغة واصطلاح العلماء

السكوت في اللغة :

لقد تعدّدت عبارات اللغويين في تعريف السكوت، وحدّه، فمن قائل: هو خلاف النطق، إلى قائل: هو الصمت، إلى قائل: السكوت معروف؟!

والذي يعنينا في هذه العجالة، الوقوف على تعريف السكوت المتفق عليه عندهم، وترك إطلاقات اللغويين المجازية، والعرفيّة، حتى لا نخرج عن الهدف.

قال السيد الزبيدي: (١) (قال شيخنا عن بعض المحقّقين: إن السكوت هو ترك الكلام مع القدرة عليه).

قالوا: وبالقيد الأخير يفارق الصّمت، فإن القدرة على الكلام لا تعتبر فيه..

قال الراغب: الصّمت أبلغ من السكوت، لأنه قد يستعمل فيما لا قوّة له على النطق، ولذا قيل لما لا نطق له: الصّامت والمصمت.

والسكوت يقال لما له نطق. فَيَتْرُك استعماله..) أ. هـ.

ومن مجاز استعماله: (٢) ضربته حتى أسكتّ حركته، وسكت عنه الغضب والحزن... وفلان سُكيت الحلبة: للمتخلّف في صناعته؟!. ولم يزد الفيروزابادي في البصائر والقاموس(٣) شيئاً يوجب ذكره.

السكوت عند الأصوليين:

يتناول الأصوليون مسألة (السكوت) في موضعين أساسيين:

---

(١) تاج العروس (سكت) ٤/٥٥٩. وانظر أساس البلاغة للزمخشري ص ٢١٥.

(٢) الأساس (سكت) ص ٢١٥.

(٣) بصائر ذوي التمييز ٣/٢٣٣، والقاموس (سكت).

أوّلهما: في كلامهم على الاجماع السكوتي، والثاني: في كلامهم على الحظر والاباحة، وهل سكوت الشارع يقتضي الحظر، أو الاباحة؟

ولو رحت أستعرض أقوال أهل العلم في هذه المسألة، وبيان حججهم، والترجيح بينها، للزمني بحث خاص يزيد في عدد صفحاته على هذا البحث كلّه.

بيد أنني أذكر ما يوضّح المقصود، ويسعف فيما نحن بصدده.

وصورة الاجماع السكوتي عند الأصوليين هي (١): أن يذهب واحد من أهل الحلّ والعقد إلى حكم في مسألة شرعية أو أكثر، وينتشر هذا الحكم منسوباً إلى القائلين به، من غير أن يعرف لهم مخالف في عصرهم، هل يعدّ هذا حجة، أو إجماعاً؟

وقد ذكر ابن السّبكي في رفع الحاجب عن ابن الحاجب(٢) قيوداً مهمة تساعد على تحرير محلّ النزاع، يحسن ذكرها ليتّضح المقام.

وها هي ذي بين يديك:

١ـ أن يكون في المسائل التكليفية، فقول القائل عمار أفضل من حذيفة. لا يدل السكوت فيه على شيء، إذ لا تكليف على الناس فيه.

٢ـ أن يعلم أنه بلغ جميع أهل العصر. ولم ينكروا. وإلا فلا يكون إجماعاً.

٣ـ أن يكون مجرداً عن أمارة السخط والرضا. وإلا ففي الأولى لا يكون إجماعاً. وفي الثانية يكون إجماعاً بلا نزاع. كما قاله القاضي الروياني. والقاضي عبدالوهاب المالكي.

٤ـ مضي زمن يسع قدر مهلة النظر عادة في تلك المسألة.

٥ـ أن لا يتكرر ذلك مع طول الزمن. وأما إذا تكررت الفتيا. وطالت المدة. مع عدم المخالفة فإنه يكون إجماعا. وقد يفضي إلى القطع. ويختلف ذلك باختلاف طول الزمان وقصره، كما صرح به ابن التلسماني في «شرح المعالم».

---

(١) انظر في ذلك: التبصرة للشيرازي ص ٣٩١. والمنخول للغزالي ص ٣١٨، والمستصفى مع مسلّم الثبوت ٢/١٩١. وكتاب الامام الشيرازي وآراؤه الأصولية ص ٢٥٥ ـ ٢٦٢.

(٢) رفع الحاجب عن ابن الحاجب (مخطوط) ١/ق ١٨٧/ب نقلاً عن التبصرة للشيرازي بتحقيق الدكتور محمد حسن هيتو ص ٣٩١. والشيرازي وآراؤه له ص ٢٥٦.

٦ـ أن يكون في محل الاجتهاد. فلو أفتى واحد بخلاف الثابت قطعاً. فليس سكوتهم دليلاً على شيء.

٧ـ أن يكون قبل استقرار المذاهب، ليخرج إفتاء مقلد سكت عنه المخالفون للعلم بمذهبهم ومذهبه. كشافعي يفتي بنقض الوضوء بمس الذكر. فلا يدل سكوت الحنفي عنه على موافقته. للعلم باستقرار المذاهب والخلاف). أ. هـ.

وقد استعرض(١) فضيلة الدكتور محمد حسن هيتو مذاهب الأصوليين في الاجماع السكوتي، فأوصلها إلى ثمانية مذاهب. وأشار إلى أن الإمام الشيرازي، لم يستدلّ إلا بدليل واحد على دعواه بإفادة الاجماع السكوتي القطعَ في كتابيه (اللمع والتبصرة.) قال الشيرازي في تبصرته: (٢)

«لنا: هو أن سكوتهم دليل على الرضا بما قاله. والدليل عليه هو: أن العادة أن النازلة إذا نزلت فزع أهل العلم إلى الاجتهاد، وطلب الحكم. وإظهار ما عندهم فيها. فلما لم يظهر خلاف ذلك مع طول الزمان. وارتفاع الموانع. دلّ على أنهم راضون بذلك. فصار بمنزلة ما لو أظهروا الرضا بالقول والفعل».

وقد ردّ الإمام الغزالي في المستصفى(٣) هذا الدليل من وجهين، فقال:

أ ـ قد يسكت من غير إضمار الرضا لسبعة أسباب.

١ـ أن يكون في باطنه مانع من إظهار القول. ونحن لا نطلع عليه، وقد تظهر قرائن السخط عليه مع سكوته.

٢ـ أن يسكت لأنه يراه قولاً سائغاً لمن أداه إليه اجتهاده وإن لم يكن موافقاً عليه. بل كان يعتقد خطأه.

٣ـ أن يعتقد بأنّ كل مجتهد مصيب. فلا يرى الإنكار في المجتهَدات أصلاً. ولا يرى الجواب إلا فرض كفاية. فإذا كفاه من هو مصيب سكت وإن خالف اجتهاده.

---

(١) الشيرازي وآراؤه ص ٢٥٧ ـ ٢٥٩.

(٢) التبصرة للشيرازي ص ٣٩٢.

(٣) المستصفى ٢/١٩٢.

٤ـ أن يسكت وهـو منكر، لكن ينتظر فرصة الانكار. ولا يرى البداء مصلحة لعارض من العوارض ينتظر زواله. ثم يموت قبل زوال ذلك العارض. أو يشتغل عنه.

٥ـ أن يعلم أنه لو أنكر لم يلتفت إليه. وناله ذل. كما قال ابن عباس في سكوته عن إنكار العول في حياة عمر: كان رجـلاً مهيباً فهبـته.

٦ـ أن يسكت لأنه متوقف في المسألة. لأنه بعدُ في مهلة النظر.

٧ـ أن يسكت لظنّه أن غيره قد كفاه الانكار. وأغناه عن الاظهار. ثم يكون قد غلط فيه فترك الانكار عن توهم. إذ رأى الانكار فرض كفاية. وظن أنه قد كفي وهو مخطىء في وهمه.

ب ـ قال: «فإن قيل: لو كان فيه خلاف لظهر. قلنا: ولو كان فيه وفاق لظهر فإن تُصُوِّرَ عارض يمنع من ظهور الوفاق. تُصُوِّرَ مثله في ظهور الخلاف» أ. هـ.

هذه نبـذة يسيرة قصـدت بذكـرهـا توضيح فكرة (السكوت) ومصدر نشأتها، وطروئها على علم الحديث.

قال الـدكتـور هيتـو:(١) (والحقّ أن الشيرازي يذهب مذهب الأحناف في أن الاجماع السكوتّي إجماع مقطوع به، مخالفاً بذلك المتكلّمين، وإمامه الشافعيّ ـ رضي الله عنه ـ والله أعلم).

وقال أحد العلماء (٢) للامام الشافعي:

أفرأيت إذا قال الواحد منهم ـ يعني الصحابة ـ القولَ، لا يُحفَظ عن غيره منهم فيه موافقة ولا خلافٌ، أتجد لك حجّة باتّباعه: في كتاب، أو سنّة، أو أمر أجمع الناس عليه فيكون من الأسباب التي قلت بها خبراً؟

ـ قلت ـ والقائل الشافعي رحمه الله: ما وجدنا في هذا: كتاباً، ولا سنّة ثابتة

---

(١) الشيرازي وآراؤه ص ٢٦١.

(٢) الرسالة للشافعي تحقيق العلامة أحمد شاكر. الفقرات ١٨٠٥ ـ ١٨١١.

ولقد وجدنا أهل العلم يأخذون بقول واحدهم مرّة، ويتركونه أخرى، ويتفرّقوا[1] في بعض ما أخذوا به منهم.

ـ قال: فإلى أي شيء صرت من هذا؟

قلت: إلى اتّباع قول واحدٍ، إذا لم أجد كتاباً، ولا سنّة، ولا إجماعاً ولا شيئاً في معناه، يحكم له بحكمه، أو وجد معه قياس.

وقلّ ما يوجد من قول الواحد منهم، لا يخالفه غيره من هذا) أ. هـ.

ويزيد الشافعي ـ رحمه الله ـ مذهبه في الاجماع السكوتي إيضاحاً في كتابه (اختلاف الحديث)[2].

بعد عرضه أحكاماً لعمر بن الخطّاب تراجع عنها حين علم عن النبيّ صلى الله عليه وسلم خلافها، مع أن الصحابة لم ينكروا عليه حكمه، لأنهم لم يعلموا مثله، حتى جاءهم خبر خاص من عند ثقة منهم.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: وفي هذه دلالة على أن حاكمهم كان يحكم برأيه فيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سنة لم يعلمها ولم يعلمها أكثرهم وذلك يدل على أنّه علم خاص على ما وصفت لا عام كعام جمل الفرائض.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: وقسم أبوبكر حتى لقي الله فسوى بين الحر والعبد ولم يفضل بين أحد بسابقة ولا نسب ثم قسم عمر فألغى العبيد وفضل بالنسب والسابقة ثم قسم علي فألغى العبيد وسوّى بين الناس وهذا أعظم ما يلي الخلفاء وأعمه وأولاه أن لا يختلفوا فيه وإنما لله جل وعزّ في المال ثلاثة أقسام، قسم الفيء وقسم الغنيمة، وقسم الصدقة.

فاختلف الأئمة فيها ولم يمتنع أحد من أخذ ما أعطاه أبوبكر ولا عمر ولا علي وفي هذا دلالة على أنهم يسلّمون لحاكمهم وإن كان رأيهم خلاف رأيه وإن كان حاكمهم قد يحكم بخلاف آرائهم لا أن جميع أحكامهم من جهة الإجماع منهم.

---

(١) انظر تعليق العلامة أحمد شاكر على الرسالة. الفقرة ١٨٠٨ هامش رقم (٧).

(٢) اختلاف الحديث للشافعي طبعة دار الكتب العلمية ص ٨٧ ـ ٨٨. والمحقق من الاستاذ ابراهيم الصبيعي لرسالة ماجستير ص ١٢٥ (مخطوط) والمطبوع في حاشية الام ٧/ ١٣٩ـ ١٤٣.

وفيه ما يردّ على من ادعى أن حكم حاكمهم إذا كان بين أظهرهم ولم يردّوه عليه فلا يكون إلا وقد رأوا رأيه من قِبَل أنهم لو رأوا رأيه فيه لم يخالفوه بعده.

فإن قال قائل: قد رأوه في حياته ثم رأوا خلافه بعده، قيل له: فيدخل عليك في هذا إن كان كما قلت أن إجماعهم لا يكون حجة عندهم إذا كان لهم أن يجمعوا على قسم أبي بكر ثم يجمعوا على قسم عمر ثم يجمعوا على قسم علي وكل واحد منهم يخالف صاحبه، فإجماعهم إذا ليس بحجة عندهم أوّلاً ولا آخراً وكذلك لا يجوز إذا لم يكن عندهم حجة أن يكون على من بعدهم حجة فإن قال القائل: فكيف تقول؟.

قلت: لا يقال لشيء من هذا إجماع ولكن ينسب كل شيء منه إلى فاعله فينسب إلى أبي بكر فعله وإلى عمر فعله وإلى عليّ فعله ولا يقال لغيرهم ممن أخذ منهم: موافق لهم ولا مخالف ولا ينسب إلى ساكت قول قائل ،ولا عمل عامل وإنما ينسب إلى قوله وعمله ،وفي هذا ما يدل على أن ادّعاه الإجماع في كثير من خاص الأحكام ليس كما يقول من يدّعيه.

فإن قال قائل: أفتجد مثل هذا؟

قلنا إنما بدأنا به لأنه أشهر ما صنع الأئمة وأولى أن لا يختلفوا فيه وأن لا يجهله العامة ونحن نجد كثيراًمن ذلك. إن أبابكر جعل الجدّ أباً ثم طرح الإخوة معه ثم خالفه فيه عمر وعثمان وعليّ.

ومن ذلك أن أبابكر رأى على بعض أهل الردة فداء وسبياً وحبسهم بذلك فأطلقهم عمر وقال: لا سبي ولا فداء

مع غير هذا مما سكتنا عنه ونكتفي بهذا منه) أ. هـ.

مماسبق تتوضّح المعالم الآتية:

١ـ أن السكوت في اللغة هو الكفّ عن الكلام مع القدرة عليه عند أهل اللغة.

٢ـ أن السكوت عند الأصوليين إنما يكون بعد كلام عالم، وإصداره حكماً، وفتوى.

٣ـ أن سكوت الأصوليين إنما يجرى فيه الخلاف إذا كان السكوت في المسائل

التكليفية. أمـا قول القائل: عمّار أفضل من حذيفة، لا يدلّ السكوت فيه على شيء، إذ لا تكليف فيه على الناس.

٤ـ أن الذين قالوا بحجية الاجماع السكوتي دليلهم عقلي بحت، وقد نقضه الغزالي من وجهين، وبيّن أن السكوت قد يكون من غير إضمار الرضا لسبعة أسباب ـ كما تقدّم ـ.

٥ـ أن الامام الشافعي ـ وهو إمام الأصوليين ـ قال: (لا ينسب إلى ساكت قول).

وقد قرأت كلامه قبل قليل.

وأما أقوال الأصوليين في سكوت الشارع، وهل يفيد الاباحة أو الحظر، كلام طويل الذيل، جمع نصوصه وأدلّته ابن حزم، وتكلّم عليها في (الإحكام)(١) واحتج بها على بطلان القياس. فانظرها.

معاني السكوت في الكتاب والسنة:

ورد في القـرآن الكريم قوله تعالى: ﴿**ولما سكت عن موسى الغضب؛ أخذ الألواح، وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون**﴾

[الأعراف: ١٥٤]

ولم يرد لفظ السكوت في غيرها. وقد تقدّم عن الزمخشري أن هذا التعبير من مجاز اللغة، وهذا التفسير هو أحد الأقوال الثلاثة التي سطرها الفخر الرازي في تفسيره قال (٢):

ـ القول الأول: أن هذا الكلام، خرج على قانون الاستعارة، كأن الغضب كان يقوّيه على ما فعل، فلما زال الغضب، صار كأنه سكت!!.

ـ القول الثاني: أنه من باب القلب ـ في اللغة ـ أي: فلما سكت موسى عن الغضب؟!

---

(١) الاحكام ص ١٠٧٠ فما بعد الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ص ١٠٧٠ فما بعدها.

(٢) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) للرازي ١٥/١٤.

ـ القول الثالث: المراد بالسكوت: السكون والزوال. ولا يجوز التعبير بصمت هنا.

وفسّره الامام الطبري بقوله: (١) (لما كفّ عنه وسكن، وكذلك كل كافّ عن شيء ساكت عنه. وإنما قيل للساكت عن الكلام: ساكت، لكفّه عنه.

أما السكوت في السنّة النبويّة: فقد جاءت أحاديث عديدة تدلّ على الكفّ عن الكلام بعد تقدّمه وهي كثيرة.

بيد أن أئمة أحاديث يحسن ذكرها، وعرض أقاويل بعض أهل العلم في فهمها، لأنها تتضمن معاني زائدة على مطلق الكفّ، أو الرضى، بل بعضها صريح في عدم الرضا أحياناً.

١ـ فمن ذلك ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (٢):

(إن أهل الجاهلية يأكلون أشياء، ويتركون أشياء، تقذّراً، فبعث الله تعالى نبيّه صلى الله عليه وسلم وأنزل كتابه، وأحلّ حلاله وحرّم حرامه، فما أحلّ، فهو حلالٌ، وما حرّم، فهو حرامٌ، وما سكت عنه، فهو عفو.

وتلا: ﴿**قل لا أجد فيما أوحي إليّ محرّماً**..﴾ إلى آخر الآية [الأنعام: ١٤٥].

٢ـ وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: (٣) سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السّمن والجبن والفراء فقال:

(الحلال ما أحلّ الله في كتابه، والحرام ما حرّم الله في كتابه، وما سكت عنه،

---

(١) تفسير الطبري ١٣/١٣٧ ـ ١٣٨ بتحقيق الأستاذين أحمد ومحمود شاكر.

(٢) أخرجه أبوداود في الأطعمة باب ما لم يذكر تحريمه رقم (٣٨٠٠) ورجال إسناده ثقات وهو موقوف صحيح على ابن عبّاس.

(٣) أخرجه ابن ماجه في الاطعمة باب أكل الجبن والسمن رقم (٣٣٦٧). والترمذي في اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء رقم (١٧٢٦) وقال: وفي الباب عن المغيرة.

وهذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلّا من هذا الوجه. وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قوله: وكأن الحديث الموقوف أصحّ.

وسألت البخاري عن هذا الحديث فقال: ما أراه محفوظاً. روى سفيان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان موقوفاً. =

فهو مما عفا عنه).

٣ـ وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (١)

(إن الله فرض فرائض، فلا تعتدوها، وحدّ حدوداً، فلا تتعدوها، وحرّم أشياء، فلا تقربوها، وترك أشياء من غير نسيان، فلا تبحثوا عنها).

٤ـ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال (٢): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما أحلّ الله في كتابه فهو حلال، وما حرّم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئاً. ثم تلا هذه الآية: ﴿**وما كان ربك نسيّا**﴾ [مريم].

٥ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت (٣): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه: (وددت أن عندي بعض أصحابي)، قلنا: يا رسول الله، ألا ندعو لك أبابكر؟ فسكت؟ قلنا: يارسول الله، ألا ندعو لك عمر؟ فسكت. قلنا: يارسول الله، ألا ندعو لك عليّاً؟ فسكت، قلنا: ألا ندعو لك عثمان؟ قال: بلى.

= قال البخاري: وسيف بن هارون مقارب الحديث...) ومقارب الحديث يعتبر بحديثه ويستشهد. لكن أبا حاتم الرازي قال عن هذا الحديث: هذا خطأ، رواه الثقات عن التيمي عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، ليس فيه سلمان وهو الصحيح؟!! علل الحديث للرازي ٢/١٠ فالبخاري رجّح الوقف، وأبوحاتم رجّح الارسال. ومع هذا فقد حسّن الشيخ الألباني حديث سلمان لشواهده، وهو كما قال. انظر صحيح الجامع رقم (٣١٩٠).

(١) أخرجه الدار قطني في آخر الرضاع ٤/١٨٤. وفيه انقطاع بين مكحول الشامي، وأبي ثعلبة.

(٢) أخرجه البزار ـ كما في الكشف ٣/٥٨، ٣٢٥ وقال: لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الاسناد، وعاصم بن رجاء حدث عنه جماعة، وأبوه روى عن أبي الدرداء غير حديث، وإسناده صالح لأن اسماعيل ـ يعني ابن عياش ـ قد حدّث عنه الناس.

قلت: وذكره الهيثمي أيضاً في موضعين قال في الأول منهما ٧/٥٥: رواه البزار ورجاله ثقات، وقال في الثاني ١٠/١٧١ وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده حسن، ورجاله موثقون.

أقول: باستثناء حديث ابن عباس الأول، فكل هذه الأحاديث في أسانيدها ضعف متفاوت، ولكنّها تُعضّد بعضها، فترتفع إلى درجة الاحتجاج إن شاء الله تعالى.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦/٢١٤ بإسناد على شرط الشيخين. وانظر سكوت ابن عمر فيه: ٦/٥٥.

قال: فأرسلنا إلى عثمان، فجاء، فخلا به، فجعل يكلّمه، ووجه عثمان يتغيّر).

قلت: فهذا الحديث الصحيح يدل على أن السكوت حكم ثالث غير القول، وغير الفعل، ولو كان يفهم من السكوت الموافقة ـ دائماً ـ لما احتاج الصحابة إلى تكرار سؤال النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى قال لهم في الرابعة: بلى!

٦ـ وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال[1]: إنا ليلة الجمعة في المسجد، إذ جاء رجل من الأنصار فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، فتكلّم، جلدتموه، أو قتلتموه، أو سكت، سكت على غيظ...) فلا أدري ماذا ينسبون إلى مثل هذا الساكت، لو سكت؟ هل ينسب إليه الرضى؟ وهو يقول: سكت على تغيّظ؟.

وهـذا يعني أن السكوت قد يكون رضاً، إذا بدت أمارات الرضا، وقد يكون تغيّظاً، إذا ظهرت علائم الكراهية والغيظ، ولكل حالة من حالات السكوت حكمها الخاصّ بها.

ولعلك تتساءل ـ أخيء القاريء ـ فتقول: ما الحاجة إلى الاسهاب في عرض هذه الأحاديث وتخريجها؟ في موضوع بعيد الصلة عن الأصول والفروع الفقهية؟.

أقـول: إنّ الأمـر ـ عنـدي ـ ليس كذلـك، لأن الذين يحتجون بتوثيق الرواة المسكـوت عليهم، ليس لهم سوى دليلين أصـوليين، الأول: هو القياس على الاجماع السكوتي، والآخر: الاستدلال باستحصاب الأصل، أو براءة الذّمة، أو الاباحة؟!

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب اللعان رقم (١٤٩٥).

المبحث التاسع
الصلة بين الرواي المستور والراوي المسكوت عليه

ذكرت في المبحث السابق معاني كلمة السكوت في اللغة واصطلاح الأصوليين، وإطلاقات ذلك في الكتاب والسنّة ـ على وجه الاختصار.

وأوضحت أن السكوت لا يدلّ على الرضا والموافقة، ولا يدل على الانكار والاجتناب بذاته، وإنما يحتاج إلى قرائن ترجّح هذا الجانب أو ذاك. ورجح عندي مذهب الشافعي في أنه (لا ينسب إلى ساكت قول)!

ومهما يكن من أمر، فإن الذي يعنينا هنا هو تقرير النقاط الآتية، لتحرير الصواب فيها.

ـ المجاهيل على ثلاثة أقسام:

أـ القسم الأول: مجهول العين: وهو من لم يعرف بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه به العلماء ولم يرو عنه غير رجل واحد ثقة عند الجمهور، وضعيف أو مجهول عند الجميع ـ وفيهم ابن حبّان ـ وهذان: صنفان: فصنف لم يرو عنه غير راو واحد ثقة، ولكنه زكّاه من روى عنه، وهو عالم متأهّل، أو سكت عليه من روى عنه، وزكّاه أحد أئمة النقد المعتدّ بأقوالهم.

وصنف لم يرو عنه غير راوٍ واحد ثقة، ولم يوجد فيه توثيق لمعتدّ بقوله من النقاد. وَعَمَلُ أئمة الحديث على اعتبار حديثه في المتابعات والشواهد، وإن صرحوا بردّ رواية المجهول مطلقاً فالتعميم شيء، والتتبع لصنيعهم شيء آخر، وهو العمدة في تقرير الأحكام، وترجيح الأقوال.

وهذا الراوي إنما يقبل حديثه في المتابعات والشواهد التي لا يكون في رواتها مغفل أو فاحش الخطأ، أو متروك عند المحدّثين. وهذا هو مجهول الحال عندي وإن أطلق عليه لفظ (مجهول)

ب ـ والقسم الثاني : من روى عنه روايان ثقتان أو صدوقان، ولم ينقل فيه تزكية عالم ولا استنكر، عليه من مروياته شيء انفرد به، أو خالف الثقات، وإنما توبع على أحاديثه من مثله، أو مثل سابقه، أو ممن نسب إلى الوهم وسوء الحفظ غير الفاحش، ولم يثبت فيه جرح من عالم.

وهذا يقبل من حديثه ما توبع عليه، فإن وجد له مفاريد أو مخالفات للثقات ردّ حديثه ولا كرامة! وهذا هو المستور عند التحقيق.

جـ ـ القسم الثالث : من روى عنه ثقتان أو أكثر، وعرف بين العلماء بطلب العلم، وحضور مجالسه، وأثنى عليه البعض في دينه وورعه. فهذا الذي ذهب ابن حبّان وابن عبدالبرّ والذهبي إلى الاحتجاج بحديثه، ولا ريب أن حديث هذا حسن إذا انفرد به ولم يخالف الثقات، أو يخالف ما هو أصحّ منه من الحديث مخالفة يتعذّر الجمع معها. أو خالف أصلاً شرعياً ثابتاً. وهذا هو المشهور بالطلب وهو ظاهر العدالة، وإن سماه بعضهم مستوراً.

هذه خلاصة ما ترجّح عندي في مسألة الجهالة والسَّتر، وقد سَبقَت أقوال أهل العلم في ذلك وأدلتهم على ما ذهبوا إليه.

بقي أن نعرف الصّلة بين المستور والمسكوت عليه.

أقول: إن الرواة المسكوت عليهم أصناف عديدة.

١ـ فمنهم من يشبه ظاهر العدالة المعروف بين أهل العلم. وهذا يأخذ حكمه في الاحتجاج به.

٢ـ ومنهم من يشبه المستور: وهذا يأخذ حكمه في قبول حديثه في المتابعات والشواهد.

٣ـ ومنهم من يشبه مجهول الحال وهو من لم يرو عنه غير راوٍ ثقة، ولم يوثق ولم يجرح وهذا يعتبر بحديثه على الصحيح ـ والله أعلم ـ أيضاً على الشرائط المذكورة آنفاً.

٤ـ وقسم لا يعرف إلا من رواية من لم تثبت عدالته كالمجهول ومجهول الحال والمستور والمتروك والضعيف، ومن وصف بالغفلة وسوء الحفظ الفاحشَيْن، فهذا

لا يحتج بحديثه ولا يعتبر به اتفاقاً بين أئمة الحديث، لم أعلم في ذلك خلافاً البتة.

وعلى هذا، فلا يجوز إطلاق حكم واحد على الرواة المسكوت عليهم، وتعميم الحكم بقبول رواياتهم التي لم ينصّ إمام على نكارتها.

وقد تقدم في الفصل الثاني نحوٌ من كلامي هذا عن ابن القطّان الفاسي، فراجعه وقارن.

بقي أن أشير إلى أمر ذي بال، يخصّ مسألة السكوت هذه فأقول:

١ـ قد يسكت الناقد على الراوي في أحد كتبه، ويطلق الجرح أو التعديل في كتاب آخر له.

٢ـ وقد يسكت الناقد على الرواي في كل كتبه التي بين أيدينا، ويُسأل عن الرواي فيذكر فيه الجرح أو التعديل.

٣ـ وقد يسكت الناقد على الراوي في كتبه ولا ينقل عنه كلام في موضع آخر، ولكننا وجدنا إطلاق الجرح أو التعديل عليه من ناقد آخر.

فهذه النماذج الثلاثة لا تدخل ضمن إطار بحثنا عند التحقيق، وقد قرّر ذلك الباحث نظرياً فقال: (سكوت المتكلمين في الرواة عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمتن منكر يعدّ توثيقاً له). ولكنه خالفه عملياً في جميع الأمثلة التي ساقها أدلة على ما ذهب إليه. وقد تقدّم ذلك في الفصل الثاني.

ومما ينبغي ملاحظته أيضاً أنه لا يجوز الجزم بأن النقاد كلهم قد سكتوا على راوٍ ما لم تُسبر كتب السنة كلها، وكتب العلل، والجرح والتعديل، وكتب التراجم والتواريخ. ثم إن الذين تكلموا في الجرح والتعديل أضعاف من تعرضنا لهم في هذا الكتاب وقد حقق الباحث رسالة فيمن يقبل قوله في الجرح والتعديل جمع فيها الذهبي مئات النقاد. فلست أدري كيف استجاز فضيلته أن يذكر في بحثه رواة لا يَعرِف ما إذا كان قد تكلّم فيهم غير الذين سكتوا أم لا!

على أنه لم يثبت له استدلاله بأي واحد منهم كما قدمت.

أ- الرواة الذين سكت عليهم البخاري في موضع من كتبه، وتكلّم عليهم في كتاب آخر:

١- عبدالله بن محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة. سكت عليه البخاري في التاريخ الكبير وقال في الضعفاء الصغير: لا يتابع في حديثه.

٢- عبدالله بن معاوية بن عاصم أبو معاوية الزبيدي القرشي. سكت عليه في التاريخ الكبير، وقال في الضعفاء الصغير: في بعض أحاديثه مناكير. بينما قال في التاريخ الصغير: منكر الحديث.

٣- عبدالله بن يعلى النهدي، سكت عليه في الكبير، وقال في الضعفاء: فيه نظر.

٤- عبدالرحمن بن شيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم، سكت عليه في الكبير وقال في الضعفاء: حديثه ليس بالقائم.

٥ - معبد بن خالد الجهني سكت عليه في الكبير، والصغير، وترجمه في الضعفاء.

٦- معتمر بن نافع الهذلي: روى له في الكبير حديثاً وسكت، بينما نُقِلَ عنه في اللسان قوله فيه: منكر الحديث.

٧- مفضل بن صالح النخاس: سكت عليه في الكبير بينما قال في التاريخ الصغير: منكر الحديث.

٨- المنهال بن خليفة أبو قدامة العجلي البكري: سكت عليه في الكبير، وقال

---

(١) التاريخ الكبير ٥/١٨٨، والضعفاء رقم (١٩١).

(٢) الكبير ٥/٢٠٠ والصغير ٢/٢٦١، والضعفاء رقم (١٩٤).

(٣) الكبير ٥/٢٣٤. والضعفاء رقم (٢٠٠).

(٤) الكبير ٥/٢٩٥. والضعفاء رقم (٢٠٢).

(٥) الكبير ٧/٣٩٩. والصغير ١/٢٠٤، والضعفاء رقم (٣٥٩).

(٦) الكبير ٨/٤٩. واللسان ٦/٥٩.

(٧) الكبير ٧/٤٠٥. الصغير ٢/٢٤١، الميزان ٤/١٦٧.

(٨) الكبير ٨/١٢. الصغير ٢/٢١٧. الميزان ٤/١٩١. التهذيب ١٠/٣١٨.

في التاريخ الصغير: فيه نظر، ونقل عنه الذهبي قوله فيه: منكر الحديث.

٩ـ الوليد بن عيسى بن وهب من آل عمارة: سكت عليه في الكبير. ونقل الحافظ قوله فيه: فيه نظر.

(٩) الكبير ٨/ ١٥٠. اللسان ٦/ ٢٢٥.

ب ـ الرواة الذين سكت عليهم ابن أبي حاتم في أحد كتبه وتكلّم عليهم في كتاب آخر.

١ـ أسباط بن عزرة: قال في الجرح روى عن مجاهد، روى عنه إسرائيل. وجاء اسمه في سياق سند حديث في العلل ثم قال: (قال أبي: إسباط بن عزرة مجهول).

وذكر الحديث ذاته في مجمع الزوائد وقال: رواه الطبراني، وفيه أسباط بن عزرة، ولم أعرفه.

٢ـ إسحاق بن يحيى بن طلحة: سكت عليه في الجرح، وقال في العلل: ضعيف الحديث لا يمكننا أن نعتبر بحديثه.

٣ـ أيفع الراوي عن ابن عمر: سكت عليه في الجرح، وقال في العلل عقب حديث رواه من طريقه: هذا حديث منكر، وأرى أيفع هو نافع؟!

٤ـ مسوربن يزيد المالكي: سكت عليه في الجرح، وقال في العلل: مجهول.

ولعل من تمام الفائدة أن نذكّر بأن تراجم كثيرة، وجدنا لابن أبي حاتم كلاماً في أصحابها في كتاب (العلل) ولم يترجم لأصحابها في (الجرح والتعديل أصلاً) فمن ذلك!

٥ـ أحمد بن يزيد الحراني الورتنيسي: قال أبوحاتم: أدركته وكان ضعيف الحديث.

٦ـ أشعث بن الأشعث الراوي عن عمران القطّان: قال أبوحاتم: مجهول لا يُعرف.

---

(١) الجرح ٢/٣٣٢، العلل رقم (٢١٧٩). مجمع الزوائد ٨/٥٧.

(٢) الجرح ٢/٢٣٦، العلل رقم (١٦٣٧).

(٣) الجرح ٢/٣٤١، العلل رقم (٢٠٣٢).

(٤) الجرح ٨/٢٩٧، العلل رقم (٤٤١).

(٥) العلل (٢٤٥٨).

(٦) العلل (٣٤٢). وسنفرد الرواة المذكورين في العلل بجرح أو تعديل في عمل مستقل إن شاء الله.

جـ ـ بعض الرواة الذين سكت عليهم ابن حبّان في أحد كتبه، وضعّفهم في كتاب آخر:

لايفوتني التذكير بأن مجرد ذكر الرجل عند ابن حبّان في الثقات ، يراه الكثيرون حكماً منه بتوثيقه. وقد نبهت على خطأ هذا التعميم. ولو سلمنا بصحة هذا القول لأصحابه، فإليك تقريراً محرّراً عن الرواة الذين وثقهم ابن حبّان في موضع، وضعفهم في موضع آخر.

ذكر ابن حبّان في كتابي المجروحين والثقات سبعة وثلاثين راوياً ومائة راوٍ، نص هو في كتاب الثقات على أنه ذكر ثلاثة منهم في كتاب المجروحين.

وهؤلاء الذين ذكرهم في الثقات وكرّر ذكرهم في المجروحين على قسمين: منهم من جرحه هو في كتاب الثقات، ومنهم من ذكره ساكتاً عليه هناك، ثم ذكره في كتاب المجروحين، وفسّر جرحه. وقد كان هؤلاء على مراتب متعددة من حيث الاحتجاج أو الاعتبار أو الترك. وقد بينت ذلك كله في موضعه.(١)

وإليك بعض الرواة الذين ذكرهم في الثقات ساكتاً عليهم، ثم ذكرهم في كتاب المجروحين(٢):

٣ـ اسحاق بن أبي يحيى الكعبي: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: لا يحلّ الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار. وهذه صيغة يستخدمها فيمن يستحق عنده الترك.

٥ـ اسماعيل بن محمد بن جحادة اليمامي: سكت عليه في الثقات. وقال في المجروحين: خرج عن حدّ الاحتجاج به إذا انفرد.

---

(١) انظر رسالتي: الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل ٣/٩٩٩ ـ ١٠٠٤ وقد خصصت الملحق الرابع من ملاحق الرسالة لهؤلاء الرواة. فانظره في ٥/٧٦٤ ـ ٧٩٧.

(٢) الرقم المتقدم على الأسماء هو الرقم المتسلسل لهؤلاء الرواة في الملحق الرابع، فمن أراد زيادة فليرجع الى هناك فقد فصلت القول على كل واحد بما يشفي إن شاء الله تعالى.

٦ـ أفلح بن سعيد القبائي المدني: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: لا يحل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه بحال. وهذه الصيغة يستخدمها ابن حبان في المتروكين.

٧ـ بكير بن أبي السميط المكفوف: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: لا يحتج به إذا انفرد، ولم يوافق الثقات. وهذه الصيغة يستخدمها ابن حبان فيمن يعتبر بحديثه.

٨ـ ثابت بن قيس، أبو الغصن المدني: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: لا يحتج به فيما لم يتابعه عليه غيره.

٩ـ ثُبَيْت بن كثير الضبيّ البصري: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: منكر الحديث على قلّته لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

١٠ـ ثعلبة بن يزيد الحمّاني الكوفي: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: كان غالياً في التشيع لا يحتجّ بأخباره التي ينفرد بها عن عليّ.

١٣ـ الحارث بن عبيدة الحمصي: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد، ومع هذا وذاك، فقد أخرج له حديثاً في صحيحه؟!

١٥ـ حريث بن أبي حريث: سكت عليه في الثقات، وقال في المجروحين: منكر الحديث جدّاً، كان الأوزاعي شديد الحمل عليه؟!

هذه بعض المواضع تبيّن لك أنّ سكوت ابن حبّان على الرجل في الثقات، لا يعني أنه حجة عنده بإطلاق. ناهيك عن مئات المواضع التي سكت فيها ابن حبّان على الرواة، وضعّفهم أو جهّلهم أو تركهم غيره؟!

الخاتمـــة

الحمد لله (هو الأول والآخر والظاهر والباطن، وهو على كل شيء قدير).

والصلاة والسلام على سيد ولد آدم، خاتم النبيين، وقائد الغرّ المحجلين.

أمـا بعـد: فقد تمّ إعداد هذا البحث المتشعِّب العويص، بفضل الله تعالى وحسن توفيقه ومدده وقد توصلّت إلى نتائج كثيرة، بل لا أبعد الحقيقة إذا قلت: إن كل مبحث من مباحث هذا الكتاب فيه نتائج عديدة!

ولعل أبرز ما أحـب التذكير به ها هنا ما يأتي:

١ـ إن الباحث في علم الحديث النبويّ، مثله كمثل رجل ألقي به، أو ألقى نفسه في بحر خضم قرب الغروب، فلم يلبث أن أظلم عليه البحر، وهاجت أمواجه، وخيّم عليه الليل بكلكله.

فهـو بين هياج البحـر وهـوامّه وظلمة الليل وطوله، يتلوّى على متون الأمواج الهـادرة، معتمـداً على محض فضـل الله وقدرته، ومؤمناً بقدره، وباذلاً قصارى جهده، وجامعاً بقايا قوّته، ومستنيراً بكواكب السماء التي تتلألأ ظلالها أمام ناظريه. فهو مؤمن بالله، واثق من تأييده، مستسلم لقدره، ولكنه يخاف الارهاق، وغلبة السباع؟!

٢ـ إن علم الجرح والتعديل من أصعب مباحث علوم الحديث الكثيرة، وأمتعها معاً.

فمن آتاه الله الفهم والصبر والمثابرة والاخلاص، فإنه سيصل إلى برّ الأمان ـ بإذن الله ـ بعد عناء ونصب بالغَيْن!

فالله الله يا طلبة علم الحديث، أن يكون أكبر همكم درجة عالية تنالونها، أو رواتب تتعيّشون منها، أو كتباً تنشرونها.

ولا تنسوا أبداً أن هذا الأمر دين! وليس حكايات جدّتي، ولا أقاصيص (كان يا ما كان)!

٣ـ إن بحث (المجهول) لا يزال حتى الآن غير محرَّر عند علماء الجرح والتعديل المتأخرين. ولم يكن منضبطاً عند المتقدمين منهم بضابط حديّ، وإنما كانوا يطلقون عباراتهم ـ في كثير من الأحيان ـ في ظروف وملابسات خاصّة. كما أن لكل واحد منهم منهجه الخاصّ به.

وفي رسالتي (الامام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل) حاولت استعراض مناهج أئمة النقد في قضية (المجهول) وتحديد مواضع الاتفاق والاختلاف، التي ساعدت في إبراز الأحكام التي توصلت إليها.

٤ـ إن قضية الرواة المسكوت عليهم أعوص قضايا (الجهالة) في حقيقة الأمر. ودراسة (المسكوت عليهم) يستحيل الوصول فيها إلى نتيجة حاسمة، إلا بعد دراسة قضيّة (المجهول) والجهالة، دراسة نقديّة استقرائية.

لأن مباحث المجهول يُبْحَث تحتها في: مجهول العين، مجهول الحال، المستور، ارتفاع الجهالة، ثبوت العدالة، مناهج العلماء في المجهول، دراسة مصنفات أئمة النقد الذين يوجد السكوت منهم على الرواة.

ثم بيان قضية (السكوت) هل تتعلق بمجهول العين، أو بمجهول الحال، أو بالمستور، أو هي تتعلق بمناهج المصنّفين في النقد؟ أو أنها ذات صلة وثيقة بذلك كلّه؟!

هذه الأمور كان لا بدّ من ملاحظتها أثناء الكتابة في هذا الموضوع الجلل.

ولا أخفي القارىء أنني حين بدأت الكتابة في هذا الموضوع مند سبع سنوات تقريباً، لم أكن على علم بكثير من خوافيه وخباياه.

وحين انتهيت منه في شعبان (١٤٠١هـ) تبيّن لي أن كثيراً من مباحثه لم تنضج بعد، وإن كان كافياً في إبطال ما ذهب إليه (الباحث) الذي كان هذا البحث ردّاً عليه.

وفي أثناء كتابة رسالتي (ابن حبّان ومنهجه في الجرح والتعديل) كنت أستغرب

كيف تجرأ الباحث على البتّ بمثل هذه القاعدة في (عشر صفحات)! والمسألة تحتاج إلى دراسة مستفيضة لكل دقيقة من دقائق علم الجرح والتعديل؟!

أجل! كنت أعجب وأستغرب مثل هذه الجرأة، والمسألة خطرة خطرة، والخوض فيها لا يعني إلا النجاة بفضل الله، أو الزلل الذي يؤدي إلى زعزعة ثقة أهل العلم بالسنّة النبوية.

لهذا كلّه فإنني أعدّ كتابي هذا آخرَ فصل في رسالتي التي زاد عدد فصولها على خمسين فصلاً، وزادت صفحاتها على مائتي صحيفة وألفي صحيفة.

٥ـ إن الرواة المسكوت عليهم لا يجوز أن يطلق عليهم حكم ما، أيّ حكم كان. فلا نقول هم ثقات، ولا هم مجاهيل، ولا هم مستوون، وإنما نطبق قواعد النقد الحديثي التي حرّرتها في هذا الكتاب عليهم، فمن انطبقت عليه شرائط الثقة فهو ثقة، ومن لم تتوفر له صفات المعرفة الذاتية أو الحديثية. أخذ الحكم الذي يستحقه دون وكس ولا شطط.

٦ـ إن تعميم الحكم على الرواة (المسكوت عليهم) يؤدي إلى نتائج سيئة، ويوقع الباحث أو القارىء في حيرة مذهلة، حين يتعارض ما قرأ تقريره فيهم، مع نتائج ما أوصلته إليه دراساته.

فواحد يقول: الرواة المسكوت عليهم مجاهيل، وآخر يقول: بل مجاهيل حال، وثالث يقول: بل هم مستورون، وباحثنا الفاضل يقول: بل هم ثقات؟!! فبقول أيّهم نأخذ؟!

وقد وجدنا فيهم الثقة والصدوق، والمستور والمجهول الحال، ومجهول العين، والغارق في الجهالة، والضعيف والواهي؟!

ثم من يستطيع الجزم بأن هذا الراوي مسكوت عليه فعلاً، والمتكلمون في الرجال مئات كثيرة والمحدّثون المصنفون ألوف؟! والباحث وغيره من المتقدمين والمتأخرين لم يحصوا أقوال نقّاد الحديث؟! ولم يجمعوها.

فكم من الرواة الذين سكت عليهم البخاري في تاريخه الكبير، قد ضعفهم في تاريخه الأوسط أو تاريخه الصغير، أو في الضعفاء الصغير، أو الكبير.

وكم من الرواة الذين سكت عليهم في تواريخه الثلاثة، بل وكتبه كلّها، ثم نقل تلامذته عنه تضعيفه إيّاهم؟

والذي يستقرىء ما نقله الترمذي عن البخاري من أقوال، يجد للبخاري أقوالاً تفرّد الترمذي بنقلها عنه وكتب البخاري النقدية عارية عنها؟!

وكم من الرواة الذين سكت عليهم البخاري وأبو حاتم وولده وأبوزرعة وكلّ نقّاد القرن الثالث، ثم جاء بعض نقّاد القرن الرابع: كابن عدي وابن حبّان والحاكم الكبير والدارقطني، فتكلموا عليهم بالجرح أو التعديل، وتكلّموا علي رواياتهم بالتعليل؟

ومثل ذلك يقال فيما بعد ذلك من القرون.

٥ـ وإن القول الفصل في قضية الرواة المسكوت عليهم لا تتمّ إلا بعد القيام بالأعمال الآتية:

أـ معرفة صفات الناقد الذي يقبل قوله في الجرح والتعديل والتعليل.

ب ـ تطبيق هذه الصفات على علماء الحديث ونقّاده، لمعرفة أسماء هؤلاء الرواة وعددهم.

جـ ـ التعرّف على مناهج هؤلاء النقّاد في الجهالة والعدالة ومراتب الضبط.

د ـ تحديد مواضع الاتفاق والاختلاف في ذلك كلّه بين النقّاد، ثم القيام بعملية ترجيح واعتماد منهج متكامل.

هـ ـ جمع رواة الحديث في مصنّف واحد بعد إعداد شجرات رواة كتب السنة والعلل والتراجم.

ز ـ جمع الرواة الذين تكلم عليهم النقاد في كتبهم، ثم جمع الأقوال التي نقلت عنهم في كتب غيرهم.

ثم إضافة هذه الأقوال إلى تراجم الرواة، لمعرفة من وُثّق أو ضعّف، ممّن سكت عليه النقاد فعلاً.

ح ـ حصر الرواة المسكوت عليهم، وحصر مروياتهم، ودراستها دارسة نقديّة متجردة من الهوى والعصبية والمذهبية.

إذا حصل هذا كلّه ـ وهو أمر لا مندوحة عنه إذا أردنا بناء منهج نقديّ متكامل في حياتنا الحاضرة.

فعندها يسهل الحكم على الرواة المسكوت عليهم، ويمكن تعميم ذلك بمقالة تنشر في صحيفة؟!

فحتى ذلك الوقت ـ وليس ذلك على الله بعزيز ـ ففيما كتبناه ما يشفي ويكفي. والله المستعان.

وسبحانك اللّهمّ وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

كتبه / عداب محمود الحمش

في مكة المكرمة ـ العزيزية

٢٨ / ١١ / ١٤٠٦هـ

ثبت الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الاهداء	٥
الافتتاحية	٧
صفحة المصطلحات	٩
مقدمة الطبعة الأولى	١٩

الفصل الأول
مصادر النقد التي اعتمدها الباحث في تثبيت هذه القاعدة

تمهيد	٢٥
المبحث الأول: البخاري وكتبه في تاريخ الرواة	٢٩
١ـ التاريخ الكبير	٣٠
ـ ترتيب الكتاب	٣٠
ـ ألفاظ البخاري النقدية في التاريخ الكبير	٣٣
ـ قضية المعاصرة والسماع عند البخاري	٣٤
ـ الرواة في التاريخ صنفان، والأكثرون سكت عليهم	٣٥
المسكوت عليهم في التاريخ ليسوا على درجة واحدة	
من العدالة أو الجرح	٣٦
٢ـ التاريخ الأوسط ـ فائدة عزيزة منه	٣٧
٢ـ التاريخ الصغير على الطبقات والسنين	٣٧

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني: ابن أبي حاتم الرازي، وكتابه (الجرح والتعديل)	٣٩
خطته في الرواة المذكورين في كتابه	٣٩
علماء النقد الذين اعتمد عليهم	٤٠
موقف ابن أبي حاتم من اختلاف أقوال النقاد في الراوي الواحد	٤٢
تنبيه على خطأ من قال بأن كل من كتب عنه أبوحاتم فهو ثقة	٤٣
صفات الراوي المقبول الرواية عند ابن أبي حاتم	٤٤
ـ العدالة والضبط	٤٥
ـ الشهرة بطلب العلم	٤٥
ـ التزكيـة	٤٥
القضايا الفقهية الخلافية لا تسقط العدالة	٤٦
الراوي الذي يجب ردّ حديثه	٤٧
مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم	٤٨
المبحث الثالث: ابن حبان وكتابه الثقات	٥٠
مصادر ابن حبان في الثقات	٥٠
ترتيب كتاب الثقات	٥٢
محتويات الكتـاب	٥٧
طبيعة تراجـم الثقات	٦٠
ألفاظ التوثيق في الثقات	٦١
الألفاظ المشعرة بالتضعيف في كتاب الثقات	٦٣
ألفاظ التضعيف والتجهيل في كتاب الثقات	٦٤
الانتقادات التي وجهت إلى كتاب الثقات	٦٥
مراتب الرواة في كتاب الثقات	٦٨
تعقيب على الشيخين المعلمي والألباني	٦٩
المبحث الرابع: ابن عدي وكتابه (الكامل)	٧٣
المبحث الخامس: الحاكم الكبير وكتابه (الكنى)	٧٦

الفصل الثاني
استعراض أدلة الباحث ومناقشة دعاويه

الموضوع	الصفحة
تمهيد	٨١
تقويم كتاب الرفع والتكميل للباحث	٨٢
عرض الباحث دليله الثاني في سكوت ابن أبي حاتم وردّه	٨٣
أكثر الرواة تكلّم عليهم ابن أبي حاتم بالنقد	٨٥
نقد الباحث لابن القطّان والردّ عليه	٨٧
الرد على الذهبي ومن تابعه في دعوى تعنت ابن القطان	٩١
الرد على خطأ الذهبي فمن بعده ـ ومنهم الباحث ـ في جعلهم كتاب الوهم والايهام، ردّاً على الأحكام الكبرى للأشبيلي	
اعتراضات الباحث على ابن القطان ومناقشتها	٩٤
حديث النهي عن الاستنجاء بالجلد	٩٩
حديث لا صلاة بعد الفجر	١٠٠
من روائع ابن القطّان النقدية	١٠٣
تفسير ابن القطّان لسكوت ابن أبي حاتم	١٠٤
دعوى الباحث تناقض الامام ابن دقيق العيد، وإبطالها	١٠٥
لا تناقض بين وصف الرجل بأنه ضعيف الحديث، ووصفه بأنه مجهول	١٠٧
دعوى الباحث موافقة الهيثمي لمنهجه وإبطال ذلك	١٠٩
ابن كثير وقضية السكوت	١١١
نقض أدلة الباحث وتهاوي دعواه	١١٣
تناقض المرحوم أحمد شاكر في قضية المسكوت عليهم	١١٥
الزركشي وقضية السكوت	١١٧
المجد ابن تيمية أول من عدّ السكوت توثيقاً؟!	١١٧
دعوى الباحث متابعة ابن القيّم والشوكاني وإبطالها	١١٨
الردّ على المجد ابن تيمية	١٢٠

الموضوع	الصفحة

الحافظ المنذري وقضية السكوت ١٢١
ـ دليل الباحث الأول ونقضه ١٢٢
ـ الدليل الثاني ونقضه ١٢٤
ـ الدليل الثالث ونقضه ١٢٥
ـ الدليل الرابع ونقضه ١٢٧
تبرئة المنذري من هذه التهمة ١٢٧
الحافظ المنذري في مصطلحاته ١٣٠
الهيثمي مرة ثانية ١٣٢
مذهب ابن عبدالهادي في المسكوت عليهم ١٣٤
المواضع التي أوضح رأيه فيها عن السكوت ١٣٥
مذهب الذهبي في السكوت ١٣٨
نماذج من الرواة المسكوت عليهم، جهّلهم الذهبي
مذهب الحافظ ابن حجر في المسكوت عليهم والرد على أدلة الباحث الواهية ١٤٠
تسعة عشر مثالاً احتج بها الباحث، ولم يسلم له مثال واحد! ١٤١
ردّ الباحث على الحافظ وتناقضه العجيب في ذلك! ١٥٩
إلزام الباحث للحافظ باستنباطاته الغريبة، وطرح تصريح
الحافظ في المسألة؟! ١٥٩
طائفة من الرواة المسكوت عليهم مقارنة بأقوال الحافظ فيهم ١٦٠
العلماء الذين ادعى الباحث موافقتهم على منهجه ١٦٤
تقريظ فضيلة الشيخ عبدالله بن الصديق الغماري لمقال الباحث ١٦٥

الفصل الثالث
سكوت المتكلمين في الرجال عن الرواة وصلته بالعدالة والجهالة والستر

المبحث الأول: بين قواعد المحدثين وقواعد الفقهاء في الرواية ١٧١

الموضوع	الصفحة

الباحث يقول: المعوّل عليه في الحديث قول المحدثين لا أقوال الفقهاء ... ١٧٣
تحرير الحافظ للخلاف بين المحدثين والفقهاء في قبول الحديث وردّه ... ١٧٥
ضرورة الجمع بين الفقه والحديث للعالم، ولراوي الحديث
في زيادة الألفاظ خاصة ... ١٧٧
المبحث الثاني: العدالة عند المحدثين ... ١٧٩
المبحث الثالث: الجهالة عند المحدثين ... ١٨٤
المبحث الرابع: مذاهب علماء الحديث في إطلاق لفظ مجهول ... ١٨٧
المبحث الخامس: ارتفاع الجهالة عند الرواي ... ١٩٤
أحاديث الشيخين عن الرواة المتكلم فيهم هي في المتابعات
والشواهد، وليست في الأصول ... ٢٠٢
المبحث السادس: ثبوت عدالة الراوي ... ٢٠٤
منهج ابن حبّان في ثبوت عدالة الراوي ... ٢٠٧
الباقلاني وثبوت العدالة ... ٢٠٨
الشهرة بالطلب ماذا تعني ... ٢٠٩
تحقيق مذهب ابن عبدالبّر وترجيحه ... ٢١٠
طرق معرفة وثاقة الرواة ... ٢١١
ملاحظات حول منهج ابن حبان في التوثيق ... ٢١٣
المبحث السابع: مناقشة الباحث في قضية المستور ... ٢١٥
عرض حجج الباحث في هذه القضية ... ٢١٦
مناقشة الحجة الأولى: عدم انتهاض الاحتجاج بِسُلَيم الرازي ... ٢١٩
مناقشة الحجة الثانية: مذهب ابن الصلاح وتوجيهه ... ٢٢٠
مناقشة الحجة الثالثة: مذهب النووي ... ٢٢٣
مناقشة الحجة الرابعة: مذهب السخاوى وتحريره ... ٢٢٤
مناقشة الحجة الخامسة: عمل صاحبي الصحيحين ... ٢٢٧
الحجة السادسة: اجتجاج أبي حنيفة وأصحابه برواية المستور ... ٢٢٩

الموضوع	الصفحة

حقيقة المجهول والمستور عند الحنفية ٢٣٠

الحجة السابعة: اختيار ابن حبان قبول رواية المستور وردّه ٢٣١

المبحث الثامن: السكوت في اللغة واصطلاح العلماء السكوت في اللغة ٢٣٣

السكوت عند الأصوليين ٢٣٤

مذهب الشافعي في السكوت والاجماع السكوتي ٢٣٧

قول الشافعي: لا ينسب إلى ساكت قول ٢٣٩

معاني السكوت في الكتاب والسنة ٢٣٩

المبحث التاسع الصلة بين الراوي المستور والراوي المسكوت عليه ٢٤٣

خلاصة أقسام المجاهيل ٢٤٣

خلاصة أقسام الرواة المسكوت عليهم ٢٤٤

بعض الرواة الذين سكت عليهم البخاري في كتاب، ونقدهم فيكتاب آخر ٢٤٦

بعض الرواة الذين سكت عليهم ابن أبي حاتم في كتاب
ونقدهم في كتاب آخر ٢٤٨

بعض الرواة الذين سكت عليهم ابن حبان في كتابونقدم في كتاب آخر ٢٤٩

خاتمة البحث ٢٥١